



العنوان

التدقيق الداخلي وظيفة لتحسين كفاءة النظام المحاسبي

المالي SCF

-دراسة حالة بالمجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR-

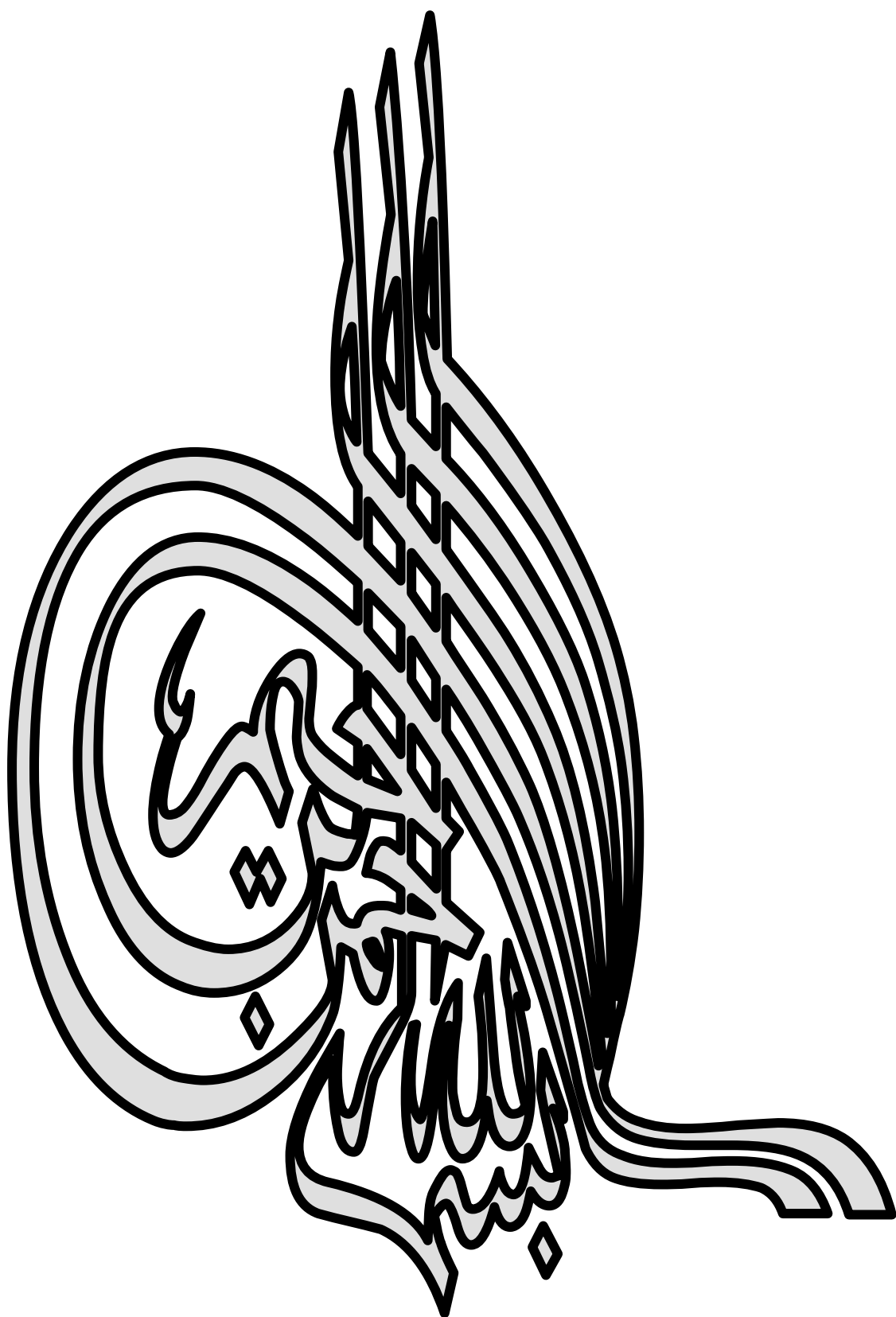
مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر أكاديمي في العلوم التجارية
تخصص: محاسبة وتدقيق

الأستاذ المشرف :
د. سعودي بلقاسم

إعداد الطالبة:
زنات رحيمة

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	أعضاء اللجنة
رئيساً وممتحناً	محاضر "أ"	د.قاسمي السعيد
مشرفاً ومقرراً	محاضر "أ"	د.سعودي بلقاسم



الإهداء

إلى روح أمي الحبيبة

إلى أبي الغالي

إلى شريك حياتي

إلى من شجعني ودعمني وساعدني وضل مساندي طيلة سنوات
دراستي الجامعية رغم كل الظروف القاسية زوجي شافعي يوسف

إلى ابني الصغير أمير

إلى كل من كان لهم الفضل بعد الله في إتمامي لهذا العمل المتواضع
إلى هؤلاء جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

شكر وتقدير

أشكر الله عز وجل على أن وفقني لإتمامي هذا العمل كما
أتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير إلى الأستاذ المشرف
" د. سعود بن يقاسم " على كل ما بذله من جهد وإرشاد
ودعم لإنجاز هذه المذكرة كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل
من الأساتذة أعضاء اللجنة الموقرة الذين تكرموا علي
بمناقشة هذا العمل المتواضع وتصويب أخطائه وأوجه
شكري واحترامي إلى كل الأساتذة والطاقم الإداري لجامعة
المسييلة .

وإلى كل من ساعدني من بعيد و من قريب على إتمام هذه
المذكرة كما أوجه شكري إلى عمال وموظفي المجمع الجهوي
لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية برج بوعريريج خاصة
بوفليح لبيب، بوعافية سامية، ساسي حمودي، بوعزة مبارك.

فهرس المحتويات

شكر وتقدير

الإهداء

الفهرس

قائمة الجداول والأشكال

مقدمة عامة..... أ - هـ

الفصل الأول : الأسس النظرية للنظام المحاسبي المالي في الجزائر

تمهيد..... 02

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في الجزائر..... 03

المطلب الأول: أسباب الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي 03

المطلب الثاني: تعريف النظام المحاسبي المالي..... 04

المطلب الثالث: بنية وهيكل النظام المحاسبي المالي..... 05

المبحث الثاني: أهمية وأهداف ومبادئ النظام المحاسبي المالي 06

المطلب الأول: أهمية النظام المحاسبي المالي..... 06

المطلب الثاني: أهداف النظام المحاسبي المالي..... 07

المطلب الثالث: مبادئ النظام المحاسبي المالي..... 08

المبحث الثالث: عرض مكونات النظام المحاسبي المالي 13

المطلب الأول:مراحل إعداد وتطبيق للنظام المحاسبي المالي..... 13

المطلب الثاني:الإطار القانوني والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي 14

المطلب الثالث: مكونات النظام المحاسبي المالي..... 16

المبحث الرابع: القواعد والشروط العامة للتقييم والإدراج في الحسابات 24

المطلب الأول: شروط إدراج عناصر الأصول والخصوم والأعباء والإيرادات..... 24

المطلب الثاني: شروط إدراج إيرادات الأنشطة العادية..... 24

المطلب الثالث: قواعد عامة في التقييم..... 25

خلاصة الفصل الأول..... 27

الفصل الثاني: الإطار النظري للتدقيق الداخلي

29	تمهيد.....
30	المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للتدقيق الداخلي.....
30	المطلب الأول: لمحة تاريخية عن التدقيق الداخلي.....
31	المطلب الثاني: تعريف التدقيق الداخلي.....
33	المطلب الثالث: الفرق بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي.....
35	المبحث الثاني: أهداف، وظائف، أنواع، ودور التدقيق الداخلي.....
35	المطلب الأول: أهداف التدقيق الداخلي.....
36	المطلب الثاني: وظائف التدقيق الداخلي.....
37	المطلب الثالث: أنواع التدقيق الداخلي.....
40	المطلب الرابع: دور التدقيق الداخلي.....
41	المبحث الثالث: منهجية التدقيق الداخلي.....
41	المطلب الأول :التحضير لمهمة التدقيق الداخلي.....
45	المطلب الثاني: تنفيذ المهمة.....
48	المطلب الثالث: التقرير النهائي.....
52	المبحث الرابع: المعايير الدولية للتدقيق الداخلي.....
52	المطلب الأول : تعريف معايير التدقيق الداخلي والهدف منها.....
53	المطلب الثاني:معايير التدقيق الداخلي.....
58	المطلب الثالث: قواعد السلوك المهني للتدقيق الداخلي.....
60	خلاصة الفصل الثاني.....

الفصل الثالث: دراسة حالة

62	تمهيد.....
63	المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة ميدان الدراسة.....
63	المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
65	المطلب الثاني: المجمع الجهوي التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
68	المطلب الثالث: الهياكل التنظيمية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
71	المبحث الثاني: القوائم المالية للمؤسسة محل الدراسة.....
71	المطلب الأول: الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
75	المطلب الثاني: جدول حسابات النتائج لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
	المبحث الثالث: التدقيق الداخلي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية والأخطاء الموجودة في
80	مختلف المصالح التابعة له.....
80	المطلب الأول: التدقيق الداخلي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.....
82	المطلب الثاني: الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة المحاسبة
91	المطلب الثالث: الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة القروض
95	المطلب الرابع: الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة المنازعات
99	المبحث الرابع: أسباب الأخطاء والحلول الممكنة.....
99	المطلب الأول: أسباب الأخطاء.....
100	المطلب الثاني: الحلول الممكنة.....
101	خلاصة الفصل الثالث.....
103	الخاتمة العامة.....
107	قائمة المراجع.....
113	قائمة الملاحق.....

الملاحق

قائمة الجداول

والأشكال

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	مقارنة بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي	33
02	المعايير الدولية للتدقيق الداخلي الصادرة عن IIA	56
03	الأصول الخاصة بالميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010	72
04	الخصوم الخاصة بالميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010	74
05	نواتج بنكية صافية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الفترة لسنة 2010 .	76
06	مؤشر النتيجة الخام للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 .	77
07	نتيجة الاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 .	78
08	مؤشر النتيجة قبل الضرائب ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 .	79
09	مؤشر النتيجة الصافية للاستغلال ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 .	79

قائمة الأشكال

الشكل	اسم الشكل	رقم الصفحة
رقم 01	بنية وهيكل النظام المحاسبي المالي	05
رقم 02	موقع التدقيق الداخلي في الهيكل التنظيمي	32
رقم 03	نموذج لخطة التدقيق الداخلي	43
رقم 04	رسم تخطيطي للمحاورة	46
رقم 05	ورقة تحليل الاختلالات	49
رقم 06	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة ب (BADR) سابقا.	69
رقم 07	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة ب (BADR) حاليا.	68
رقم 08	الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي ببرج بوعريرج	70
رقم 09	الهيكل التنظيمي لوكالة ببرج بوعريرج B.A.D.R	70
رقم 10	الوضع التنظيمي الأمثل لوحدة التدقيق الداخلي .	80

مقدمة عامة

مقدمة عامة :

لقد أبرزت الفضائح المالية ودعاوي الاحتيال المالي التي حدثت في السنوات الأخيرة ضعف أنظمة الرقابة الداخلية في العديد من المؤسسات من جهة، وعدم الاهتمام المتزايد بالتدقيق الداخلي ودوره في منظمات الأعمال الحديثة من جهة ثانية، وقد عزا الكثير من الباحثين هذا الضعف في أنظمة الرقابة إلى عدم اعتماد هذه المؤسسات المالية بشكل كاف على وظيفة التدقيق الداخلي وعدم إعطاء أهمية لدور هذه الوظيفة، كأداة تسعى ضمن ما تسعى إليه لتفعيل النظم الرقابية، هذا وتعتبر وظيفة التدقيق الداخلي من الوظائف الهامة في المؤسسات المالية اليوم نظرا للتوسع الكبير في حجم الأعمال، والتطورات الكبيرة التي تحدث في المجالات المالية والإدارية، وزيادة حدة المنافسة بين المؤسسات المالية، وبالتالي عدم قدرة وتفرغ الإدارة للقيام بالوظائف الرقابية والتدقيقية المنوط، بها إذ يعتبر التدقيق الداخلي نوعاً من الإجراءات الرقابية يتم من خلالها فحص وتقييم كفاءة وكفاية الإجراءات الرقابية الأخرى، لهذا اعتبر البعض التدقيق الداخلي بوجه التركيز في هيكل الرقابة الذي ينهض بمسئولية التحقق من قدرة بقية أدوات الرقابة على الحماية المادية للأصول، والتأكد من سلامة البيانات المالية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية ورفع الكفاءة التشغيلية، وقد تطورت هذه الوظيفة كثيراً في النصف الثاني من القرن الماضي وتغيرت النظرة القديمة لها من مجرد متصيد للأخطاء والانحرافات إلى أداة فعالة في خدمة الإدارة، حيث تستطيع وظيفة التدقيق الداخلي أن تساهم في تصميم وتطوير نظام الرقابة الداخلية وتعزيز سيطرة الإدارة على المؤسسة وكذلك المساهمة في تقييم وإدارة المخاطر وقياس كفاءة استخدام الموارد المتاحة وتقييم الأداء والفاعلية.

وهناك الكثير من التطورات الحديثة التي طرأت على التدقيق الداخلي، سواء من حيث النطاق أو الاستقلالية أو التبعية التنظيمية أو المعايير العامة، وظهر ما سمي بلجنة التدقيق ودور المدقق الداخلي ومسئوليته أمامها ومسئولية هذه اللجنة أمام مجلس الإدارة والمساهمين وغير ذلك من التطورات أعطى هذه الوظيفة أبعاداً جديدة وجعلها مثاراً للبحث والدراسة.

ومن هنا ظهر دور التدقيق الداخلي على جميع أوجه نشاط المؤسسة، حيث يستطيع المدقق الداخلي من خلال عمله الحكم على كفاءة وفاعلية إدارة المشروع وتقييم جودة أدائها وذلك عبر قسم مختص ومستقل في المؤسسة، وهذا ما يضمن الأداء ويعزز أهمية هذه

الوظيفة حيث تركّز الدول المتقدمة على تدعيمها، وبالرغم من تزايد الإدراك في العقدين الأخيرين بأهمية وظيفة التدقيق الداخلي إلا أنه لم يتم القيام بأبحاث ودراسات تحدد أهمية ومدى استخدام ودور وظيفة التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية.

إشكالية البحث :

تتلخص مشكلة البحث في الحاجة لتقييم مدى تطور وظيفة التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية في الجزائر استنادا إلى التطورات التي تحدث في هذا المجال سواء على الصعيد الأكاديمي أو على الصعيد المهني على مستوى العالم من حيث إتباعها لمعايير واضحة في مجال التدقيق الداخلي، ووجود أهداف ورؤية محددة يمكن على أساسها القيام بتدقيق الأداء المالي والإداري لهذه المؤسسات ومدى قيام وحدات التدقيق الداخلي بالمهام المنوط بها في ضبط أداء النظام المحاسبي المالي، مما جعلني أمام تساؤلات هامة تتعلق بالمهنة ودورها في المجتمع. ولذلك تتمحور مشكلة البحث في طرح السؤال الجوهرى التالي :

ما هو دور التدقيق الداخلي في تحسين كفاءة وفعالية النظام المحاسبي المالي بالمؤسسات المالية ؟ ويقودنا هذا السؤال المحوري الى طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- ما أهمية وجود التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية ؟
- ما هو أثر استخدام الحاسوب في التدقيق الداخلي ؟
- هل هناك أثر للتدقيق الداخلي في تسهيل عملية التدقيق الخارجى ؟

الفرضيات :

- لا تؤدي عملية التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية إلى التعبير بصورة حقيقية وعادلة عن الوضع الحالى للبيانات المحاسبية.
- يوجد أثر لاستخدام الحاسوب في التدقيق الداخلي على زيادة الرقابة على البيانات المالية.
- يساهم التدقيق الداخلي في تسهيل عملية التدقيق الخارجى.

أسباب اختيار الموضوع :

إن اختيار الباحث لموضوع الدراسة ليس بالأمر الهين ولا يكون بمحض الصدفة بل هو قرار يسبقه الكثير من التمحيص والملاحظات فضلا عن الإطلاع الواسع على كل ماله علاقة بالموضوع وقد تكون هذه الأسباب إما موضوعية متصلة بموضوع الدراسة أو ذاتية متعلقة بشخص الباحث ومن أهم الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع نجد ما يلي :

1- أهميته الخاصة.

2- إثراء المكتبة ببحث علمي جديد.

3- كون هذه الدراسة تدخل ضمن تخصص المحاسبة والتدقيق لهذا يكون من الموضوعي أن أختار دراسة تتماشى مع تخصصي الدراسي.

4- ندرة أو قلة الدراسات خاصة في الجانب الميداني التي تناولت التدقيق الداخلي وعلاقته بالنظام المحاسبي المالي.

5- الرغبة الشخصية وإشباع الفضول العلمي في معرفة مدى تطبيق المؤسسات المالية للتدقيق الداخلي خاصة بعد ظهور هذا النظام المحاسبي المالي.

6- باعتبار أن التدقيق الداخلي يشمل الكثير من النقاط المهمة التي يجب التطرق إليها ودراستها.

أهداف البحث : انطلاقاً من مشكلة هذا البحث وأهميته يمكن تحديد أهدافه في:

1- التعرف على أهمية التدقيق الداخلي في تقييم كفاءة وفاعلية الإدارة كمدخل لتوسيع الشفافية والمسؤولية والمحاسبة والإفصاح وتقييم أداء الإدارة.

2- التعرف على دور التدقيق الداخلي في تقييم وتقويم نظام الرقابة الداخلية وأهميته في تحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي.

3- التعرف على أهداف التدقيق الداخلي.

4- التعرف على درجة الاستقلالية الممنوحة للتدقيق الداخلي في المؤسسات المالية .

أهمية البحث : تتبع أهمية البحث من عدة أمور:

يعتبر هذا الموضوع حيوي وهام بالنسبة لإدارة المشروع والمساهمين والمجتمع المالي، حيث يشكل الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة هدفاً يجب أن تتضافر جهود جميع الأطراف في سبيل تحقيقه، ولا شك أن المدقق الداخلي في المؤسسات المالية يتحمل عبئاً مهماً في هذا الموضوع انطلاقاً من مسؤولياته التي تمليها عليه المهنة وما يتوقعه المجتمع المالي منه، خصوصاً بعد حالات الإفلاس الكبرى التي حدثت في الولايات المتحدة الأمريكية أو في جنوب شرق آسيا، والتي جعلت المهنة أمام تحدي كبير في مراقبة وتقييم عمل الإدارة أمام المساهمين.

هذا البحث عمل على تتبع التطورات والاتجاهات الحديثة في مجال التدقيق الداخلي سواء في مجال المعايير المهنية أو الممارسات الحديثة والأساليب المتبعة ومحاولة تطبيق هذا التطور في الجزائر.

الموضوع لم تتم دراسته بشكل تفصيلي ومنفصل عن نظام الرقابة الداخلية في الجزائر على حد علمي.

منهج البحث: تم الاعتماد على :

المنهج الوصفي التحليلي: عند إعداد الجانب النظري واستنادا إلى الطبيعة الاجتماعية والاقتصادية لموضوع البحث، تم إجراء دراسة مكتبية استعرض فيها أهم ما يمكن الحصول عليه من دراسات سابقة حول موضوع التدقيق الداخلي، والنظام المحاسبي المالي والاستعانة بالكتب والمجلات العلمية وشبكة الانترنت، كما تم جمع المعلومات المطلوبة عن واقع التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية في الجزائر.

منهج دراسة الحالة: وذلك لربط الجانب النظري مع الواقع العملي ومحاولة معرفة دور التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية ومدى تحسينه لكفاءة النظام المحاسبي المالي ، وشملت دراسة الحالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR بولاية برج بوعريريج.

الدراسات السابقة :

• دراسة يوسف سعد يوسف المدلل، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان "دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي دراسة تطبيقية على شركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية"، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2007 حيث كانت الإشكالية تتمحور حول وظيفة التدقيق الداخلي وقيامها بالدور المنوط بها في ضبط الأداء المالي والإداري لشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية وأهم ما توصلت إليه الدراسة أن شركات المساهمة العامة تقوم بدور جيد في ضبط الأداء الإداري والمالي، وأن هناك علاقة كبيرة بين توفر درجة كافية من الاستقلالية لوحدة التدقيق الداخلي، وبين ضبط الأداء الإداري والمالي بشركات المساهمة العامة.

• نبيه توفيق المرعي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعنوان "دور لجنة التدقيق في تحسين وظيفة التدقيق الداخلي في شركات التأمين الأردنية"، كلية الدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، جامعة جدار للدراسات العليا، 2009. حيث تتمحور الإشكالية حول معرفة الدور

الريادي الذي تقوم به لجان التدقيق في تحسين وظيفة التدقيق الداخلي حتى تتم عملية التدقيق بأفضل صورة ممكنة وبمستوى عالٍ من الأداء في شركات التأمين الأردنية. وتوصلت الدراسة إلى أنه يوجد دور للجنة التدقيق في تعزيز استقلالية التدقيق في شركات التأمين الأردنية، حيث أن لجنة التدقيق تتأكد من أن موقع دائرة التدقيق الداخلي يقع داخل الهيكل التنظيمي مما يعزز من استقلاليته، ويسمح لها بالقيام بواجباتها.

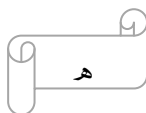
خطة البحث:

اعتمد في تحليل إشكالية هذا البحث على خطة تتكون من ثلاث فصول، جاء الفصل الأول تحت عنوان عرض النظام المحاسبي المالي، حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي، وقد جاء المبحث الثاني تحت عنوان مكونات النظام المحاسبي المالي، وفي الأخير كان التركيز على القواعد والشروط العامة للتقييم والإدراج في الحسابات، أما الفصل الثاني كان عن الإطار النظري للتدقيق الداخلي، وقسم إلى أربعة مباحث، كان المبحث الأول عبارة عن مدخل مفاهيمي، وجاء المبحث الثاني بعنوان أهداف ومهام وأنواع ودور التدقيق الداخلي، ويليه المبحث الثالث بعنوان منهجية التدقيق الداخلي وآخر مبحث في هذا الفصل كان عن المعايير الدولية للتدقيق الداخلي، أما الفصل الثالث دراسة حالة كانت في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية بيج بوعريرج، فقد خصص المبحث الأول للتعرف على المؤسسة محل الدراسة، والمبحث الثاني القوائم المالية للمؤسسة محل الدراسة والمبحث الثالث جاء فيه التدقيق الداخلي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية والأخطاء الموجودة في مختلف المصالح التابعة للمجمع الجهوي والمبحث الأخير شمل أسباب الخطأ والحلول الممكنة. وينتهي البحث في الأخير بخاتمة تتضمن أهم النتائج والمقترحات.

صعوبات البحث : عند إعدادي لهذا البحث واجهتني مجموعة من الصعوبات أهمها:
-ضيق الوقت.

-قلة البحوث والدراسات التي تناولت هذا الموضوع.

-حادثة تطبيق النظام المحاسبي المالي.



الفصل الأول
الإطار النظري
للنظام المحاسبي
المالي في الجزائر

تمهيد:

إن المحاسبة أمراً ضروريا بالنسبة للمؤسسات المالية والاقتصادية بغض النظر عن طبيعة نشاطها وتمثل المحاسبة لما توفره من معلومات أحد أهم المصادر اللازمة لتأكيد قدرة المؤسسات على المنافسة في بيئة الأعمال وزيادة الاتجاه نحو إنشاء مؤسسات، وتنشيط أسواق المال أدى إلى زيادة الحاجة إلى المعلومات المالية المفيدة يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات الاقتصادية المختلفة.

وقد اعتمدت الجزائر كغيرها من الدول سعياً منها للتوافق والتوحيد الدولي للممارسات المحاسبية، في نهاية سنة 2007 على إعداد نظام محاسبي مالي ، وفي هذا الفصل سنحاول استعراض مكونات النظام المحاسبي المالي من خلال منظومة القوانين المنظمة لهذا النظام المحاسبي المالي، مع التركيز على عرض مكونات هذا النظام، والإشارة إلى أهميته وأهدافه ومبادئه وكل ما يتعلق بالقوائم المالية الواردة فيه. وسيتم استعراض ما يتضمنه هذا الفصل من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول: الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي.

المبحث الثاني: عرض مكونات النظام المحاسبي المالي.

المبحث الثالث: أهمية وأهداف ومبادئ النظام المحاسبي المالي.

المبحث الرابع: القوائم المالية الواردة في النظام المحاسبي المالي.

المبحث الأول: الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي

باشرت الجزائر على غرار العديد من الدول عملية إصلاح لنظامها المحاسبي، مما نتج عنه إعداد النظام المحاسبي المالي (SCF)، وذلك بهدف التقارب مع الممارسات المحاسبية الدولية، بما يضمن تعزيز مسيرة الاندماج بالاقتصاد الدولي وتوحيد اللغة المحاسبية تماشياً مع التحولات التي أصبحت تفرضها المتغيرات الاقتصادية الدولية .

المطلب الأول: أسباب الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي

توجد في الحقيقة العديد من الأسباب التي دعت إلى ضرورة انتقال الجزائر إلى تبني نظام محاسبي مالي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، ومن بين هذه الأسباب ما يلي :

- ضرورة التوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، والتأهيل الدولي في مجال المحاسبة المالية

- الانفتاح على الاقتصاد العالمي.

- طبيعة العلاقات مع المنظمات العالمية الدولية، لاسيما مع المنظمة العالمية للتجارة وصندوق النقد الدولي وغيرها من المنظمات الدولية.

- التغير على مستوى الجزائر من حيث طبيعة التوجه الاقتصادي المتبنى والمعتمد أساساً على اقتصاد السوق.

- النقائص المسجلة على مستوى المخطط المحاسبي الوطني، لا سيما وأنه لم يعالج بعض المستجدات المحاسبية، وكذلك عدم الدقة الواضح في تقييم بعض عناصر الأصول والخصوم والإيرادات والنفقات.

- ظهور مستخدمين جدد للمعلومات المالية التي يتم عرضها والإفصاح عنها ضمن الكشوف المالية على المستوى الوطني وعلى المستوى الدولي.

وبصفة عامة فإن التوجه إلى اقتصاد السوق، لا سيما ما يتعلق بحرية التجارة الخارجية، وفتح رأس مال المؤسسات الاقتصادية للقطاع الخاص، وإنشاء بورصة الجزائر جعل من الضروري جداً أن تكون القوائم المالية التي تعدّها المؤسسات الجزائرية تتميز بخاصية النوعية والمصداقية للمعلومات، وأن تكون هذه القوائم موجهة أساساً لخدمة المستثمرين

بدرجة أولى، وليس لخدمة مصالح الضرائب بشكل أساسي مثلما كان معمولاً به في إطار المخطط المحاسبي الوطني¹.

المطلب الثاني: تعريف النظام المحاسبي المالي

عرفت المادة 03 من القانون رقم 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي الصادر بتاريخ: 2007-11-25 بأنه: " نظام لتنظيم المعلومات المالية بحيث يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، يتم تصنيفها، تقييمها، وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات المؤسسة (الشخص المعنوي أو الطبيعي) ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية"². تضمن النظام المحاسبي المالي معطيات جديدة تتمثل فيما يلي :

- تصنيف الكتل المحاسبية إلى مجموعات ، و تحديد الحسابات ، ووضع قوائم المالية .
- من خلال الملاحظات نجد أن الجزائر اعتمدت النموذج الذي تكون الدولة هي المشرفة على إعداد المعايير المحاسبية ،بمعنى النموذج الذي يركز على الاقتصاد الكلي .
- كما تمحورت عملية الإصلاحات المحاسبية حول العناصر التالية :
- بناء الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي.
- إعطاء مفاهيم جديدة للأصول، الخصوم، رأس المال، الأعباء والنواتج.
- تحديد طرق التقييم المحاسبي .
- تنظيم مهنة المحاسبة .
- إعداد نماذج للقوائم المالية الختامية، وملاحق توضيحية.
- تحديد الحسابات والمجموعات .
- تحديد قواعد وميكانيزمات سير الحسابات .

حسب طبيعة النظام المحاسبي المالي ومن خلال عملية إصلاح المخطط المحاسبي الوطني

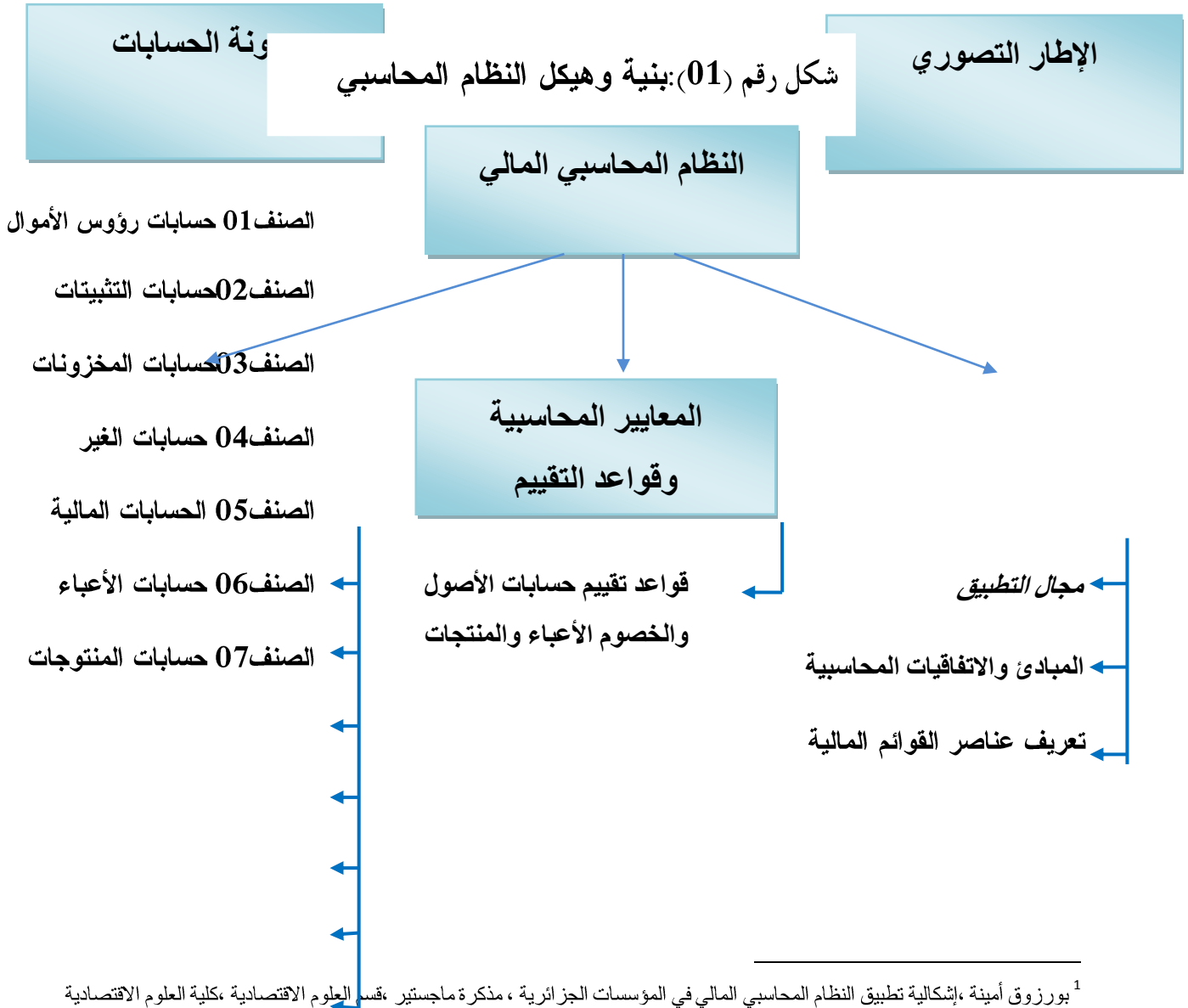
¹ لجنة مقياس المحاسبة المالية، محاضرات مقياس المحاسبة المالية، السنة الأولى نظام ل.م.د، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، السنة الجامعية 2010.2011.

² القانون رقم 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي ،الصادر في 25 نوفمبر 2007 ،الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74، ص 3 .

وبناء الإطار التصوري، يمكن أن يساهم في تنظيم مهنة المحاسبة بشكل أكثر مما كانت عليه سابقاً¹.

المطلب الثالث : بنية وهيكل النظام المحاسبي المالي

بناء على مجموعة القوانين المنظمة للنظام المحاسبي المالي، يمكن تصور بنية وهيكل النظام المحاسبي المالي وفقاً للشكل رقم (01)



¹ بورزوق أمينة، إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الجزائرية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص 108.

المصدر: سعد براوي ، الأسس و المبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لـ IAS / IFRS، الملتقى الدولي بعنوان النظام المحاسبي المالي NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية (تجارب وتطبيقات وآفاق) معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي في يومي 17-18 جانفي 2010.

المبحث الثاني: الأهمية والأهداف والمبادئ المحاسبية للنظام المحاسبي المالي

نتطرق في هذا الفصل إلى معرفة أهمية هذا النظام المحاسبي المالي، ومختلف الأهداف المنتظرة منه، وفي آخر هذا المبحث سنتطرق إلى المبادئ المحاسبية لهذا النظام المحاسبي.

المطلب الأول: أهمية النظام المحاسبي المالي

وتكمن أهمية النظام المحاسبي المالي فيما يلي:

- يسمح بتوفير معلومة مالية مفصلة ودقيقة تعكس الصورة الصادقة للوضعية المالية للمؤسسة.
- توضيح المبادئ المحاسبية الواجب مراعاتها عند التسجيل المحاسبي والتقييم وكذا إعداد القوائم المالية.
- يستجيب لاحتياجات المستثمرين الحاليين والمستقبليين، كما انه يسمح بإجراء المقارنة.
- يساهم في تحسين تسيير المؤسسة من خلال فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرار وتحسين اتصالها مع مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومة المالية.
- يسهل عملية مراقبة الحسابات التي تركز على مبادئ محددة بوضوح¹.

¹ بن بلغيث مدني، إشكالية التوحيد المحاسبي (تجربة الجزائر)، مجلة الباحث، العدد الأول، 2002، مجلة تصدر عن الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، ص57.

- يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر نظرا لاستجابته لاحتياجات المستثمرين الأجانب، لا سيما في مجالات المحاسبة المالية و يضمن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية المتعامل بها دوليا، مما يدعم شفافية الحسابات وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة.
- انسجام النظام المحاسبي المالي المطبق في الجزائر مع الأنظمة المحاسبية العالمية.
- يسمح بمقارنة القوائم المالية للمؤسسة مع مؤسسة أخرى تنتمي لنفس القطاع، سواء داخل الوطن أو خارجه أي مع الدول التي تطبق المعايير المحاسبية الدولية.
- يعتمد على القيمة العادلة في تقييم أصول المؤسسة بالإضافة إلى التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط المحاسبي الوطني، مما يسمح بتوفير معلومات مالية تعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة.
- تقديم صورة وافية عن الوضعية المالية للمؤسسة من خلال استحداث قوائم مالية جديدة، تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغيير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة¹.

المطلب الثاني: أهداف النظام المحاسبي المالي

- يكتسي النظام المحاسبي المالي أهمية بالغة، لا سيما أنه يستجيب لمختلف احتياجات المهنيين والمستثمرين، كما أنه يشكل خطوة هامة في تطبيق معايير المحاسبة الدولية، في إطار التوحيد المحاسبي العالمي والذي يهدف إلى:
- ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليتوافق والأنظمة المحاسبية الدولية.
- تعظيم الاستفادة من مزايا النظام المحاسبي المالي خصوصا في مجال تسيير المعاملات المالية والمحاسبة والمعالجات المختلفة².
- تسهيل مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال تجنب مشاكل اختلاف الطرق المحاسبية.
- الاستفادة من تجربة الدول المتطورة في تطبيق النظام المحاسبي الموحد.

¹ شردود سميحة، المعالجة المحاسبية للمخزونات وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2013/2012، ص 06.

² كنوش عاشور، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، 2009، ص 292.

- تسهيل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات الدولية، كما أن هذا التقارب يساعد المؤسسة على تقييم الوضعية المالية الخاصة بها بكل شفافية وإمكانية مقارنة نفسها مع الكيانات الأجنبية لأن القوائم المالية المفصح عنها متماثل.
- تسهيل اندماج الجزائر في الاقتصاد العالمي من خلال تعزيز مكانتها وثقتها لدى المنظمات المالية والتجارة الدولية¹.
- العمل على ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات) .
- إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء للمؤسسة².

المطلب الثالث: المبادئ المحاسبية للنظام المحاسبي المالي

لقد تبنى مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد مختلف المبادئ المحاسبية المعروفة وهي:

- الأهمية النسبية: المادة 11 من المرسوم رقم: 156-08.
- مبدأ استقلالية السنوات : المواد 11-12.
- مبدأ الحيطة والحذر : المادة 14 .
- مبدأ ديمومة الطرق المحاسبية (الثبات) : المادة 15 .
- مبدأ التكلفة التاريخية : المادة 16 .

¹ ناصر مراد، النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي الوطني، الملتقى الدولي بعنوان النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية (تجارب، تطبيقات، وأفاق)، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010، نقلا عن : شنوف شعيب، أهمية التوحيد المحاسبي العالمي بالنسبة للشركات الدولية، مجلة جديد الاقتصاد، العدد 00، مجلة تصدر عن الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر 2006، ص59.

² برزوق أمينة، إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، التسيير الدولي للمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2012، ص 109، نقلا عن عاشور كتوش، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي الموحد (IAS IFRS) في الجزائر، مجلة اقتصادية شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، 2007، ص 292.293.

- مبدأ مطابقة الميزانية الافتتاحية للسنة المالية مع الميزانية الختامية للسنة السابقة: المادة 17.
- مبدأ أسبقية الواقع المالي والاقتصادي على الشكل القانوني: المادة 18 .
- مبدأ عدم المقاصة: المادة 15 من القانون رقم: 07-11.
- مبدأ الوحدة المحاسبية: المادة 09 من المرسوم رقم: 08-156.
- مبدأ الوحدة النقدية : المادة 10.
- مبدأ القيد المزدوج: المادة 16 من القانون رقم : 08-56.
- مبدأ الصورة الصادقة : المادة 19 .

أ- مبدأ الأهمية النسبية : مادة 11 من المرسوم 156/08

حددت المادة 11 من المرسوم مبدأ الأهمية النسبية، وربطته بمدى تأثير المعلومات المالية على حكم مستعملها تجاه الكيان ، كما أن العناصر قليلة الأهمية لا تطبق عليها المعايير المحاسبية.

ب- مبدأ استقلالية السنوات : (م 12 و 13) من المرسوم 156/08

وفقا لهذا المبدأ تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي تسبقها وعن السنة التي تليها ولذلك يتم ربط الحدث بالسنة المالية المقفلة إذا كانت له صلة مباشرة ومرجحة مع وضعية قائمة عند تاريخ إقفال حسابات السنة المالية ، ويكون معلوم بين هذا التاريخ وتاريخ الموافقة على حسابات هذه السنة المالية .

لا يتم إجراء أية تسوية إذا طرأ حدث بعد تاريخ إقفال السنة المالية ، وكان لا يؤثر على وضعية الأصول ، أو الخصوم الخاصة بالفترة السابقة للموافقة على الحسابات ويجب أن تكون الأحداث المؤثرة على قرارات مستعملي الكشف المالية موضوع إعلام في الملحق .

ج- مبدأ الحيطة والحذر (التحفظ) : م 14 من المرسوم 156/ 08

تقضي هاته القاعدة بعدم أخذ المؤسسة في الحسبان للأعباء التي قد تتحملها والخسائر التي قد تتكبدها في المستقبل وأشارت المادة 14 من المرسوم التنفيذي على أنه يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة والحذر الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد

تفادي خطر تحول شكوك موجودة في المستقبل من شأنها أن تثقل بديون ممتلكات الكيان ونتائجه وينبغي أن لا يبالغ في تقدير قيم الأصول والمنتجات .
كما لا يجب أن يقلل من قيمة الخصوم والأعباء، ويجب ألا يؤدي تطبيق مبدأ الحيطة والحذر إلى تكوين احتياطات خفية (سرية) أو مؤونات مبالغ فيها .

د- مبدأ ديمومة الطرق المحاسبية (الثبات) : م 15 من المرسوم 156/ 08

يقتضي انسجام المعلومات المحاسبية وقابليتها للمقارنة خلال الفترات المتعاقبة ودوام تطبيق القواعد والطرق المتعلقة بتقييم العناصر وعرض المعلومات يبرر الاستثناء عن مبدأ الديمومة بالبحث عن معلومة أفضل أو تغيير في التنظيم .

هـ- مبدأ التكلفة التاريخية : م 16 من المرسوم 156/ 08

يتم وفق هذا المبدأ تسجيل كل العمليات والأحداث الاقتصادية بقيمتها الفعلية عند تاريخ حدوثها مع افتراض ثبات قيمة النقود بحيث تعبر القيم عن الماضي دون الأخذ باعتبار التقلبات الاقتصادية التي تؤثر على المؤسسة، تنص المادة 16 من المرسوم التنفيذي -156/08 بتاريخ 26 ماي 2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07 - 11 المتضمن النظام المحاسبي المالي على أنه يجب أن تقيد في محاسبة الكيان عناصر الأصول والخصوم والإيرادات والأعباء وتعرض في القوائم المالية بتكلفتها التاريخية على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون الأخذ بالحسبان آثار تغيرات السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة، غير أن الأصول والخصوم ذات الخصوصية مثل الأصول البيولوجية والأدوات المالية تقيم بقيمتها الحقيقية¹.

و- مبدأ مطابقة الميزانية الافتتاحية للسنة المالية مع الميزانية الختامية للسنة السابقة :

م 17 من المرسوم 156/ 08

¹ مداني بلغيث، محاضرات مقياس المحاسبة المالية حسب النظام المحاسبي المالي الجديد، سنة أولى، علوم التسيير، 2010، جامعة ورقلة، ص 3 .

يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لسنة مالية مطابقة لميزانية إقفال السنة المالية السابقة المادة 17 من المرسوم التنفيذي، ويتمشى ذلك مع ما جاء في المادة 19 من القانون (يجب القيام بإجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات)

ز- مبدأ تغلب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني : م 18 من المرسوم 156/ 08

يتم تسجيل العمليات المالية ضمن القوائم المالية حسب الواقع المالي والاقتصادي وليس حسب الواقع القانوني، ومن خلال هذا المبدأ يمكن تسجيل الأصول التي تم الحصول عليها أو استخدامها بعقود القرض الإيجاري يمكن تسجيلها ضمن عناصر أصول المؤسسة

ح- مبدأ عمل المقاصة : م 15 من القانون 11/07

لا يمكن إجراء مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر الخصوم، عنصر من الأعباء وعنصر من المنتجات (الإرادات) إلا إذ تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية أما الاستثناءات تتم هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية¹.

ط - مبدأ الوحدة المحاسبية :

هذا المبدأ يجعل من المؤسسة وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن مالكيها، أي أن المؤسسة لها شخصية معنوية مستقلة عن مالكيها، وعليه المؤسسة عند إعداد القوائم المالية تأخذ بعين الاعتبار المعاملات التي قامت بها المؤسسة دون معاملات المالكين أو المساهمين .

ي _ مبدأ الوحدة النقدية:

تلتزم المؤسسة باحترام مبدأ الوحدة النقدية، حيث يشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل العمليات والأحداث التي يمكن تقويمها نقداً، ولكن يمكن أن تذكر في الملحق بالقوائم المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والتي يمكن أن تكون ذات أثر مالي.

ك - مبدأ القيد المزدوج:

تحرر التسجيلات المحاسبية (القيود المحاسبية) على أساس المبدأ المسمى (القيد المزدوج) حيث يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين، أحدهما مدين (الاستخدام) والآخر دائن

¹ سعد براوي، مرجع سابق ، بتصرف.

(المصدر) في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات، يجب أن يكون المبلغ المدين مساويا للمبلغ الدائن.

ل - مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصاريف :

يقصد بهذا المبدأ أن يحمل إيراد فترة محاسبية (دورة مالية) بالمصاريف (النفقات) التي ساهمت في تحقيق ذلك والفرق بينهما إما ربحا وإما خسارة للدورة المحاسبية.

م - مبدأ الصورة الصادقة :

حسب هذا المبدأ، يجب أن تعطي القوائم المالية الصورة الصادقة حول الوضعية المالية للمؤسسة وهذا كله في إطار احترام المبادئ والقواعد المحاسبية، وإذا كانت هناك قاعدة أو مبدأ غير ملائم لتقديم الصورة الصادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة لابد من الإشارة إلى ذلك ضمن ملحق القوائم المالية. ونشير في إطار حديثنا عن الفروض والمبادئ المحاسبية إلى أن النظام المحاسبي المالي لم يوضح بدقة ما هي الفروض المحاسبية وما هي المبادئ المحاسبية، وذلك على العكس تماما فيما هو متعارف عليه وفقا لمعايير المحاسبة الدولية التي تحدد بدقة مختلف العناصر المشكلة للإطار التصوري للمحاسبة المالية¹.

- مبدأ الإفصاح التام :

يقصد بهذا المبدأ بأنه يجب أن تتضمن القوائم المالية معلومات كافية ومفيدة وغير مضللة (بدون أخطاء أو تزوير) بمعنى عدم حذف أي معلومة جوهرية يمكن أن يستفيد منها المستخدم في اتخاذ القرار.

- مبدأ الموضوعية في القياس :

يقصد به أخذ جميع الحقائق وفحصها وتقديم أدلة إثبات (مستندات محاسبية)، مؤيدة لصحة العمليات المالية والوصول إلى معلومات مالية صحيحة وموثوق فيها لاستخدامها في اتخاذ القرارات المناسبة والرشيده، بمعنى أن تكون البيانات مبنية على أسس موضوعية وأدلة خالية

¹ عزوز علي، ملتوي محمد، متطلبات تكيف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي، الملتقى الدولي، بعنوان النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل المعايير المحاسبية (تجارب ، تطبيقات وآفاق)، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركب الجامعي بالوادي، -18

من الأحكام والأهواء الشخصية، ولكي يستطيع مستخدمو القوائم المالية المعدة من قبل المؤسسة فهم محتواها يجب أن تكون مرضية وكافية ذات معنى واضح .

- مبدأ الاعتراف بالإيرادات :

يعرف الإيراد بأنه التدفق الداخل المؤدي إلى نقص التزاماتها أو مطالبتها أو الاثنين معا نتيجة لبيع السلع أو تقديم الخدمات وكذلك التدفقات الناجمة عن استخدام موجودات المؤسسة كالفوائد المدينة خلال السنة المالية¹.

¹ عمران عبد الحكيم، محاضرات مقياس المحاسبة المالية ، السنة الأولى علوم تجارية، جامعة المسيلة، الجزائر ، 2009-2010.

المبحث الثالث : عرض مكونات النظام المحاسبي المالي

نتناول في هذا الفصل مكونات النظام المحاسبي المالي، من خلال معرفة مراحل إعداده وتطبيقه والإطار القانوني والتنظيمي له.

المطلب الأول : مراحل إعداد وتطبيق النظام المحاسبي

بداية من الثلاثي الثاني من سنة 2001 بدأت عملية الإصلاحات حول المخطط المحاسبي الوطني والتي مولت من قبل البنك الدولي، هذه العملية أوكلت إلى العديد من الخبراء الفرنسيين، وبالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة وتحت إشراف وزارة المالية، بحيث وضعت على عاتقه مسؤولية تطوير المخطط المحاسبي الوطني نسخة 1975 إلى نظام جديد للمؤسسات يتوافق مع المعطيات الاقتصادية الجديدة والمتعاملون الاقتصاديون الجدد، وقد مرت هذه العملية بأربعة مراحل هي :

المرحلة الأولى: مرحلة تشخيص المخطط المحاسبي الوطني. وفي نهاية المرحلة الأولى وضعت ثلاث خيارات ممكنة وهي :

الخيار الأول: الإبقاء على تركيبة المخطط المحاسبي الوطني وتحديد الإصلاحات تماشيا مع تغيرات المحيط القانوني الاقتصادي في الجزائر.

الخيار الثاني : ويتمثل في ضمان بعض المعالجات مع الحلول التقنية المطورة من طرف مجلس المعايير المحاسبية الدولية.

الخيار الثالث: هذا الخيار يتضمن إنجازه نسخة جديدة للمخطط المحاسبي الوطني مع عصرنة شكله ووضع إطاره التصوري المحاسبي (المبادئ والقواعد) مع الأخذ بعين الاعتبار معايير المحاسبية الدولية، هذا الخيار تم تبنيه من قبل المجلس الوطني للمحاسبة في اجتماعه المنعقد في 05- 2001 واختيار طبيعة المحاسبة المرجعية سواء المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS أو معايير مجلس المعايير المحاسبية المالية الأمريكية FASB من خلال

USGAAP أو التوجهات الأوروبية¹.

المرحلة الثانية : مرحلة تطوير مشروع مخطط محاسبي وطني جديد.

المرحلة الثالثة : وضع وإعداد النظام المحاسبي الوطني .

المرحلة الرابعة: الإعلان عن بداية أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي (تعليمية وزارية رقم 02 مؤرخة في 29 أكتوبر 2009 تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010)².

المطلب الثاني : الإطار القانوني والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي

ترتبط المحاسبة في أي دولة بالجانب القانوني بشكل كبير، فهو الذي يحدد البدائل المحاسبية المقبولة في مجال التطبيق وذلك بما يتوافق واستراتيجيات كل دولة وتوجهاتها الاقتصادية والسياسية، أما في الجزائر ومن أجل وضع النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ فقد تم إصدار مجموعة من التشريعات يمكن أن نوردتها حسب تسلسلها الزمني كالآتي :

الفرع الأول: القانون رقم 11-07 الصادر بتاريخ 25-11-2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي: احتوى هذا القانون على العديد من التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي، كما أنه جاء ولأول مرة بمفهوم التوطيد المحاسبي ويتشكل من 43 مادة تحدد التعاريف ومجالات تطبيق المحاسبة المالية، كما تحدد الإطار التصوري للمحاسبة ومختلف المبادئ والمعايير المحاسبية، وتطرقت هذه المواد إلى كيفية تنظيم المحاسبة، إضافة إلى مجموعة القوائم المالية الواجب إعدادها سنويا على الأقل من قبل المؤسسات الخاضعة لهذا النظام، وتوصل هذا القانون إلى مفهوم الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة، وكذلك توضح مفهوم تغيير التقديرات والطرق المحاسبية التي يكون الغرض منها تحسين نوعية المعلومات المالية، إضافة إلى مواد أخرى تتعلق بتاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من أول جانفي من سنة 2009، ليكون بذلك من ذلك التاريخ الإلغاء الفعلي للمخطط المحاسبي الوطني.

الفرع الثاني: المرسوم التنفيذي 08-156 بتاريخ 28 ماي 2008، والذي يتضمن كيفية تطبيق أحكام القانون رقم 11-07: جاء المرسوم يشرح كيفية تطبيق النظام المحاسبي المالي¹.

¹ آيت محمد مراد، أبحري سفيان، النظام المحاسبي المالي الجديد في الجزائر (تحديات وأهداف)، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS – IFRS، جامعة سعد دحلب، البلدة، 13-15 أكتوبر 2009.

² وزارة المالية، تعليمية وزارية رقم 02، مؤرخة في 29 أكتوبر 2009، تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010.

ويتشكل من 44 مادة، يتم من خلالها التعريف بالإطار التصوري للمحاسبة المالية وأهدافها، وتم من خلالها أيضا تحديد مجموعة المبادئ والفروض المحاسبية والمفاهيم المتعلقة بالأصول والخصوم والأعباء والإيرادات والأموال الخاصة، كما توضح هذه المواد مضمون الكشوف المالية وطبيعة العناصر الواجب عرضها، وتحدد مواد هذا القانون في الأخير الحالات التي يعتبر من خلالها أن المؤسسة تراقب مؤسسة أخرى، وكذلك كيفية إعداد الحسابات المدمجة، وكل ما يتعلق بمسك المحاسبة المبسطة " محاسبة الخزينة " والخاصة بالمؤسسات الصغيرة.

الفرع الثالث: القرار المؤرخ في 26-07-2008. والذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ويشمل هذا القرار الصادر عن وزارة المالية قواعد التقييم ومبادئ وشروط إدراج العناصر في الحسابات، وهو يشمل القواعد الخاصة لتقييم وإدراج بعض الحسابات، وكيفية إعداد وعرض القوائم المالية، وكذا قواعد سير مدونة الحسابات، وكيفية مسك المحاسبة المبسطة للمؤسسات الصغيرة.

الفرع الرابع: المرسوم التنفيذي 110-09 القرار المؤرخ في 07-04-2009 المحددة لشروط كفاءات مسك المحاسبة بواسطة الإعلام الآلي.

جاء المرسوم في ست وعشرين مادة تضمنت الإجراءات التنظيمية التي يجب مراعاتها عند المعالجة المحاسبية بواسطة برامج الإعلام الآلي وكذا الشروط الواجب توافرها في هذا البرنامج إضافة إلى إجراءات الرقابة الداخلية لضمان حسن سير واستغلال هذا البرنامج .

الفرع الخامس: التعليم رقم 02 الصادرة بتاريخ 29-10-2009 المتعلقة بأول تطبيق للنظام المحاسبي المالي، وتحتوي هذه التعليم على الإجراءات التي يجب اعتمادها لضمان الانتقال الجيد من المخطط المحاسبي إلى النظام المحاسبي.

إضافة إلى ذلك هناك مجموعة القرارات التنظيمية الصادرة عن مجلس المحاسبة الوطني والمتعلقة بالنظام المحاسبي المالي في شكل تفسيرات وتوضيحات².

¹ المرسوم التنفيذي رقم 08-156، المتضمن تطبيق أحكام القانون 11-07، المؤرخ في 26-05-2008، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 27، ص 24.

² صالح بوعلام، أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2009، ص 77.

المطلب الثالث : مكونات النظام المحاسبي المالي

أولاً- الإطار المفاهيمي: اعتمد المشرع الجزائري إلى جانب معايير المحاسبة الدولية، على الإطار المفاهيمي للهيئة كأحد مكونات النظام المحاسبي المالي لضمان قدر كاف من التنظيم المحاسبي، لأن الإطار المفاهيمي يهدف أساساً إلى زيادة فهم الأسس المحاسبية وتقديم أساس لإعداد المعايير المستقبلية ومراجعة المعايير الحالية. ويتضح اعتماد المشرع الجزائري على الإطار المفاهيمي رغم عدم ذكر ذلك بصراحة، من خلال جملة من المواد القانونية التالية:

أ- المادة 06 من القانون 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي: تبين أن النظام المحاسبي المالي يتكون من الإطار المفاهيمي، المعايير المحاسبية، مدونة الحسابات¹.

ب- المادة 07 من القانون 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي: وتبين الإطار المفاهيمي هو الذي يحدد مجال التطبيق، المبادئ والاتفاقيات، الأصول والخصوم، الأموال الخاصة، الأعباء والمنتجات².

ثانياً- نطاق تطبيق الإطار المفاهيمي: تنص المادة 02 من القانون 11-07 على أنه "تطبيق أحكام القانون الحالي على كل شخص طبيعي أو معنوي مطالب بمسك محاسبة والموجه لإعلام الغير أو للاستعمال الخاص".

¹ القانون رقم 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي، الصادر في 25-11-2007 الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74، ص 3.

² القانون رقم 11-07 مرجع نفسه، ص 4.

أ- مستخدمي القوائم المالية : لم يشر المشرع الجزائري صراحة إلى مستخدمي القوائم المالية لكن يمكن استنتاجهم من مجمل مكونات النظام المحاسبي المالي بالإضافة إلى ما جاء به الإطار المفاهيمي لهيئة معايير المحاسبة الدولية التي كانت مرجعا للنظام المحاسبي المالي حيث تحدد الفقرة 09 من هذا الإطار مستخدمي القوائم المالية على أنهم :

المساهمون العاملون المقرضون الموردون والدائنون الآخرون، الزبائن والجمهور، الدولة و الهيئات العمومية.

ب- طبيعة القوائم المالية : تتضمن القوائم المالية من مجموعة متكاملة من الوثائق المحاسبية والمالية والتي تسمح بإعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية وتتمثل في: الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول التغيرات في رؤوس الأموال، الملاحق .

ج- الفروض المحاسبية: وتشمل كل من:

• فرض المحاسبة على أساس الاستحقاق **Comptabilité d'engagement** وفقا

للمادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 156-08، تتم محاسبة آثار المعاملات وغيرها من الأحداث على أساس محاسبة الالتزام¹.

وطبقا لهذا الأساس فإنه يتم الاعتراف بآثار العمليات والأحداث الأخرى عند حدوثها وليس عند استلام أو دفع النقدية وما يعاد لها المتعلقة بها (كما يتم إثباتها بالدفاتر المحاسبية والإبلاغ عنها في القوائم المالية للفترات التي تخصها).

يتطلب تطبيق أساس الاستحقاق المحاسبي الاعتراف بالمصروفات التي تخص الفترة المحاسبية سواء تم دفعها أو لم يتم دفعها، وكذلك الاعتراف بالإيرادات سواء تم قبضها أو لم يتم قبضها².

- فرض استمرارية النشاط **Continuité de l'exploitation** وفقا للمادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم: 08 - 156 تعد القوائم المالية على أساس استمرارية الاستغلال، بافتراض متابعة لنشاطاتها في مستقبل متوقع، إلا إذا طرأت أحداث أو قرارات قبل تاريخ

¹ المرسوم التنفيذي رقم: 08-156 ، مرجع سابق، ص 11 .

² سعد براوي، مرجع سابق .

نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في مستقبل قريب. وإذا لم يتم إعداد القوائم المالية على هذا الأساس، فإن الشكوك في استمرارية الاستغلال تكون مبررة ويحدد الأساس المستند عليه في ضبطها في ملحق¹.

د- الخصائص النوعية للقوائم المالية: من بين هذه الخصائص ما يلي .

1- خاصية الملائمة: يجب أن تكون المعلومات المقدمة في القوائم المالية ملائمة لاحتياجات متخذي القرار، وتعتبر المعلومات ملائمة للمستخدمين إذا كان لها تأثيرات على القرارات الاقتصادية التي يتخذونها، وذلك عن طريق مساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية والحالية أو المستقبلية .

2- خاصية المصادقية (الموثوقية): تكون المعلومة صادقة إذا كانت خالية من الأخطاء ويثق فيها مستخدموها، وتكون المعلومة صادقة إذا تم تحضيرها حسب المبادئ التالية :

- البحث عن الصورة الصادقة.

- تغليب الحقيقة الاقتصادية عن الجانب القانوني.

- الحياد.

- الحيطة و الحذر.

- الشمولية.

3- خاصية القابلية للمقارنة: تؤدي هذه الخاصية إلى تمكين من يستخدمون معلومات المحاسبة المالية من التعرف على الأوجه الحقيقية للتشابه و الاختلاف بين أداء المؤسسة و أداء المؤسسات الأخرى خلال فترة زمنية معينة، كما تمكنهم من مقارنة أداء المنشأة نفسها فيما بين الفترات الزمنية المختلفة.

¹ المرسوم رقم: 156-08 ، مرجع سابق، ص11 .

4- خاصية الوضوح و سهولة الفهم : المعلومة القابلة للفهم أو الواضحة هي معلومة سهلة الفهم من قبل المستخدمين الذين يملكون معارف أساسية في التسيير والمحاسبة والاقتصاد ولديهم الرغبة في دراسة المعلومات¹.

ثالثا - مدونة الحسابات :

جاءت مدونة الحسابات كأحد مكونات النظام المحاسبي ،وهي نسخة مقربة من النظام الفرنسي المحاسبي العام لسنة 1982 والذي تم تعيينه وفق المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية، والمدونة عبارة عن قائمة مقسمة إلى مجموعات رئيسية متجانسة (من المجموعة 01 إلى المجموعة 07) موزعة كما يلي :

أ- المجموعة الأولى: رؤوس الأموال .

ب- المجموعة الثانية : الأصول الثابتة .

ج- المجموعة الثالثة : المخزونات .

د- المجموعة الرابعة : المتعاملين .

هـ- المجموعة الخامسة : الأصول المالية .

و- المجموعة السادسة : الأعباء .

ز- المجموعة السابعة : الإيادات .

اعتمد في إعداد المدونة الجديدة على نفس المبدأ السابق، مبدأ الترتيب العشري في بنائها، لكن مع تغيير واضح في عناصر الأصول والخصوم، وذلك من أجل تحقيق جملة من الأهداف ،كل مجموعة مجزأة إلى حسابات معرفة برقمين أو أكثر مع إمكانية فتح الحسابات الفرعية وفق الاحتياجات الداخلية للمؤسسة تتوزع هذه المجموعات في جزأين كما يلي :

- حسابات الميزانية (من المجموعة الأولى إلى المجموعة الخامسة)

- حسابات التسيير (المجموعة السادسة والسابعة)

رابعا- القوائم المالية :وفقا للقانون رقم :07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي ولاسيما المادة 25. تعتبر القوائم المالية من أهم مكونات النظام المحاسبي المالي لأنها تقدم معلومات

¹ سعد براوي ، مرجع سابق .

عن الوضعية المالية للمؤسسة، وعن أدائها المالي لأنواع مختلفة من مستخدمي القوائم المالية، مما يمكنهم من اتخاذ قرارات اقتصادية رشيدة وعقلانية¹.

أ- **الميزانية** : يقصد بالميزانية تلك القائمة التي تعكس الوضع المالي للمؤسسة في وقت معين، فتبين مالها من ممتلكات وما عليها من التزامات في شكل جدول ذو جانبيين يحافظ على توازنه لأن مصادر الأموال تساوي أوجه استخداماتها. وتعد الميزانية مصدر معلومات هام جدا لأصحاب المصلحة خاصة المؤسسة.

كما يمكن تعريف الميزانية على أنها بيان لقيمة الأصول والخصوم وحقوق الملكية لمؤسسة ما، مما يوضح وضعيتها المالية عند لحظة زمنية معينة، وتبرر بصورة منفصلة على الأقل الفصول الآتية عند وجود عمليات تتعلق بهذه الفصول .

1- تعريف الأصول : حسب المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم: 08-156، تعرف الأصول على أنها مجموعة الموارد التي تديرها المؤسسة بفعل أحداث ماضية والموجهة لأن توفر منافع اقتصادية مستقبلية. ونعني بمراقبة الأصول قدرة المؤسسة على الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية من هذه الأصول².

ويتم تصنيف هذه الأصول حسب المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم: 08-156 كما يلي:

- **الأصول غير جارية**: وهي الأصول الموجهة لخدمة المؤسسة بصفة دائمة (أي لفترة طويلة) وهذه الأصول تشمل الأصول الموجهة للاستعمال المستمر لتغطية احتياجات أنشطة المؤسسة، مثل الأصول المعنوية (مثل برامج الإعلام الآلي والمحل التجاري....) والأصول العينية (مثل المباني و المعدات). وتشمل كذلك عناصر الأصول التي تتم حيازتها لغرض توظيفها على المدى الطويل الآجل أو غير الموجهة، لأنه يتم تحقيقها (أي بيعها) خلال 12 شهرا ابتداء من تاريخ نهاية الدورة.

¹ القانون رقم 11-07 ، مرجع سابق ، ص 05 .

² المرسوم التنفيذي رقم: 08-156، مرجع سابق ، ص 13.

- **الأصول الجارية:** وهي الأصول التي تتوقع المؤسسة بأن يتم بيعها أو استهلاكها خلال دورة الاستغلال العادية والتي تمتد بين تاريخ شراء المواد الأولية وتاريخ بيع المنتجات، كما تشمل الأصول الجارية على عناصر الأصول التي تم شرائها بهدف بيعها خلال 12 شهرا، وهي الأخرى تشمل عناصر السيولة أو شبه السيولة التي لا يخضع استخدامها لأية قيود¹.

2- تعريف الخصوم: حسب المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم: 08-156، تتكون الخصوم من الالتزامات الراهنة للمؤسسة الناتجة عن أحداث ماضية والتي يتمثل انقضاؤها بالنسبة للمؤسسة في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية. وتصنف الخصوم إلى خصوما جارية عندما يتوقع أن تتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية أو يجب تسديدها خلال السنة المالية لتاريخ الإقفال، أما باقي عناصر الخصوم فتصنف كخصوم غير جارية. فمثلا نجد رؤوس الأموال الخاصة، الخصوم الغير جارية التي تتضمن فائدة، الموردون والدائنون الآخرون، خصوم الضريبة (مع تمييز الضرائب المؤجلة)².

3- تعريف الأموال الخاصة : حسب المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم: 08-156، تتمثل رؤوس الأموال الخاصة أو الأموال الخاصة أو الرأسمال المالي فائض أصول المؤسسة عن خصومه الجارية وغير الجارية .

4- تعريف المنتجات: حسب المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم: 08 – 156، تتمثل منتجات السنة المالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل، أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم كما تمثل المنتجات استعادة خسارة في القيمة والاحتياطات.

5- تعريف الأعباء: حسب المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم: 08 – 156، تتمثل أعباء السنة المالية في تناقض المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج

¹ عبد الرحمان عطية، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي (المخطط المحاسبي الجزائري)، دار النشر جيلطي، برج بوعرييج، الجزائر، 2009، ص 11.

² مهاوة أمال، إمكانية تحسين النظام المحاسبي المالي وفق المعيار الدولي للتقارير المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية جامعة قاصدي مرباح، ورقة، 2011، ص 84.

أو انخفاض الأصول، أو في شكل ظهور خصوم، وتشمل الأعباء مخصصات الاهتلاكات أو الاحتياطات وخسارة القيمة.

6- تعريف النتيجة الصافية: حسب المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم: 08 - 156، تساوي النتيجة الصافية للسنة المالية الفارق بين مجموع المنتوجات ومجموع الأعباء لتلك السنة المالية، ويكون مطابقا لتغيير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها، وتمثل النتيجة الصافية ربحا عند وجود فائض في المنتوجات، وتمثل خسارة في الحالة العكسية¹.

ب- جدول حسابات النتائج : هو بيان ملخص للأعباء والمنتجات المنجزة من المؤسسة خلال السنة المالية ولا يؤخذ في الحساب تاريخ التحصيل أو تاريخ السحب، ويبرز بالتمييز في النتيجة الصافية للسنة المالية الربح / الكسب أو الخسارة، ويمكن لحساب النتائج أن يقدم المعلومات التالية :

- تحليل الأعباء حسب طبيعتها ، والتي تسمح بتحديد مجاميع التسيير الرئيسية الآتية :
- الهامش الإجمالي ، القيمة المضافة ، الفائض الإجمالي عن الاستغلال.
- منتجات الأنشطة العادية.
- المنتجات المالية والأعباء المالية.
- أعباء المستخدمين.
- الضرائب والرسوم والتسديدات.
- المخصصات للإهلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيات المعنوية .
- المخصصات للإهلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيات العينية.
- نتيجة الأنشطة العادية.
- العناصر الغير عادية (منتجات وأعباء).
- النتيجة الصافية قبل التوزيع.

¹ المرسوم رقم: 08- 156، المرجع سابق، ص ص 13 ، 14.

- النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة لشركات المساهمة¹.

ج- جدول تدفقات الخزينة: جدول الخزينة هو إعطاء مستعملي الكشف المالية أساس للتقييم على مدى قدرة المؤسسة على توليد الأموال ونظائرها وكذلك المعلومات بشأن استخدام السيولة المالية، كما يقدم مداخل ومخارج الموجودات المالية الحاصلة أثناء السنة المالية حسب مصدرها، كذلك يقدم تدفقات الأموال الناتجة عن الأنشطة العملية إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فالتريقة المباشرة تتمثل في:

تقديم الفصول الرئيسية لدخول وخروج الأموال الإجمالية (الزبائن الموردون والضرائب...) قصد إبراز تدفق مالي صافي، أي تقريب هذا التدفق المالي الصافي إلى النتيجة قبل ضريبة الفترة المقصودة، والتريقة الغير مباشرة تتمثل في تصحيح النتيجة الصافية للسنة المالية مع الأخذ بالحسبان :

أثار المعاملات دون التأثير في الخزينة (إهلاكات، تغيرات الزبائن، الزبائن، المخزونات، تغيرات الموردون...) التفاوتات أو التسويات (ضرائب مؤجلة).

د- جدول تغيرات الأموال: يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلًا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموال الخاصة بالمؤسسة خلال السنة المالية².

المعلومات التي يمكن تقديمها في هذا الجدول تخص الحركات المرتبطة بما يلي

- النتيجة الصافية للسنة المالية .

- تغيرات الطريقة المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجلة تأثيرها مباشر كرؤوس أموال.

- المنتجات والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة .

- عمليات الرسملة (الارتفاع، الانخفاض، التسديد،...).

- توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية¹.

¹ بن صحرى جميلة، اثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الإيرادات الضريبية، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2012، ص33.

² المرسوم التنفيذي رقم: 156-08، مرجع سابق، ص15.

هـ- **الملاحق :** تتضمن ملحق الكشف المالية معلومات ذات أهمية تفيد في فهم العمليات الواردة في هذه الكشف، تكون الملاحظات الملحقة بالكشف المالية موضوع عرض منظم، ويحيل كل قسم من الأقسام الميزانية وحساب النتائج وجدول سيولة الخزينة وجدول تغير رؤوس الأموال الخاصة إلى المعلومات الموافقة في الملاحظات الملحقة². ويشتمل الملحق على معلومات تخص النقاط الآتية متى كانت هذه المعلومات تكتسي طابعا هاما أو كانت مفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشوفات المالية³. ويتم توضيح المعلومات الآتية :

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة في المحاسبة وإعداد القوائم المالية، وإعطاء كل التوضيحات.
- المعلومات الضرورية المكتملة من أجل فهم أحسن للميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة.
- المعلومات التي تخص المؤسسات الشريكة، الفروع والمؤسسة الأم، والعمليات التي تتم مع هذه الأطراف أو مسيرتها، بتوضيح طبيعة العلاقات، نوعية التعاملات، حجم ومبلغ التعاملات، سياسة تحديد الأسعار الخاصة بهذه العمليات⁴.

المبحث الرابع: القواعد والشروط العامة للتقييم والإدراج في الحسابات

¹ خيرى عبد الكريم، عباد السعيد، مدى فعالية المراجعة المالية في ظل تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي SCF، الملتقى الدولي الأول بعنوان المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، مخبر الدراسات في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 04-06 ديسمبر 2012 .

² المرسوم التنفيذي رقم: 156-08، مرجع سابق، ص 15

³ مصطفى الطويل، النظام المحاسبي المالي الجديد، دار الحديث للكتاب، برج الكيفان، الجزائر، 2010، ص 57-59.

⁴ خيرى عبد الكريم، عباد السعيد، مرجع سابق.

حدد القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمتضمن قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

المطلب الأول : شروط إدراج عناصر الأصول والخصوم والأعباء والإيرادات في الحسابات

حسب البند 1-111 من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 يدرج عنصر الأصول والخصوم والأعباء والإيرادات في الحسابات :

- عندما يكون من المحتم أن تعود هذه العناصر بمنفعة اقتصادية مستقبلية .
- عندما يكون للعنصر تكلفة أو قيمة يمكن تقييمها بطريقة صادقة.
- وعموما يمكن ذكر الشروط الأساسية لأي تسجيل محاسبي كما يلي:
- أن يكون للحدث " العملية المالية " قيمة تقاس بالوحدة النقدية.
- أن يكون للحدث تأثير على عناصر الذمة المالية للمؤسسة.
- أن يكون الحدث قد وقع فعلا وبالتوقيت المعلوم .

وفي كل الحالات وإذا لم تتوافر هذه الشروط لا يمكن أن يقع أي تسجيل لأي عملية في الدفاتر والسجلات المحاسبية¹.

المطلب الثاني : شروط إدراج إيرادات الأنشطة العادية

حسب البند 2-111 من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 ، يتم إدراج إيرادات الأنشطة العادية الناتجة عن بيع السلع في الحسابات المتعلقة بها، إذا توفرت الشروط الآتية:

- أن تكون المؤسسة قد حولت إلى المشتري المخاطر والمنافع الهامة الملازمة لملكية السلع.
- أن لا يبقى للمؤسسة دخل لا في التسيير كما هو مفروض عادة على المالك ولا في المراقبة الفعلية للسلع المتنازل عنها.
- أن يكون من الممكن تقييم مبلغ الإيرادات الناتجة عن الأنشطة العادية بصورة صادقة.
- يمكن تقييم التكاليف التي تحملتها أو ستحملها المؤسسة جراء تلك العملية المتعلقة بالمعاملة، بشكل صادق، وأن يكون من الممكن أيلولة منافع اقتصادية مرتبطة بالمعاملة مع المؤسسة¹.

1 القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 ، المتضمن قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات ، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19، ص6.

المطلب الثالث : قواعد عامة في التقييم

حسب البند 112-1 من القرار المؤرخ 26 جويلية 2008 ، تركز طريقة تقييم العناصر المقيدة في الحسابات كقاعدة عامة، على اتفاقية التكاليف التاريخية، في حين يعتمد حسب بعض الشروط التي يحددها هذا التنظيم وبالنسبة إلى بعض العناصر إلى مراجعة تجرى على ذلك التقييم بالاستناد إلى²:

التكلفة التاريخية: تسجل عناصر الأصول ،الخصوم ،الأعباء والإرادات محاسبيا وتعرض في القوائم المالية بكلفتها التاريخية، أي على أساس تكلفة حيازتها دون اعتبار أثار تغير أو تطور القوة الشرائية لوحدة النقد وتتألف التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات المقيدة في أصول ميزانية، عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع والتخفيضات التجارية والتزيلات مما يلي:

- تكلفة الشراء بالنسبة للسلع المكتسبة بمقابل.

- قيمة الإسهام بالنسبة للسلع المستلمة كمساهمة عينية.

- القيمة العادلة بالنسبة للسلع المكتسبة مجانا.

تسجل السلع المكتسبة عن طريق التبادل بالقيمة العادلة إذا كانت السلع المتبادلة غير متماثلة وبالقيمة المحاسبية الصافية للسلع المقدمة للمبادلة إذا كانت هذه الأخيرة متماثلة.

- تكلفة الإنتاج بالنسبة للسلع والخدمات التي تنتجها المؤسسة³.

القيمة الحقيقية (القيمة العادلة) (Juste valeur):

تعرف القيمة العادلة بأنها القيمة التي يمكن بموجبها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف كل منهم لديه الرغبة في التبادل وعلى بيئة من الحقائق ويتعاملان بإرادة حرة⁴.

¹ شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء 2، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009، ص 92.

² مصطفى طويل، النظام المحاسبي والمالي الجزائري الجديد، دار الحديث للكتاب، الجزائر، 2010، ص 185.

³ الجريدة الرسمية، العدد 19، الموافق ل 25-03-2009، المتضمنة القرار رقم 71 المؤرخ في 26-07-2008 الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى القوائم المالية وعرضها وكذا مدونة وقواعد سير الحسابات.

⁴ عوام جمعة، مدى ملائمة القيمة العادلة للتقرير المالي، ملتقى وطني حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، جامعة عنابة، 2007، ص 03.

قيمة الإنجاز (Valeur de réalisation) :

تكلفة اقتناء المستهلكات من المواد والخدمات المستعملة لإنتاج العنصر، مع زيادة التكاليف الأخرى التي تدفعها المؤسسة أثناء عملية الإنتاج لتضع العنصر في الحالة المطلوبة، أي أعباء الإنتاج المباشرة وكذا الأعباء غير المباشرة المتصلة بشكل معقول لإنتاج هذا العنصر.

- **القيمة المحينة (قيمة المنفعة) (Valeur actualisée):** تتمثل في التقدير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات النقدية المستقبلية ضمن المسار العادي للنشاط¹.

- في نهاية كل دورة محاسبية تقدر وتفحص المؤسسة ما إذا كان هناك أي مؤشر يدل على نقصان قيمة أصل معين، وإذا ثبت وجود هذا المؤشر، فإن المؤسسة تقوم بتقدير القيمة الممكن تحصيلها من الأصل والتي تعرف على أنها أعلى قيمة بين ثمن البيع الصافي الذي يمثل المبلغ الممكن الحصول عليه من بيع أصل عند إبرام أي معاملة ضمن ظروف المنافسة العادية مطروحا منه تكاليف الخروج، وقيمة المنفعة للأصل التي تمثل القيمة المحينة للتدفقات المستقبلية المنتظرة من استعمال الأصل بشكل متواصل والتنازل عنه في نهاية مدة الانتقال به.

- عندما تكون القيمة القابلة للتحصيل لأي أصل أقل من قيمته المحاسبية الصافية، فإن هذه الأخيرة يجب إرجاعها إلى قيمتها القابلة للتحصيل، وحينئذ يشكل مبلغ فائض القيمة المحاسبية على القيمة القابلة للتحصيل خسارة في القيمة يتم إثباتها بانخفاض الأصل المعني وبإدراج العبيء في الحسابات².

¹ غرس الله سمية، إعداد وتحليل حساب النتائج وفقا للنظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2012، ص 19.

² صالح بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص 83.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذا الفصل المتعلق بالنظام المحاسبي المالي، تم عرض الأسباب الحقيقية التي أدت بالجزائر إلى تبني هذا النظام المحاسبي، ومختلف مكونات هذا النظام خاصة ما يتعلق بجانب الفروض والمفاهيم المحاسبية، التي تشكل في مجملها نظاما متكاملًا للمحاسبة المالية وفقا للنظام المحاسبي المالي، ومعرفة مختلف الأهداف المرجوة منه، كما تم التطرق إلى أهمية هذا النظام ومبادئه المحاسبية، مع الإشارة في الأخير إلى الشروط الواجب توافرها في أي عنصر من العناصر حتى يتم إدراجه ضمن محاسبة المؤسسة، إضافة إلى ما يتعلق بالقواعد العامة لتقييم تلك العناصر المدرجة من أصول أو خصوم، أو إيرادات أو أعباء ضمن محاسبة المؤسسة.

الفصل الثاني

التدقيق

الداخلي

تمهيد:

إن كبر المؤسسات وكثرة أنشطتها وكذلك انفصال الملكية عن الإدارة أدى إلى ضرورة وجود تدقيق يساعد على تفادي حدوث الغش والاختلاسات والأخطاء، حيث كان التدقيق يعمل على تقييم صحة القوائم المالية المعطاة من قبل الإدارة للجهات الخاصة التي تستفيد منها.

إلا أن هذا النوع من التدقيق أصبح غير كاف للحفاظ على أملاك المساهمين و استمرارية المؤسسة مما استوجب وجود تدقيق داخلي في المؤسسة يقوم بتقييم أنشطة الرقابة الداخلية في المؤسسة وفحص الأداء المحاسبي فيها.

لذا سنتناول في هذا الفصل الإطار النظري للتدقيق الداخلي من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للتدقيق الداخلي.

المبحث الثاني: أهداف التدقيق الداخلي ومخاطر عدم تحقيقها، مهامه، أنواعه، دوره.

المبحث الثالث: منهجية التدقيق الداخلي.

المبحث الرابع: المعايير الدولية للتدقيق الداخلي.

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للتدقيق الداخلي

نحاول في هذا المبحث إعطاء لمحة تاريخية ومفهوم للتدقيق الداخلي مع معرفة الفرق بين كلا من المدقق الداخلي والتدقيق الخارجي.

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن التدقيق الداخلي

التدقيق كلمة تعني: الشخص الذي يتحدث بصوت عالي، وقد نشأة هذه المهنة منذ حوالي 5500 سنة (في مصر، في السجلات العبرية، في روما القديمة وفي اليونان...) حيث أن الحضارات كانت ومازالت في حال صعود وهبوط. ونحاول تلخيص تطور التدقيق الداخلي فيما يلي:

وفر نظام التدقيق مسك الدفاتر بطريقة القيد المزدوج لوضعها لوقا باشيلو في البندقية بايطاليا، في القرن الثالث عشر للعاملين في ميادين التجارة، وسائل للرقابة والضبط على المعاملات مع الموردين والعملاء، وللتحقق من عمل المستخدمين وتشير السجلات التاريخية انه تم الاستعانة بالمدققين الداخليين قبل القرن الخامس عشر حيث كان الملوك أو التجار يعينون المدققين و يكلفونهم باكتشاف أو منع الغش والاختلاس ومساءلة أخرى، يعتقد بان تقنيات الضبط مثل فصل الواجبات والتحقق المستقل و المساواة لاكتشاف ومنع الانحرافات قد بدأت في تلك الفترة، مع تطور الصناعة و التجارة، تطورت أيضا طرق الضبط وتقنيات التدقيق، وانتقلت من انكلترا إلى أمريكا خلال الثورة الصناعية واستمر بعد ذلك تزايد أهمية الضبط الإداري من خلال التدقيق خلال القرن العشرين¹.

وقد بدا التدقيق الداخلي الحديث بالتطور سنة 1941 مع إنشاء معهد المدققين الداخليين (IIA) وترجع بداية الاهتمام المهني بالتدقيق الداخلي إلى إنشاء معهد المدققين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية وهذه الخطوة يمكن اعتبارها الخطوة الأساسية في مجال التجسيد المهني للتدقيق الداخلي، كما ساهم هذا المعهد بشكل كبير في تطوير التدقيق الداخلي واتساع نطاقه.² حيث تم في عام 1947 إصدار أول قائمة تتضمن

¹ داوود يوسف صبح، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية، الطبعة الثانية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2010، ص-41.

² مصطفى حسن بسيوني السعدني، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الأول حول التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات المنعقد في الإمارات العربية المتحدة سبتمبر 2005، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2009، ص202.

مسؤوليات التدقيق الداخلي صادرة عن معهد المدققين الداخليين (IIA)، وفي عام 1957 تم إصدار أول قائمة معدلة لمسؤوليات التدقيق الداخلي. حيث تم تشكيل لجان عام 1974 لدراسة واقتراح إطار متكامل لمعايير الأداء المهني في التدقيق الداخلي، وفي عام 1977 انتهت اللجان من أعماله وقدمت تقريراً بنتائج دراستها وتم التصديق على هذه المعايير في المؤتمر الدولي السابع والثلاثين في سان فرانسيسكو عام 1978. وفي عام 1996 تم إصدار دليل لأخلاقيات مهنة التدقيق صادرة عن معهد المدققين الداخليين (IIA) ثم صياغة دليل جديد لتعريف التدقيق الداخلي في عام 1999 من قبل معهد المدققين الداخليين (IIA)، وفي عام 2001 تم صياغة دليل جديد لممارسة مهنة التدقيق الداخلي¹.

المطلب الثاني: مفهوم التدقيق الداخلي

التدقيق في اللغة: يعني إحكام، ضبط، بحث، تحقيق... إفراط في الدقة².

التدقيق الداخلي اصطلاحاً: هناك عدة مفاهيم نذكر منها.

المفهوم الأول: "التدقيق الداخلي عبارة عن نشاط مستقل وموضوعي يمنح للمنظمة الضمان حول درجة التحكم في عملياتها و يقدم لها النصائح والإرشادات التي تسمح لها بتحسينها وهو بذلك يساهم في خلق قيمة مضافة وبالتالي يساعد المنظمة على تحقيق أهدافها من خلال التقييم الدائم و بشكل منهجي لعمليات إدارة المخاطر والرقابة و الحكومة وذلك بتقديم الاقتراحات التي تساعد على الرفع من فعاليتها"³.

المفهوم الثاني: "التدقيق الداخلي هو نشاط هادف ومستقل بذاته، ويؤدي عملاً استشارياً صمم خصيصاً لزيادة قيمة المؤسسة وتطوير عملياتها، ومساعدتها لبلوغ أهدافها عن طريق إيجاد سلوكيات وأنماط تنظيمية لتقييم وتحسين فعالية إدارة المخاطر وضبط وإدارة العمليات والتحقق من فعالية إجراءات الضبط الداخلي والأنظمة المعتمدة"⁴.

المفهوم الثالث: "التدقيق الداخلي هو نشاط مستقل وتأكيد موضوعي واستشاري مصمم لزيادة قيمة المنظمة وتحسين عملياتها ومساعدتها على انجاز أهدافها بواسطة تكوين مدخل منظم ومنضبط لتقييم و تحسين فعالية إدارة المخاطر والرقابة وعمليات التحكم"⁵.

¹ خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الوراق للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2006، ص 31 إلى 33.

² المرجع نفسه ص 36.

³ Jacques Renard, Théorie et pratique de l'audit interne, 6eme édition, édition Organisation, Paris, 2007, P13.

⁴ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 46.

⁵ احمد حلمي جمعة، التدقيق الداخلي والحكومي، دار الصفاء للنشر، الطبعة، عمان، 2011، ص 46.

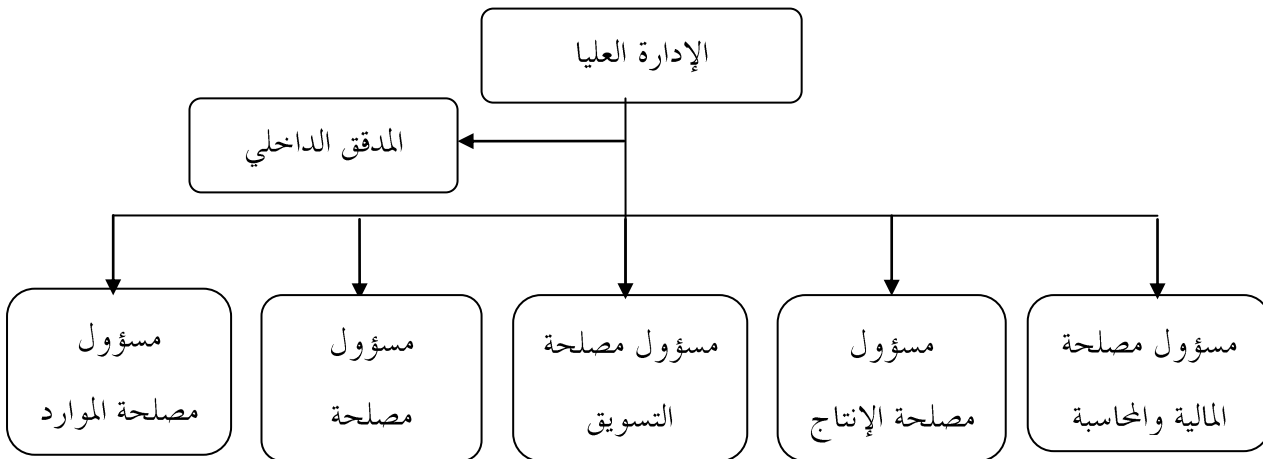
المفهوم الرابع: "التدقيق الداخلي هو عبارة عن وظيفة داخلية تعبر عن نشاط داخلي مستقل لإقامة الرقابة الإدارية بما فيها المحاسبية لتقييم مدى تمشي النظام مع ما تتطلبه الإدارة لتحقيق الكفاية الإنتاجية القصوى"¹.

ومن خلال المفاهيم السابقة يمكن استخلاص ما يلي :

يمكننا القول عن التدقيق الداخلي عبارة عن نشاط مستقل وذلك لارتباطه بأعلى مستوى إداري داخل التنظيم².

وهو أيضا نشاط موضوعي أي له منهجية واضحة و يحترم المعايير المحددة لأداء الأعمال الموكلة إليه ونقول عنه أنه استشاري أي يقدم المعلومات للإدارة العليا من أجل تحليلها وكذا تقديم النصائح والحلول لاتخاذ القرارات كما يعمل على تقييم عمليات إدارة المخاطر والرقابة والتحكم.

الشكل رقم(02): موقع التدقيق الداخلي في الهيكل التنظيمي.



المصدر: من إعداد الطالبة.

استنادا لما سبق نجد أن موقع التدقيق الداخلي له علاقة مباشرة بالإدارة العليا كما أنه نشاط مستقل بذاته وليس تابع لأي مصلحة من المصالح.

¹ احمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث ، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ، 2005 ، ص91.

² خلف عبد الله الوردات، مرجع سابق، ص36.

المطلب الثالث: الفرق بين التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي

يختلف التدقيق الداخلي عن التدقيق الخارجي في كثير من الأمور سواء من حيث الهدف، التعيين والمسؤولية والتقرير والاستقلال ونطاق العمل.¹ ومن الأمور المهمة في مجال التدقيق ضرورة وجود تعاون وثيق بين كل من المدقق الداخلي والمدقق الخارجي على الداخلي موظف من موظفي المؤسسة فيقع عليه العبء الأكبر في تدقيق جميع العمليات التي تتم خلال السنة أي كانت طبيعتها. ومساعدة المدقق الخارجي أثناء أداء مهمته عن طريق الأعمال المكلف بها والمتعلقة بإدارة المؤسسة ويمكن إظهار أسس العلاقة بين كل من المدقق الداخلي والمدقق الخارجي من حيث أوجه الاختلاف بغرض تحديد الإطار العام لعمل كل منهما² في الجدول رقم (01).

جدول رقم (01): مقارنة بين المدقق الداخلي والخارجي.

من حيث	المدقق الداخلي	المدقق الخارجي
(1)الهدف	- وجود نظام فعال للضبط الداخلي - يقوم بالإجراءات اللازمة لمنع وقوع الأخطاء أو التلاعب. - وجود نظام محاسبي فعال يساعد في إعداد تقارير وقوائم مالية صحيحة - انتظام سير العمل المحاسبي على مدار السنة المالية. - خدمة الإدارة وخدمة المدقق الخارجي.	- وجود نظام فعال للرقابة الداخلية - وجود نظام محاسبي فعال ومتكامل خاصة في مجال إعداد التقارير و القوائم المالية الختامية الصحيحة. - إبداء الرأي الموضوعي المحايد في شكل تقرير أي تدقيق شامل لنتائج عملية التدقيق.

¹ يوسف سعيد يوسف المدلل، دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، عمادة الدراسات العليا، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، منشور، غزة، 2008، ص 58 .

² محمد السيد سرايا، المراجعة و التدقيق الشامل الإطار النظري المعايير والقواعد مشاكل التطبيق العملي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2007، ص142-144.

(2)التعيين	- يتم تعيينه عن طريق الإدارة العليا في المؤسسة عن طريق تخصيص احد المحاسبين من ذوي الخبرة لتولي عمل المدقق الداخلي.	- يتولي مجلس الإدارة ترشيح احد المدققين الخارجيين وعرض على المحاسبين ذوي الخبرة لتولي عمل المدقق، هذا الترشيح على الجمعية العامة للمساهمين إقرار تعيينه واتخاذ القرار بذلك.
(3)المسؤولية والتقرير	- يكون مسؤولا أمام الإدارة العليا في المؤسسة بحكم انه موظف فيها - يقدم تقرير للإدارة العليا عن مهمته التي أنجزها.	- يكون مسؤولا أمام الجمعية العامة للمساهمين في المؤسسات المساهمة ويسأل أمام الملاك في باقي المؤسسات - يقدم تقريره للجمعية العامة للمساهمين في مؤسسات المساهمة أو للملاك في باقي المؤسسات.
(4)الاستقلال	- مستقل جزئيا لأنه من ناحية مستقل عن باقي إدارات وأقسام المنظمة ومن ناحية أخرى يتبع الإدارة العليا.	- يتمتع بالاستقلال الكامل أي انه محايد وليس له أي علاقة لا بالإدارة ولا بأقسام وإدارات المنظمة.
(5) نطاق العمل	- تحدد الإدارة المسؤولة عن تعيين المدقق الداخلي نطاق عمله وحدود هذا العمل وعادة ما يتضمن	- يحدد نطاق عمله من خلال عنصريين المسؤولية المهنية الملقاة على عاتقه و الاتفاق في حالات معينة مع إدارة المنظمة

	تدقيق جميع العمليات التي تمت خلال الفترة بصورة منتظمة	
--	---	--

المصدر: محمد السيد سرايا، المراجعة و التدقيق الشامل الإطار النظري المعايير والقواعد مشاكل التطبيق العملي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2007، ص142-144.

المبحث الثاني: أهداف التدقيق الداخلي ومخاطر عدم تحقيقها، مهامه، أنواعه
سننظر في هذا المبحث إلى أهداف التدقيق الداخلي ومعرفة مهامه ودوره.

المطلب الأول: أهداف التدقيق الداخلي و مخاطر عدم تحقيقها

الفرع الأول: أهداف التدقيق الداخلي

التدقيق الداخلي يهدف إلى ما يلي:

- 1- التأكد من مدى ملائمة وفعالية السياسات وإجراءات الضبط الداخلي المعتمدة لبيئة وظروف العمل في المنظمة والتحقق من تطبيقها.
 - 2- التأكد من التزام الإدارات والدوائر في المنظمة خلال ممارسة أعمالها بتحقيق الأهداف والسياسات والإجراءات المعتمدة خلال فترة زمنية أو مالية معينة.
 - 3- اقتراح الإجراءات اللازمة لزيادة كفاءة وفعالية الدوائر التنفيذية والأنشطة في المنظمة تأكيداً للمحافظة على الممتلكات والموجودات.
 - 4- التأكد من صحة البيانات المالية وغير المالية ذات العلاقة ومدى الاعتماد عليها.
 - 5- مراجعة إجراءات إدارة المخاطر وما اشتملت عليه من مراكز الخطر بالإضافة إلى مراجعة فعالية الأساليب المعتمدة لتقييم تلك المخاطر.
 - 6- مراجعة إجراءات تقييم كفاية رأس المال الموظف في المنظمة.
 - 7- التأكد من الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها.
 - 8- إعداد تقارير مفصلة دورية على الأقل فصلية أو نصف سنوية بأعمال وبنتيجه التدقيق ورفعها إلى أعلى سلطة تنفيذية¹.
- وبالتالي يمكننا تلخيص أهداف التدقيق الداخلي فيما يلي:

¹ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص49-50.

التدقيق الداخلي يحسن من التسيير الداخلي للمؤسسة كما يحقق الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة وذلك من خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية والعمل على تحسينه وخلق قيمة مضافة والتحكم في جل المخاطر.

الفرع الثاني: مخاطر عدم تحقيق أهداف التدقيق الداخلي

- 1- عدم دقة المعلومات المالية و التشغيلية.
- 2- عدم التقيد في إتباع السياسات و الخطط والإجراءات الموضوعية و القوانين و التنظيمات المعمول بها.
- 3- ضياع أو فقدان الأصول.
- 4- الاستخدام غير الاقتصادي للموارد.
- 5- عدم تحقيق الأهداف الموضوعية والمخططة.
- 6- إمكانية زيادة نسبة الخطأ أو الغش¹.

المطلب الثاني: وظائف التدقيق الداخلي

بالرجوع إلى المفهوم المعتمد من قبل مجلس معايير التدقيق والتأكيد الدولي، يمكن تقسيم وظائف التدقيق الداخلي إلى:

الوظيفة الأولى: الفحص وهو تدقيق الأحداث والوقائع الماضية للتحقق من الآتي:

- 1- دقة وتطبيق الرقابة المحاسبية، ومدى إمكانية الاعتماد على البيانات المحاسبية
- 2- إن أصول المنشأة قد تم المحاسبة عنها، وإنها محاطة بالحماية الكافية من السرقة والإهمال.
- 3- اختبار الرقابة الداخلية خاصة بما يتعلق بالفصل بين وظيفة الاحتفاظ، ووظيفة التنفيذ، ووظيفة المحاسبة.
- 4- تقييم نظام الرقابة الداخلية من حيث تقسيم الأعمال بما يحقق تسلسل تنفيذ العمليات، بحيث يدقق كل موظف عمليات الموظف الذي قبله وهذا لا يؤدي إلى تكرار الأعمال.

¹ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 50.

الوظيفة الثانية: التقييم تعد وظيفة التقييم امتداداً لتدقيق الأحداث المالية لذا فإن مفهوم التقييم يتضمن التأكد من أن كل جزء من نشاط المؤسسة موضع مراقبة ولذلك فإن تحقيق هذه الوظيفة يكون من خلال تأسيس برنامج للتدقيق الداخلي من خلال الخريطة التنظيمية وليس من خلال التقارير المالية.

وبناءً على ذلك فإن المدقق الداخلي يعد في هذه الحالة ممثلاً بالإدارة العامة وليس للإدارة المالية، وذلك لأنه يقيم مدى تقارب أهداف الأنظمة الفرعية مع الأهداف التي وضعتها الإدارة العليا لها أو مدى تماشي النظام مع ما تتطلبه الإدارة¹.

المطلب الثالث: أنواع التدقيق الداخلي

رغم صعوبة فصل أنواع التدقيق الداخلي عن بعضها أثناء عملية التدقيق إلا أنه تم تقسيمه إلى 3 أنواع وهي:

- حسب موضوع وأوجه التدقيق.
- حسب طبيعة التدقيق .
- حسب الجهة التي تقوم بالتدقيق.

الفرع الأول: حسب موضوع وأوجه التدقيق

يقسم التدقيق الداخلي إلى تدقيق مالي، تدقيق المطابقة، التدقيق التشغيلي
أولاً: التدقيق المالي أو ما يسمى بالتوجه المحاسبي للتدقيق الداخلي، ويعني هذا النوع من التدقيق بمراجعة التقارير والسجلات والمستندات الثبوتية للتحقق من أن الموجودات والمطلوبات قد تم تسجيلها بدقة واثم إظهارها في الميزانية العمومية وفقاً للأصول ومن أن الإيرادات و الأعباء قد تم قيدها وتخصيصها، أي أن الأرباح والخسائر قد تم تقديرها بدقة وتم إظهارها في بيان الدخل و يمكن تلخيص بعض مهام التوجه المحاسبي للتدقيق الداخلي بما يلي:

- يعني بشكل أساسي بفحص ومراجعة العمليات المالية وهذا التوجه يتوافق مع متطلبات الإدارة ومجلس الإدارة بصورة عامة وفي جميع الحالات
- يؤكد على صحة وعدالة البيانات المالية
- يهدف إلى تخفيض تكاليف التدقيق الخارجي

¹ احمد حلمي جمعه، الاتجاهات المعاصرة في التدقيق والتأكد، دار صفاء للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص31-32

- يتساوى ضمن هذا التوجه التدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي في مهمة الشهادة حول البيانات المالية¹.

ثانيا: تدقيق المطابقة يطلق عليه البعض تدقيق الإذعان أو الالتزام، وهو عبارة عن مراجعة الضوابط المالية وضوابط الأنشطة و العمليات التشغيلية وماله علاقة بالقوانين والتنظيمات، فالهدف الأساسي لهذا التدقيق هو التأكد من احترام أفراد المؤسسة للقواعد والقوانين والإجراءات الموضوعة، وهنا المدقق يقارن التطبيق الحقيقي مع أحسن تطبيق باحترام كل من القوانين والإجراءات على مستوى كل إدارات المؤسسة وذلك حسب الخطة السنوية للتدقيق².

ثالثا: التدقيق التشغيلي يسعى هذا النوع من التدقيق الداخلي إلى فحص وتقييم أعمال المؤسسة ككل لتحقيق الكفاية والفعالية في استخدام الموارد المتاحة ويشكل التدقيق التشغيلي دورا استشاريا امنيا للإدارة العليا حيث يقدم المدققين الداخليين لها التقارير التي تخدم جميع المستويات الإدارية بناء على نتائج تدقيقهم التي تمكن الإدارة من: تقييم أداء كل وحدة تشغيلية وفقا للأهداف.

-الاطمئنان على أن خطط الإدارة شاملة ومتجانسة من قبل المستويات التنفيذية
-الحصول على معلومات متناسبة حول جوانب الضعف والقصور في الرقابة الداخلية³.

الفرع الثاني: حسب طبيعة التدقيق

يقسم التدقيق الداخلي حسب الطبيعة إلى تدقيق مستمر، تدقيق نهائي، تدقيق خاص.
أولاً: التدقيق المستمر يعني التدقيق طوال السنة وعلى أعمال السنة، إلا أن المقصود به في هذا المجال، إتباع أسلوب التدقيق المستمر خلال السنة وفي نهايتها بالنسبة للمعاملات والأنشطة التي ترى الإدارة العليا في الشركة ضرورة متابعتها ومراجعتها بصورة مستمرة بسبب أهمية النشاط أو المهام، أو بسبب ضخامة وكبر حجم الأموال و البنود النقدية أو الحسابات المعنية.

¹ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 51-52.

¹khayarallah Belaid, L'audit interne et l'approche de la dynamique de groupes, Edition centre de publication universitaire, Tunis, 2005, P23.

² يوسف سعيد يوسف المدلل، مرجع سابق، ص 44.

ثانيا: التدقيق النهائي يتم إجراء أعمال التدقيق النهائي بعد إقفال السنة المالية موضوع التدقيق، بالإضافة واستكمالا إلى ما سبق القيام به في التدقيق المستمر من خلال التدقيق الفصلي أو المرحلي، يتم التأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المعدة بواسطة الإدارة المالية لتقديمها إلى الإدارة العليا، ومجلس الإدارة ومطابقتها للبيانات الفعلية في السجلات المالية والمحاسبية ومن انه تم إعداد البيانات المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية ووفقا للقوانين و التنظيمات.

ثالثا: مهام تدقيق خاصة يحدد مسؤول دائرة التدقيق الداخلي مع مجلس الإدارة، نطاق أعمال مهام التدقيق الخاصة خلال سنة مالية معينة، ويقصد بذلك الأعمال أو الأنشطة أو العمليات أو الأقسام أو الدوائر أو الإدارات التي ينبغي أن تشملها أعمال التدقيق الخاصة¹.

الفرع الثالث: حسب الجهة التي تقوم بالتدقيق يقوم بالتدقيق الداخلي إما وحدة من داخل المنظمة أو من خارج المنظمة.

أولا: التدقيق من خلال وحدة من داخل المنظمة تقوم بها هيئة داخلية أو مدققين تابعين للمنشأة، بحيث تهدف إلى الإشراف على تقديم البيانات اللازمة للإدارة لاستخدامها في التخطيط واتخاذ القرارات بشكل دوري².

هذه الوحدة مستقلة استقلال تاما عن الإدارة التي تجري بها العمليات بمختلف أنواعها المالية منها والتشغيلية والإدارية، وهي لا تقوم بأعمال تنفيذية.

ثانيا: التدقيق من خلال وحدة خارج المنظمة يمكن أن تكلف الشركة مصدرا خارجيا أو جهة خارجية متخصصة للقيام بمهام التدقيق الداخلي وينطبق عليها مضمون ما ينطبق على وحدة التدقيق الداخلي فيما لو كانت داخل المنظمة ويمكن تلخيص هذه الشروط فيما يلي:

¹ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 55-57-61.

² بوطورة فضيلة، "دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك"، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، منشور، دفعة 2006-2007، ص 13.

- أن يكون المصدر الخارجي للتدقيق أو المؤسسة المتخصصة، مستقلة تماما عن مفوض المراقبة (خبير المحاسبة، المدقق الخارجي، مراقب الحسابات).
- أن تكون مستقلة تماما عن الإدارة المقررة في المنظمة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- أن يكون تعيين المصدر الخارجي للقيام بالتدقيق الداخلي محصورا بمجلس الإدارة فقط¹.

المطلب الرابع : دور التدقيق الداخلي

- يقوم التدقيق الداخلي بمساعدة الإدارة في تحمل مسؤولياتها بتقديم الخدمات التالية .
- **أولا: تحديد كفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية** تقوم الإدارة بالتخطيط والتنظيم والإشراف بطريقة توفر ضمان معقول بأن الأهداف والغايات سوف يتم تحقيقها.
- **ثانيا: قابلية المعلومات للاعتماد عليها** يجب أن تكون المعلومات المالية والتشغيلية المقدمة للإدارة دقيقة، وكاملة، ومفيدة، وان تكون قدمت في الوقت المناسب ،حتى يمكن للإدارة الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات المناسبة.
- **ثالثا: حماية الأصول** يؤكد المدقق الداخلي على ضرورة بحث الخسائر الناتجة عن السرقة والحريق، والتصرفات الغير قانونية في ممتلكات المؤسسة .
- **رابعا: الالتزام بالسياسات والإجراءات الموضوعية** يتحقق التدقيق الداخلي من أن منتسبي المؤسسة يقومون بما هو مطلوب منهم القيام به من إتباع السياسات والخطط والإجراءات والأنظمة والتعليمات، وفي حالة عدم التزام الموظفين بذلك فعلى المدقق تحديد أسباب ذلك.
- **خامسا: الوصول إلى الأهداف والغايات** يتم وضع الأهداف والغايات وإجراءات الرقابة من قبل الإدارة ويقوم المدقق الداخلي بتحديد فيما إذا كانت متوافقة مع أهداف المؤسسة، وتقع مسؤولية وضع أهداف المؤسسة على عاتق الإدارة العليا، وعلى المدقق التأكد من أن البرامج أو العمليات قد نفذت كما خطط لها .
- **سادسا: منع واكتشاف الغش والاحتيال** تقع مسؤولية منع الغش والاحتيال على إدارة المؤسسة وعلى المدقق الداخلي فحص، وتقييم كفاية وفعالية الإجراءات المطبقة من قبل

¹ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 64.

الإدارة للحيلولة دون وقوع الغش، وليس من مسؤولية المدقق الداخلي اكتشاف الغش ولكن عليه أن يكون لديه معرفة كافية بطرق واحتمالات الغش ليكون قادرا على تحديد أماكن حدوث الغش والاحتيال، وعلى المدقق عند اكتشافه ضعف في نظر الرقابة الداخلية عمل اختبارات إضافية للتأكد من عدم حدوث الغش¹.

المبحث الثالث: منهجية التدقيق الداخلي

في هذا المبحث سنتعرف على كيفية التحضير لمهمة التدقيق الداخلي وتنفيذها وطريقة كتابة التقرير النهائي.

المطلب الأول: التحضير لمهمة التدقيق الداخلي

هي المرحلة التي تبدأ بها عملية التدقيق، ولذا تستوجب تحضيراً جيداً يحقق أهدافها، كما أن نجاح عملية التدقيق يكمن بشكل رئيسي في وضع خطة منتظمة مبنية على المخاطر، لهذا ستركلم عن التخطيط للتدقيق الداخلي قبل التحضير للمهمة.

الفرع الأول: التخطيط لمهمة التدقيق الداخلي إن التخطيط لمهمة التدقيق الداخلي يعتبر مهم جداً فهو يرسم للمدقق المسار الذي سوف يسلكه والخطوات التي سيتبعها، يعتبر التخطيط من واجبات مسؤول التدقيق الداخلي وهذا ما وضحته المعايير الخاصة بالتخطيط 2010 والتي تضمن انه "على مدير التدقيق الداخلي وضع خطط مبنية على أساس المخاطرة لتحديد أولويات نشاط التدقيق الداخل، منسجمة مع أنشطة المؤسسة".

يجب أن تحتوي الخطة على الأنشطة الواجب تدقيقها خلال الفترة التي على أساسها يتم وضع الخطة فقد توضع على أساس المديريات غير انه عند إتباع المدقق هذا الأسلوب قد يغفل أنشطة عالية الخطورة في المديريات الأخرى، وقد توضع على أساس الوظائف وان هذا الأسلوب يمكن المدقق من إدراج مجموعة من الأنشطة التي تحتويها الوظيفة ضمن خطة التدقيق ويمكنه أيضاً من معرفة العلاقة فيما بينها غير انه يعاب على هذا الأسلوب إمكانية تجاهل أنشطة ذات خطورة عالية خارج هذه الوظيفة، وقد توضع على أساس

¹ Mohamed. fellag @ voila.fr

العمليات، وإن هذا الأسلوب يمكن المدقق من تدقيق مختلف الأنشطة التي لها علاقة مع بعضها البعض بالرغم من عدم تواجدها ضمن نشاط واحد¹.

أولاً: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند وضع الخطة. عند إعداد خطة التدقيق الداخلي يجب الأخذ بالاعتبار ما يلي:

- توقيت وتكرار التدقيق الداخلي للأنشطة حسب درجة مخاطرتها، قد يكون تخطيط يومي لبعض الأنشطة الخطرة وتدقيق أسبوعي وشهري وسنوي للأنشطة أقل خطورة.
- أن تكون خطة التدقيق واقعية وممكنة التنفيذ بحيث تتلاءم مع عمليات المنظمة .
- أن تمس خطط التدقيق كل الوظائف والأنشطة والعمليات داخل المؤسسة.
- مراعاة تطورات أنشطة المؤسسة والمخاطر الملازمة له.
- تحديد الموارد المالية والإدارية اللازمة لتنفيذ الخطة من حيث عدد الموظفين ومؤهلاتهم العلمية والعملية والاحتياجات التقنية اللازمة لتنفيذ الخطة بنجاح².

ثانياً: كيفية إعداد خطة التدقيق الداخلي

يقوم المدقق الداخلي بالاعتماد على عدة وسائل قصد معرفة المهمات التي تحتويها خطة التدقيق منها إجراء حوارات مع مختلف المسؤولين داخل المؤسسة قصد أن يتعرف على انشغالاتهم ومن ثم الاهتمام بها، إدراج مجالات النشاط الجديدة التي لم يتم التطرق إليها في الخطط السنوية السابقة، تلبية متطلبات الإدارة العليا في المؤسسة في حالة اشتراطهم لنشاطات معينة. غير أنه من المستحيل إدراج جميع هذه الأنشطة في خطة واحدة فهناك من الأنشطة التي تدقق كل سنة وهناك من تدقق كل سنتين أو أكثر، فالمعيار المعتمد في إدراج الأنشطة في خطة التدقيق هو درجة المخاطرة، فكلما كانت أنشطة ذات مخاطرة كبيرة كلما تكرر تدقيقها بصفة دورية والعكس صحيح ولمعرفة هذه الدرجة يتم الاستعانة بخارطة المخاطر المعدة من طرف الإدارة العليا، فالمدقق الداخلي يقوم بتنقيط أنشطة الرقابة الداخلية لكل نشاط داخل المؤسسة وذلك بالاعتماد على نتائج التدقيق السابقة، وهناك سلم يعتمد عليه في التنقيط حيث أنه يحتوي على ثلاث علامات:

- النقطة 1: نظام الرقابة الداخلية فعال.

¹Jacques Renard, op-cit, p391-395.

² كمال محمد كمال النونو، "مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العامة في قطاع غزة"، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص 76.

- النقطة 2: نظام الرقابة الداخلية ضعيف.
 - النقطة 3: نظام الرقابة الداخلية تشوبه إختلالات كبيرة¹.
- وبعدها يقوم بحساب درجة أهمية المخاطر من خلال العلاقة التالية:

$$\text{درجة أهمية المخاطرة} = \text{معامل الخطر} \times \text{علامة نظام الرقابة الداخلية}$$

فكلما كانت أهمية المخاطر كبيرة بالنسبة لنشاط معين كلما تكرر إدراجه ضمن خطة التدقيق والعكس صحيح وهكذا يتم إعداد خطة التدقيق.

الشكل (03): نموذج لخطة التدقيق الداخلي.

الشهر (2)				الشهر (1)				
S(4)	S(3)	S(2)	S(1)	S(4)	S(3)	S(2)	*S (1)	
الأيام	الأيام	الأيام	الأيام	الأيام	الأيام	الأيام	الأيام	
								الهدف 1
							مدقق 1	المهمة 1
							مدقق 2	المهمة 2
								المهمة 3
								المهمة N

Source: pierre schick et autres, audit interne et référentiels de risques, édition Dunod, paris, 2010, p154.

- يجب إعداد خطة التدقيق الداخلي من قبل دائرة التدقيق الداخلي في السنة التي تسبق السنة موضوع التدقيق، أي يسلم مشروع خطة التدقيق الداخلي للسنة الموالية إلى الإدارة العليا قبل نهاية السنة الحالية في سبتمبر مثلاً، وذلك لدراستها وإبداء الرأي فيها وإعادتها قبل نهاية السنة الحالية.

الفرع الثاني: التحضير لمهمة التدقيق الداخلي

¹Jacques Renard, op-cit, p396-397.

أولاً: الأمر بالمهمة إن الأمر بالمهمة هو بمثابة وثيقة بموجبها تعطي الإدارة العليا للمدقق أمراً من أجل الشروع في تنفيذ مهمة التدقيق سواء كانت مبرمجة في الخطة أو لا تكون بطلب من الإدارة العليا، وإن الأمر بالمهمة له ثلاث مبادئ أساسية وهي:¹

المبدأ الأول: لا يجوز للمدقق الداخلي القيام بعملية التدقيق الداخلي دون أمر كتابي صادر من الإدارة العليا.

المبدأ الثاني: الأمر بالمهمة يجب أن ينبثق من سلطة مؤهلة، وهي غالباً ما تكون للإدارة العليا.

المبدأ الثالث: القائم بالمهمة يسمح بإعلام الأطراف المعنية بتنفيذ مهمة التدقيق فمن خلال هذه المبادئ نستنتج أن للأمر بالمهمة وظيفتين:

- **وظيفة الوكالة:** تعني أنه لا يجوز لأي شخص داخل المؤسسة أن يرفض المهمة الخاصة بالتدقيق.

- **وظيفة الإعلام:** تعمل على إعلام كل الأفراد والجهات التي لها مصلحة. وحتى يتسنى للأمر بالمهمة من تأدية الوظيفتين السابقتين يجب أن تحتوي على المعلومات التالية².

- الغرض من مهمة التدقيق.
- وصف مختصر للمهمة (المجال، الأهداف المسطرة ، النقاط ذات الأولوية).
- تاريخ الشروع في المهمة والمدة التي سوف تستغرقها.
- بيانات المسؤول الذي أعطى الأمر بالمهمة.
- أسماء مسؤولي الجهات التي وجه إليهم الأمر بالمهمة.

ثانياً: التعرف على المؤسسة وإعداد جدول المخاطر

تعتبر هذه المرحلة كمرحلة ثانية من مرحلة تحضير مهمة التدقيق وتبدأ بعقد اجتماع افتتاحي بين المدقق والجهة الخاضعة للتدقيق ، هذه الخطوة تسمح للمدقق بالتعرف على المؤسسة والجهة الخاضعة للتدقيق وكذلك جمع المعلومات حول الوضع المالي و الاقتصادي للمؤسسة، من حيث الهيكل التنظيمي، الأهداف الإستراتيجية، رقم الأعمال

* معناها أسبوع.

¹ Jacques Renard, Théorie et pratique de l'audit interne, 7eme édition, édition Organisation, Paris, 2010, p218.

² pierre schick et autres, audit interne et référentiels de risques, édition Dunod, paris, 2010, p81.

وعدد العمال وغيرها ، بالإضافة إلى ذلك يجب على المدقق أن يملك ثقافة مالية وإدارية وكذلك ثقافة تقنية عن عمل الجهة الخاضعة للتدقيق ، هذه المعرفة تساعد على:¹

- فهم جيد لنظام الرقابة الداخلية المتمثلة في مجموعة القواعد والإجراءات.
- المساعدة في التعرف على أهداف مهمة التدقيق الداخلي.
- تجنب إهمال بعض الأسئلة المهمة الخاصة بإدارة الجهة الخاضعة للتدقيق.
- التعرف على المشاكل المهمة المتصلة بالوظيفة الخاضعة للتدقيق.
- يساعد في التنظيم للتدقيق الداخلي.

في هذه المرحلة يجب على المدقق تقييم المخاطر وتوضيح الأخطاء والطريقة المستخدمة في ذلك.

ثالثاً: تحديد الأهداف من المهمة

يطلق عليها اسم التقرير التوجيهي حيث يقوم فيه المدقق الداخلي بتحديد الأهداف المرغوب التوصل إليها وكذلك مجال تطبيقه وهذا انطلاقاً من جدول المخاطر المحدد مسبقاً، ويحتوي هذا التقرير على ثلاث عناصر وهي:

- الأهداف العامة.
- الأهداف الخاصة.
- مجال التطبيق.
- أ- الأهداف العامة: وتتمثل في ضمان فعالية نظام الرقابة الداخلية من حيث تقييمها والتأكد من سلامة تطبيقها.
- ب- الأهداف الخاصة: وهي تتعلق بالمخاطر المحددة سابقاً في جدول المخاطر فالمدقق يهدف إلى التعرف على أسبابها ومحاولة معالجتها.
- ج- مجال التطبيق: ولتحقيق هذه الأهداف فعلى المدقق أن يعرض في التقرير التوجيهي مجال التدخل بمفهوميه: المجال الوظيفي والمجال الجغرافي².

المطلب الثاني: تنفيذ المهمة

¹ Jacques Renard, 6eme édition, op-cit, p109.

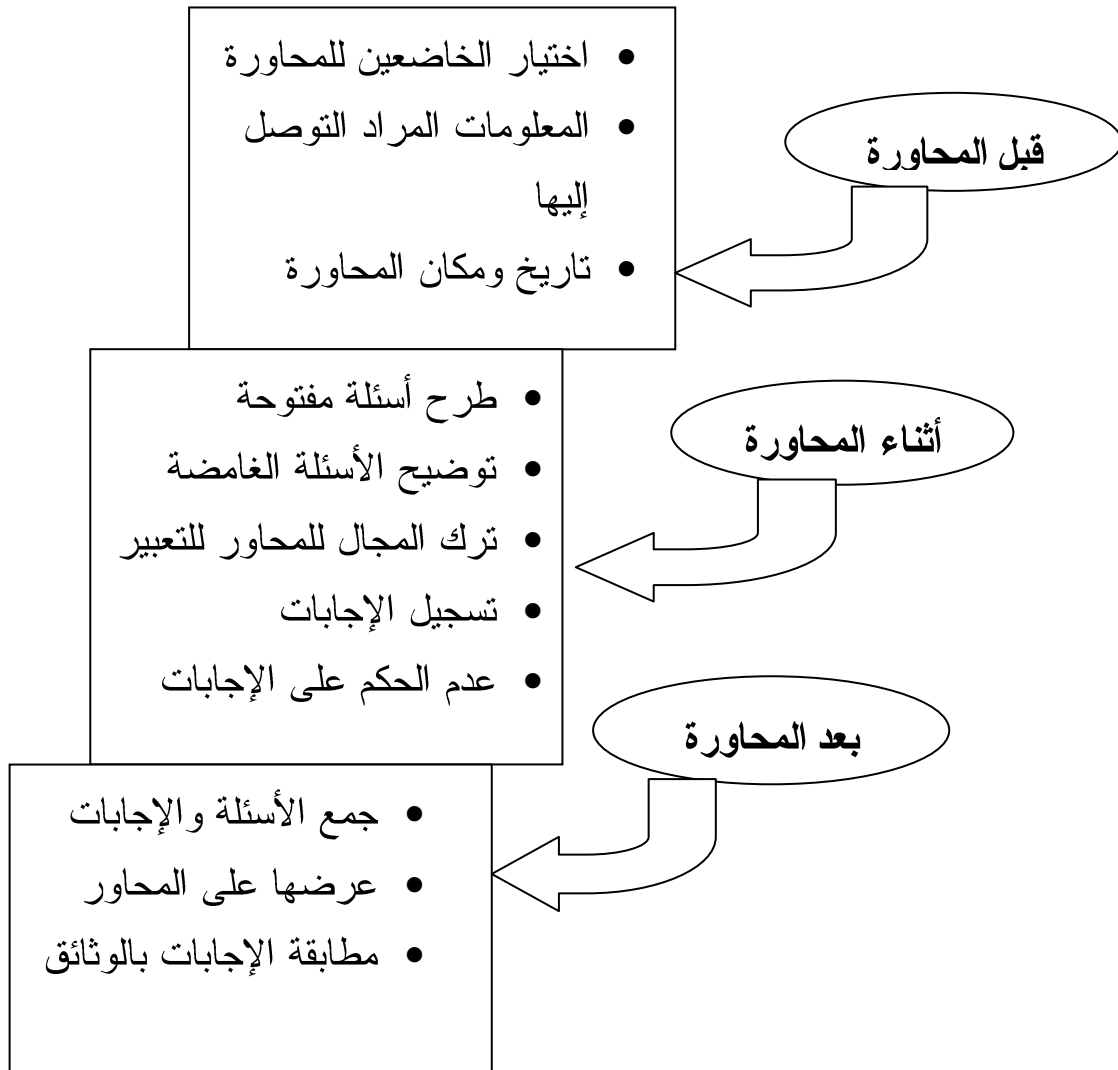
² Jacques Renard, 6eme édition, op-cit, p226-228.

تعتبر هذه المرحلة بمثابة الانطلاق الرسمي لمهمة التدقيق، حيث أنها تبدأ بانعقاد اجتماع: انطلاق المهمة بين المدقق الداخلي والجهة الخاضعة للتدقيق وتتمثل هذه المرحلة في جميع المعلومات والحصول على أدلة التدقيق الداخلي.

الفرع الأول: أدوات جمع المعلومات

إن المدقق الداخلي يستعمل عدة أدوات لجمع المعلومات منها المحاورة، الملاحظة، الاستمارة، وخريطة تدفق المعلومات ونذكر منها:

أولاً: المحاورة : يمكننا توضيح المحاورة من خلال الشكل التالي:
الشكل رقم(04) : رسم تخطيطي للمحاورة.



Source: pierre schick et autres, audit interne et référentiels de risques, édition Dunod, paris, 2010 p187.

من خلال الشكل السابق نجد أنه:

- **قبل المحاورة:** يجب على المدقق إعداد دليل المحاورة، حيث فيه المعلومات المراد التوصل إليها والأشخاص الواجب محاورتهم بالإضافة إلى تاريخ ومكان المحاورة وكذلك مدة المحاورة
- **أثناء المحاورة:** يجب على المدقق طرح أسئلة مفتوحة وترك المجال للمحاور للتعبير وعدم الحكم على إجاباته والاكتفاء بترشيده إذا كان هناك خروج عن الموضوع في إجابته، كما يجب على المدقق تفادي الأسئلة الغامضة وشرح الأسئلة للخاضع للمحاورة إذا كان هناك غموض، ويقوم بسجيل الإجابات واخذ أفكار عن كيفية الأداء الخاضع للمحاورة لأعماله دون الحكم عليها ، ونجد أن المدقق يستعمل في المحاورة تقنية (QQOQCP)*.

- **بعد المحاورة:** المدقق يقوم بكتابة كل الأسئلة والإجابة عليها وإرسالها إلى الخاضع للمحاورة من اجل التأكد من عدم إهمال المدقق لأي سؤال مهم وليتأكد أيضا الخاضع للمحاورة انه قدم إجابة صحيحة.
- والملاحظ أن المدقق الداخلي لا يكتفي بالمحاورة فهو يلجا إلى مطابقة الإجابة بالوثائق ليتأكد من صحة قول المحاور¹.

¹ Pierre schick et autres, op-cit, p.185.

ثانياً: الملاحظة المادية ينتقل المدقق عند أداء مهامه إلى ميدان الجهة الخاضعة للتدقيق لملاحظة كيفية أداء العمل فهو لا يكتفي فقط بالمحاوراة أو الاستمارة أو غيرها من الأدوات، بل يلجأ للتأكد من هذه المعلومات بنفسه.

- من الأحسن أن تكون الملاحظة من عدة أشخاص لتفادي عدم انتباه المدقق لبعض الأشياء المهمة، وتكون الملاحظة مباشرة من طرف المدقق مثل: بطاقة الدخول، وهناك الملاحظة غير المباشرة، فقد تكون من خلال اطلاع المدقق لبعض الوثائق من خلال الاستعانة بشخص ما¹. ولكي تكون الملاحظة المادية جيدة يجب أن تتوفر الشروط التالية:

الشرط الأول: الملاحظة لا تكون مستترة، فالمدقق يجب أن يكون له الشفافية فهو يعلم المسؤولين بزيارته.

الشرط الثاني: ليس من الضروري أن تكون منتظمة، فهي لا تكون محددة المدة أو الوقت وليس من الضروري أن تكون متكررة بانتظام، فهي من الضروري أن تكون كافية لفهم حقيقة العمل فقط.

الشرط الثالث: الملاحظة يجب أن يكون مصادق عليها فهي تتميز بالشبهات².

الفرع الثاني: أدلة التدقيق

يجب أن تشكل قاعدة حقيقية ومنطقية ومقبولة لتكوين قناعة قوية ورأي تدقيق فعال، وان I.sawyer صنف أدلة التدقيق إلى أربعة أنواع وهي³:

• **الإثبات المادي:** وهو كل ما هو مرئي يمكن ملاحظته بالعين، ويعتبر أحسن دليل إثبات فالمدقق يسجل كل ما يلاحظه ويتفادى الحكم السطحي والعاور ويسهر على تبين العلاقة بين الملاحظة والدليل.

• **الإثبات بالشهادة:** أي الاعتماد على شهادة الآخرين، وهذه تشبه الملاحظة غير المباشرة، فالمدقق يعتمد على شهادة الغير الذي قام بالملاحظة.

• **الإثبات الوثائقي:** أي الإثبات من خلال كل ما هو مكتوب مثل الوثائق المحاسبية والإجراءات الكتابية والخطط والتقارير وغيرها، وهي تتأثر بجودة الوثائق المعتمد عليها وكذلك طريقة قراءتها وحل رموزها.

*Qui, Quoi, Ou, Quand, Comment, Pourquoi.

¹ Pierre schick et autres, op-cit, p.180.

² Jacques Renard, 6eme édition, op-cit, p341.

³ Jacques Renard, 6eme édition, op-cit, p266.

• **الإثبات التحليلي:** وهو كل ما ينتج من خلال الحسابات والمقارنات والمقاربات، وهو يتأثر بالوثائق المعتمد عليها في التحاليل بالإضافة إلى الأخطاء في الحسابات والمقاربات والمقارنات.

المطلب الثالث: الاستنتاجات (التقرير النهائي)

وتعتبر المرحلة الأخيرة لمهمة التدقيق الداخلي والتي تنتهي بإعطاء تقرير نهائي يحتوي على النتائج والتوجيهات تقدم إلى الإدارة العليا.

الفرع الأول: تقييم نظام الرقابة الداخلية

انطلاقاً من المعلومات والأدلة التي قام المدقق الداخلي في المرحلة السابقة بجمعها، فعليه القيام بتقييم نظام الرقابة الداخلية والتأكد من فعاليتها وسلامته ومن بين الطرق المستعملة لتقييمه هي طريقة استمارة الرقابة الداخلية التي يقوم المدقق فيها بإعداد أسئلة ملائمة لتقييم فعالية وسلامة نظام الرقابة الداخلية ويجب أن يكون خاص بكل وظيفة أو عملية ولا يكون عام فكل وظيفة لها نظام لرقابة خاص، ويحتوي على أسئلة تمثل أحسن أداء ويكون الإجابة فيها بنعم أو لا فكل نعم تمثل نقطة قوة وكل لا تمثل نقطة ضعف.

ومن خلال تقييم نظام الرقابة الداخلية يقوم المدقق بتحليل الأسباب وتقديم الاقتراحات في حالة كون نظام الرقابة الداخلية سليم وفعال فالمدقق يعمل على تحديد نقاط القوة والضعف

الفرع الثاني: تحليل الأسباب وتقديم الاقتراحات

إن المدقق يعتمد على تقنية FRAP (ورقة اكتشاف وتحليل الاختلالات) في تحليل الأسباب وتقديم الاقتراحات، كما يطلق عليها اسم ورقة التحليل FA وهي وثيقة مقسمة إلى خمسة أجزاء سنوضحها في الشكل التالي:

شكل رقم(05): ورقة تحليل الاختلالات.

ورقة العمل
رقم الورقة
المشكلة
الملاحظة
الأسباب

النتائج	
الاقتراحات والتوجيهات	
معدة من قبل	موافق عليها من قبل

Source: Jacques Renard, Théorie et pratique de l'audit interne, 6eme édition, édition Organisation, Paris, 2007. p269.

الفرع الثالث: اجتماع نهاية المهمة

اجتماع نهاية المهمة مثله مثل الاجتماع الافتتاحي أو اجتماع الانطلاق في المهمة، فهو يكون في نفس الأماكن المدققة ومع نفس الأشخاص في الاجتماع الافتتاحي وانطلاق المهمة، وفي هذا الاجتماع يقو المدقق بعرض النتائج المتوصل إليها من خلال قيامه بمهمة التدقيق، كما أن هذا الاجتماع يسمح بمعالجة النزاعات المحتملة من جراء عدم فهم ما هو موجود في مشروع التقرير¹.

هذا الاجتماع يأتي لشرح الغموض الموجود في المشروع التقرير، وتجنب القراءة السيئة له من طرف الجهة الخاضعة للتدقيق ويقوم المدقق في هذا الاجتماع بعرض مختصر للنقاط الأساسية المتوصل إليها خلال المهمة مع تزويد الحضور بأوراق العمل وأدلة الإثبات المستعملة.

الفرع الرابع: التقرير النهائي للتدقيق

بعد اجتماع نهاية المهمة يعمل المدقق على إرسال مشروع التقرير المعدل بعد هذا الاجتماع إلى مسؤول التدقيق الداخلي للموافقة عليه، ويعتبر التقرير النهائي مستند تتأكد من خلاله الإدارة العليا من أن دوائر المؤسسة تقوم بأعمالها بانتظام وفقا لقواعد

¹ Jacques Renard, 6eme édition, op-cit, 282.

وإجراءات الرقابة الداخلية وحسب الخطط الموضوعية ويتم كتابة التقرير استناداً للمعلومات والملاحظات والاكتشافات والتوجيهات السابقة ويجب أن يحتوي هذا التقرير على:

أولاً: المقدمة وفيها يوضح المدقق موضوع التدقيق وشرح مختصر له وكذلك يحدد فيه تاريخ بدا ونهاية التدقيق كما تحتوي أيضاً على المدققين الذين قاموا بتنفيذ المهمة بالإضافة إلى المدة التي استغرقها المدقق في تنفيذ المهمة.

ثانياً: فقرة الأهداف والنطاق ويتم فيها وصف الأهداف التي أنجزت من جراء هذه المهمة، وفي فقرة النطاق تحدد الأسس التي تم بها تحديد العينات بالإضافة إلى محددات أخرى شملها التدقيق.

ثالثاً: مضمون التقرير والنتائج هذا هو الجزء الأهم في التقرير التي يتضمن كل الأعمال التي قام بها المدقق والملاحظات والاستنتاجات المتوصل إليها.

رابعاً: التوصيات والاقتراحات وهي الخطوات التصحيحية التي يراها المدقق مناسبة لكل انحراف مكتشف وكذلك توجيهات لزيادة أو تعديل أو حذف أجزاء معينة.

خامساً: آراء مسؤولي الجهة الخاضعة للتدقيق هي تتمثل في آراء الجهة الخاضعة للتدقيق حول التوجيهات والاستنتاجات المقدم من طرف المدقق.

سادساً: المرفقات والمستندات .

وهي الوثائق التي يراها المدقق أنها ضرورية لترفق كمستندات مع التقرير النهائي لتسهيل فهمه¹.

¹ داوود يوسف صبح، دليل التدقيق الداخلي، اتحاد المصارف العربية، الأردن، 2007، ص 202-203.

المبحث الرابع: المعايير الدولية للتدقيق الداخلي

تعتبر معايير التدقيق الداخلي من الإصدارات الرسمية لمعهد المدققين الداخليين الذي أنشئ سنة 1941 في الولايات المتحدة الأمريكية وهو يقوم بنشاط مهم فيما يخص تكوين الخبراء، البحث، إصدار الكتب والمجلات، وتنظيم الملتقيات ووضع المعايير المهنية للأعضاء ويضم عدة تجمعات عالمية.

المطلب الأول: تعريف معايير التدقيق الداخلي، والهدف منها

الفرع الأول: تعريف معايير التدقيق الداخلي

لا يوجد خلاف على أهمية وجود معايير للأداء تحكم وتحدد مواصفات أي عمل مهني لذا يمكن تعريف المعيار بشكل عام على انه:

"نموذج أو مثال موضوع بواسطة السلطات المختصة أو نتيجة للعرف أو الاتفاق العام كأساس لما يجب إتباعه وقد يكون وزنا أو حجما أو محتويات محددة أو قيمة معينة أو طريقة للأداء"¹.

¹ يوسف سعيد يوسف المدلل، مرجع سابق، ص 47.

كما عرف معهد المدققين الداخليين IIA المعيار على أنه: "إعلان مهني رسمي يصدر عن هيئة معايير التدقيق الداخلي يحدد متطلبات أداء نطاق عريض من أنشطة التدقيق الداخلي وتقييم أداء التدقيق الداخلي"¹.

وتعرف معايير التدقيق الدولية على أنها: "المقاييس والقواعد التي يتم الاعتماد عليها في تقييم وقياس عمليات قسم التدقيق الداخلي، بحيث تمثل نموذج لممارسة التدقيق الداخلي كما يجب أن تكون وفقاً لما اعتمد من قبل معهد المدققين الداخليين IIA"².

الفرع الثاني: الهدف من وضع معايير التدقيق الداخلي

يمكن توضيح ذلك من خلال النقاط التالية:

- توضيح المبادئ الأساسية التي تمثل ممارسة أو تطبيق التدقيق الداخلي كيف يجب أن تكون.

- تأمين إطار عمل للممارسة وتوفير وتعزيز وترويج، إضافة قيمة لنشاطات التدقيق الداخلي في قطاعات واسعة.

- إعداد أسس لتقييم أداء التدقيق الداخلي.

- التأهيل المحسن للعمليات العلمية والتشغيلية³.

المطلب الثاني: معايير التدقيق الداخلي

وضع معهد المدققين الداخليين IIA معايير التدقيق الداخلي وكانت في البداية تتكون من خمسة مجموعات صدرت عام 1978 وشملت هذه المعايير التي عمت عالمياً خمسة معايير رئيسية تتعلق بالاستقلال والكفاءة المهنية ونطاق العمل وأداء التدقيق الداخلي

¹ Institute of Internal Auditors IIA, 2004, "Code of Ethics and Standard for the Professional Practice of Internal Auditing, <http://www.theiia.org/>.

² يوسف سعيد يوسف المدلل، مرجع سابق: نقلاً عن "العمرى أحمد محمد وعبد المغني فضل عبد الفتاح، مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك التجارية اليمنية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد الثاني، العدد الثالث، 2006، ص 346.

³ داوود يوسف صبح، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص 116.

وإدارة قسم التدقيق الداخلي ثم أجرى المعهد تطويراً عليها عام 2000 وقسمها إلى ثلاثة مجموعات تخص الأولى معايير الصفات والثانية معايير الأداء، والثالثة تخص معايير التنفيذ وإجراءات التدقيق.

الفرع الأول: معايير الصفات (سلسلة الألف) :

وهي تتضمن فئة المعايير من رقم 1000 إلى 1999، تعنى معايير الصفات بصفات الشركات والأفراد أي المدققين الذين يؤدون خدمات التدقيق الداخلي، وتتضمن :

أولاً: معايير الغرض، الصلاحية والمسؤولية.

يجب تعريف وتوضيح غرض، وصلاحية ومسؤولية نشاط التدقيق الداخلي رسمياً أي كتابة وفقاً للأصول في كتاب/عقد أو اتفاق ويجب أن تكون متوافقة مع المعايير، ويجب كذلك الموافقة عليها من مجلس الإدارة¹.

ثانياً: معايير التأهيل والعناية المهنية

يجب توافر التأهيل الفني والخلفية العلمية المناسبة لدى المدققين الداخليين القائمين بعملية التدقيق المعينة، وحصولهم على المعرفة، والمهارات، والموارد اللازمة لأداء مسؤوليات التدقيق، ويجب عليه بذل العناية المهنية اللازمة في أدائه لأعمال التدقيق وكذلك الحفاظ على تأهيله الفني عن طريق التعليم المستمر².

ثالثاً: معايير تحسين وتأکید النوعية

يجب على مدير التدقيق التنفيذي أن يطور ويحافظ على برنامج تحسين وتأکید النوعية الذي يغطي جميع نواحي نشاط التدقيق الداخلي ويرشد باستمرار فعاليته، هذا البرنامج يتضمن تقييمات دورية داخلية وخارجية للنوعية وإرشاد داخلي مستمر، يجب أن يصمم كل جزء من البرنامج من أجل مساعدة نشاط التدقيق الداخلي على إضافة قيمة وتحسين

¹ نفس المرجع، ص 118-125 .

² عمر إبراهيم محمود الأشقر، "تقويم مدى التزام المراجع الخارجي بفحص أعمال المراجعة الداخلية وفقاً للمعيار الدولي للمراجعة رقم 610"، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص 49.

عمليات الشركة وعلى توفير التأكيد بان نشاط التدقيق الداخلي متوافق مع المعايير وقواعد السلوك المهني.¹

الفرع الثاني: معايير الأداء (سلسلة الألفين)

وهي تتضمن فئة المعايير من رقم 2000 إلى 2999 هي توسيع لمعايير الصفات، إذ تصف طبيعة خدمات التدقيق الداخلي، وكذلك تعطي معيارا للجودة-النوعية- يمكن من خلاله قياس أداء تلك الخدمات وبصورة عامة، وتتضمن:

أولاً: إدارة نشاط التدقيق الداخلي يقوم مسؤول التدقيق الداخلي بإدارة أنشطة التدقيق الداخلي بكفاءة للتأكد من إضافة قيمة للمؤسسة والذي يتوجب عليه أن يقوم بإعداد خطة للتدقيق الداخلي مبنية على تحديد أولويات مواجهة المخاطر التي تواجهها المؤسسة وان تتسق هذه الخطة مع أهداف المؤسسة، والتواصل مع الجهات المختصة فيما يتعلق بضرورة الاتصال بالإدارة العليا ومجلس الإدارة ولجنة التدقيق، لإبلاغها بالخطط والتغيرات الجوهرية على الخطط والحصول على الموافقة عليها، وكذلك التأكد دائما من توافر الموارد الكافية لانجاز خطة التدقيق.²

ثانياً: طبيعة العمل. يجب على نشاط التدقيق الداخلي أن يقيم ويساهم في تحسين عمليات الحوكمة والرقابة وإدارة المخاطر، باستخدام منحى نظامي ومنظم.

ثالثاً: تخطيط التكليف (المهمة) يجب على المدققين الداخليين أن يطوروا ويوثقوا خطة لكل عملية تكليف (مهمة)، بما في ذلك النطاق والتوقيت والأهداف وعمليات تخصيص الموارد.

رابعاً: انجاز التكليف (المهمة) يجب على المدققين الداخليين تحديد وتحليل وتقييم وتوثيق معلومات كافية من اجل انجاز أهداف التكليف.³

خامساً: إبلاغ النتائج يجب على المدقق مناقشة النتائج والتوصيات التي توصل إليها مع المستوى الإداري المناسب، قبل إصدار تقريره النهائي ويجب أن تكون التقارير موضوعية وواضحة ومحددة وبناءة، ومعدة في الوقت المناسب.

¹ داوود يوسف صبح، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص 13.

² عمر إبراهيم محمود الأشقر، مرجع سابق، ص 50.

³ داوود يوسف صبح، مرجع سابق، ص 135-136-140.

سادسا: متابعة النتائج بعد إصدار تقرير التدقيق، يجب على مسئول التدقيق الداخلي متابعة ما تم فيه وذلك للتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات المناسبة للتعامل مع نتائج التدقيق

سابعا: قبول الإدارة للمخاطر يجب على مسئول التدقيق الداخلي إذا ما وجد أن مستوى المخاطر المتبقية، بعد تنفيذ التوصيات غير مقبول، فإن عليه أن يناقش المسألة مع الإدارة العليا، وفي حال عدم الوصول إلى حل، فعلى مسئول التدقيق بالتوافق مع الإدارة العليا أن يتوجه إلى مجلس الإدارة وإبلاغه بالأمر¹.

الفرع الثالث: معايير التنفيذ (سلسلة nnnn.Xn)

وتتطبق كل من معايير الصفات ومعايير الأداء على خدمات التدقيق الداخلي بشكل عام بينما معايير التنفيذ سلسلة (nnnn.Xn) فتنطوي تطبيق معايير الصفات ومعايير الأداء على أنواع وحالات محددة مثل التقييم الذاتي للرقابة، يتم وضع معايير التطبيق بالأساس لأعمال التأكيد - أشير لها بحرف A متصلا برقم المعيار مثل 1130.A1 ولأعمال الاستشارة أشير لها بحرف C متصلا برقم المعيار مثل 1130.C1².

والجدول التالي يوضح أهم المعايير:

الجدول رقم (02): المعايير الدولية للتدقيق الداخلي الصادرة عن (IIA).

رقم المعيار	معايير الأداء	رقم المعيار	معايير الصفات
2000	إدارة نشاط التدقيق الداخلي	1000	الغرض والصلاحيات والمسؤولية
2010	التخطيط	1100	الاستقلالية والموضوعية
2020	الاتصال والموافقة	1110	استقلال الشركة
2030	إدارة الموارد	1120	موضوعية الأفراد
2040	السياسات والإجراءات	1130	الإضرار بالاستقلالية أو

¹ عمر إبراهيم محمود الأشقر، مرجع سابق، ص 51-52 .

² عمر على عبد الصمد، مرجع سابق، ص 56.

			الموضوعية
2050	التنسيق	1200	التأهيل والعناية المهنية
2060	الإبلاغ إلى مجلس الإدارة العليا	1210	التأهيل المهني
2100	طبيعة العمل	1220	العناية المهنية
2110	إدارة المخاطر	1230	التأهيل المهني المستمر
2120	الضبط	1300	برنامج تحسين وتأكد النوعية
2130	الحكومة (الإدارة الرشيدة)	1310	برنامج تقييم النوعية
2200	تخطيط التكاليف	1320	الإبلاغ عن برنامج النوعية
2201	اعتبارات التخطيط	1330	استعمال الإجراءات بالتوافق مع المعايير
2210	أهداف التكاليف	1340	الإفصاح عن عدم التوافق
2220	نطاق التكاليف		
2230	تخصيص موارد التكاليف		
2240	برنامج عمل التكاليف		
2300	انجاز التكاليف		
2310	تحديد المعلومات		
2320	التحليل والتقييم		
2330	توثيق المعلومات		
2340	الإشراف على التكاليف		
2400	إبلاغ النتائج		
2410	معيار الاتصال		
2420	نوعية الاتصالات		
2432	الأخطاء والحدوفات		
2430	الإفصاح عن المهمة وعدم التوافق مع المعايير		

2440	نشر النتائج		
2500	مراقبة الانجاز		
2600	حل قبول الإدارة للمخاطر		

المصدر: صبح داوود يوسف، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية، الطبعة الثانية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2010.

المطلب الثالث: قواعد السلوك المهني للتدقيق الداخلي

إن الغرض من قواعد السلوك المهني هو ترويج لثقافة أخلاقية في مهنة التدقيق الداخلي، وإن هذه المهنة مبنية على أساس الثقة والمصداقية التي اكتسبها في التأكيد الموضوعي بشأن إدارة المخاطر والرقابة الحوكمة (ترشيد الإدارة).

الفرع الأول: المبادئ المرتبطة بالمهنة وتطبيق معايير التدقيق الداخلي

يتوقع من المدققين الداخليين أن يتقيدوا بالمبادئ التالية:

أولاً: النزاهة تؤدي نزاهة المدققين الداخليين إلى تعزيز وتدعيم الثقة في ما يقومون به من مهام، وبالتالي تؤمن أساساً للاعتماد على حكمهم.

ثانياً: الموضوعية يجب أن يظهر المدققون الداخليون المستوى الأعلى من الموضوعية المهنية في جمع وتقييم إيصال معلومات حول النشاط أو العملية موضوع الفحص، يجب على المدققين الداخليين تقييم جميع الظروف بطريقة متوازنة كما يجب عليهم أن لا يتأثروا بمصالحهم الشخصية أو مصالح الآخرين، عند تكوين أحكامهم.

ثالثاً: السرية يجب أن يحترم المدققون الداخليون قيمة وملكية المعلومات التي يحصلون عليها، وعليهم أن لا يفصحوا عن أي معلومات بدون تفويض ملائم، إلا في حال وجود إلزام قانوني أو مهني للقيام بذلك.

رابعاً: الكفاءة يجب أن يطبق المدققون الداخليون المعرفة، والمهارات والخبرة اللازمة في أداء خدمات التدقيق الداخلي.

الفرع الثاني: مبادئ الأداء

هي المبادئ التي تصف الأداء النموذجي المتوقع من المدققين الداخليين، وهذه المبادئ تساعد في شرح المبادئ المتعلقة بالمهنة.

أولاً: النزاهة يجب على المدققين أن:

- يؤدوا عملهم بأمانة واجتهاد ومسؤولية.
- يلتزموا بالقوانين وان يقدموا الإفصاحات المتوقعة منهم بموجب القوانين والمهنة.
- لا يكونوا بأي شكل جزءاً من طرف أو نشاط غير قانوني، وعدم القيام بأفعال أو تصرفات تسيئ إلى سمعة المهنة أو إلى سمعة المؤسسة التي ينتمون إليها.
- يحترموا ويساهموا في الأهداف الأخلاقية والشرعية للمؤسسة.

ثانياً: الموضوعية يجب على المدققين الداخليين أن:

- أن لا يشاركوا في أي نشاط أو علاقة قد تضر أو قد يتم استغلالها للإضرار بتقييمهم الحيادي، هذه المشاركة تتضمن تلك الأنشطة أو العلاقات التي تتعارض مع مصالحهم.
- عدم قبول أي شيء قد يضر أو يتم استغلاله للإضرار بحكمهم المهني.
- الإفصاح عن جميع الوقائع الهامة المعروفة للمدققين الداخليين، التي في حال عدم الإفصاح عنها، قد تحرف الإبلاغ عن الأنشطة موضوع المراجعة.

ثالثاً: السرية يجب على المدققين الداخليين أن:

- أن يكونوا منبهيين في استخدام وحماية المعلومات المكتسبة في سياق واجباتهم.
- أن لا يستخدموا معلومات للربح الشخصي أو بأي طريقة قد تكون متعارضة مع القانون أو مضرّة بالأهداف الشرعية والأخلاقية للمؤسسة.

رابعاً: الكفاءة يجب على المدققين الداخليين أن:

- أن يتعاقدوا /يتكلفوا فقط في الخدمات التي لديهم حولها المعرفة الضرورية، المهارات والخبرة.

- أن ينجزوا خدمات التدقيق الداخلي وفقاً للمعايير الدولية للممارسة المهنية للتدقيق الداخلي.

- أن يحسنوا باستمرار كفاءتهم المهنية وفعاليتهم وجودة خدماتهم¹.

خلاصة الفصل الثاني :

في هذا الفصل تم التطرق إلى التدقيق الداخلي وذلك من خلال أربعة مباحث ، شمل المبحث الأول لمحة تاريخية عن التدقيق الداخلي و تعريف هذا الأخير ومعرفة الفرق بينه وبين التدقيق الخارجي ، والمبحث الثاني من هذا الفصل شمل كل من أهدافه، مهامه، أنواعه، وفي المطلب الأخير تم عرض دور التدقيق الداخلي، أما المبحث الثالث فكان على منهجية التدقيق الداخلي، وذلك من خلال ثلاث مطالب شملت التحضير لمهنة

¹ داوود يوسف صبيح، الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص 146-147-148 .

التدقيق، وتنفيذ المهمة والتقارير النهائي، وفي المبحث الرابع والأخير تم التعرف على المعايير الدولية للتدقيق الداخلي وبدون شك تم تعريف هذه المعايير، ومعرفة الهدف منها، مع الإشارة ضمن ثنايا هذا المبحث إلى قواعد السلوك المهني.

الفصل الثالث

دراسة حالة

بالمجمع الجهوي

BADR

بيرج بو عريريج

تمهيد :

بعد أن تم التطرق في الفصل الأول إلى النظام المحاسبي المالي الذي كان بديلاً للمخطط المحاسبي الوطني، والذي تم تطبيقه بداية من سنة 2010. شمل الفصل الثاني التدقيق الداخلي، الذي يعتبر عنصراً مهماً في كل المؤسسات، ومن أجل التعمق في الدراسة كان لزاماً ربط الدراسة النظرية بالدراسة التطبيقية، وذلك من خلال اختيار مؤسسة من أهم المؤسسات المالية المتمثلة في المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، بولاية برج بوعريـريـج. ومن خلال هذا الفصل سيتم الإلمام بواقع التدقيق الداخلي على مستوى المؤسسة محل الدراسة. وقد قسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث، كانت على النحو التالي:

- المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة ميدان الدراسة .
- المبحث الثاني: القوائم المالية للمؤسسة محل الدراسة.
- المبحث الثالث: الأخطاء الموجودة في مختلف مصالح المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

المبحث الأول: التعريف بالمؤسسة ميدان الدراسة

في هذا المبحث يمكن التعرف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إضافة إلى الهياكل التنظيمية لهذا لبنك.

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

الفرع الأول: لمحة تاريخية عن نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو مؤسسة مالية وطنية تتمتع بقانون البنك التجاري أنشئ بموجب المرسوم رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982، وقد تولد عن إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري - BNA - حيث أسندت له مهام المساهمة - وفقا لسياسة الحكومة - في تطوير القطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية، الحرف اليدوية وكذا الصناعات الزراعية، وكل المهن الحرة والمنشآت الخاصة المتواجدة في الريف أيا كان نوع نشاطها وقد تكون البنك في بداية مشواره من 140 وكالة متنازل عليها من طرف البنك الوطني الجزائري - BNA - أما اليوم فقد أصبح يحتضن 286 وكالة و 31 مديرية جهوية، حيث يشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR حوالي 70000 عامل ما بين إطار وموظف.

وهو شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 33 مليار دينار جزائري، وبميزانية قدرت أواخر سنة 1999، بـ 426 مليار دينار. ونظرا لأهمية هذه المؤسسة المالية، فقد صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من BADR طرف قاموس مجلة البنوك Bankers " Almanach طبعة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية، كما يحتل المركز 668 في الترتيب العالمي من بين 4100 مصنف.

الفرع الثاني: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

إن الإطار الاقتصادي الجديد يحتم على البنك أن يلعب دورا أكثر ديناميكية أكثر من حاجة تمويل الاقتصاد وجمع الموارد، وبذلك وجب عليه جعل عمليات تدخلاته تتسم بأكثر فعالية، حيث يشهد البنك مرحلة تتسم بالضغوطات، كذا قيود المنافسة الناتجة عن وضعية

الاقتصاد الحالية وأمام كل هذه الأوضاع وجب عليه إعادة النظر في أساليب وتقنيات التسيير التي يتبعها والعمل على ترقية نوعية الخدمات التي يقدمها من أجل إرضاء حاجات عملائه.

لقد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثل البنوك الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات عديدة للوصول إلى إستراتيجية تجعله مؤسسة بنكية كبيرة وهذا بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط البنكي وتمثل في أفق التفريع المحتمل.

- تحسين نوعية وجودة الخدمات.

- تحسين العلاقات مع العملاء.

- الحصول على أكبر حصة في السوق.

- تطويل الجهود قصد تحقيق نتائج أكبر في تحصيل القروض وفي جذب موارد إضافية.

الفرع الثالث: وظائف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب قانون تأسيسه بتنفيذ كل العمليات البنكية ومنح الائتمان بكل أنواعه، وهو يعطي امتيازاً للمهن الفلاحية والريفية بمنحها قروضا بشروط أسهل وضمانات أخف، ومن وظائفه الأساسية :

- تمويل هياكل وأنشطة الإنتاج الفلاحي وكل الأنشطة المتعلقة بهذا القطاع.

- تمويل هياكل وأنشطة الصناعات التقليدية والحرف التقليدية والحرف الريفية.

وبصفة عامة يقوم البنك بوظيفتين أساسيتين هما : (يَأْتِمَن وَيُؤْتَمَن) وهو بدوره يَأْتِمَن الذين يحتاجون المال (منح الائتمان) لتسيير أعمالهم وبذلك يجنبهم الانتظار ويأمل أن تأتيم الإيرادات المتوقعة.

الفرع الرابع : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

ووفقا للقوانين والقواعد التي يتعامل بها في المجال البنكي والمصرفي، بنك الفلاحة والتنمية الريفية - BADR - مكلف بالمهام التالية :

- تنفيذ جميع العمليات البنكية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

- تطوير الموارد وهذا بفتح الحسابات دون تحفظات كبيرة أو حدود.

- إنشاء خدمات جديدة.
 - تطوير شبكاته ومعاملاته النقدية.
 - التقرب أكثر من ذوي المهن الحرة (التجار، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة).
 - تسيير الموارد النقدية بالدينار والعملية الصعبة بطرق ملائمة.
 - وفي إطار سياسة القروض يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بـ :
 - تطوير قدرات تحليل المخاطر.
 - إعادة تنظيم القروض.
 - تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى وتكفلة الموارد.
- المطلب الثاني: المجمع الجهوي التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ببرج**

بوعريرج

الفرع الأول: التعريف بالمجمع الجهوي

يعتبر المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريرج (034) أحد المجمعات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ، تم فتحه يوم 10-11-2010، دوره تدعيم القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية وذلك لحماية الاقتصاد الوطني، ويعتمد هذا المجمع في نشاطه على منح القروض وخصوصا للقطاع الفلاحي منها قرض التحدي...، كما تختلف مصادر تمويله من ودائع الزبائن بمختلف أنواعها منها (حسابات التوفير، الحسابات الجارية...) ليتم منحها كقروض للزبائن وهذا ما يمثل الوساطة بين المانحين وطالبي القروض، ويهدف هذا المجمع إلى تطب يق سياسة المديرية العامة للبنك وإتباع جميع التعليمات الممنوحة للبنك عن طريق الحكومة ، للسهر على تطبيق جميع البرامج المتعلقة بالنشاط الفلاحي.

يظم هذا المجمع ثلاث وكالات وهي

وكالة برج بوعريرج (696).

وكالة رأس الوادي (698)، وكالة مجانة (704).

وشباك متقدم تابع لوكالة برج بوعريرج وهو شباك منصورة، ويوظف هذا المجمع

الجهوي 88 عامل مقسمين كالاتي:

- المجمع الجهوي 28 عاملا منها أربع (04) إدارات سامية وعشرون (20) متوسط وأربع (04) عمال بسطاء.
- وكالة برج بوعريرج 31 عاملا.
- وكالة رأس الوادي 18 عاملا.
- وكالة مجانة 11 عاملا.

الفرع الثاني: موقع المجمع الجهوي

يقع المجمع الجهوي التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية برج بوعريرج بشارع الشيخ محمد المقراني بالقرب من محافظة حزب جبهة التحرير الوطني وهو عبارة عن بناية من طابقين، الطابق الأرضي مخصص لوكالة البنك للولاية، أما الطابق الأول فهو مخصص لمصالح المديرية الجهوية للبنك . يحد هذا المجمع شرقا محافظة حزب جبهة التحرير الوطني، غربا يحده طريق عام، شمالا بنايات خاص بالسكان أما جنوبا نجد مصلحة الأشغال العمومية، ويتربع على مساحة قدرها 600 متر مربع.

الفرع الثالث : مصالح الوكالات التابعة للمجمع الجهوي ببرج بوعريرج

1- مصلحة الإدارة: تتولى هذه المصلحة كافة الشؤون المتعلقة بموظفي البنك ولها

فرعان :

- فرع حسابات الأجور وفرع مراقبة المستخدمين كما تهتم هذه المصلحة بالشؤون التالية :
- الموارد البشرية وكل ما يتعلق بأجورهم وعطلهم والمكافآت الخاصة بهم وكذا الدورات التكوينية المنظمة لأجلهم.
- الأمن والأرشيف والمراقبة الداخلية.
- الإعلانات، الاحتياجات والدعاوي وغيرها من المهام الأخرى.

2- مصلحة القروض: تختص هذه المصلحة بكل العمليات المتعلقة بمنح القروض

بشتى أنواعها، كما تتولى دراسة ملفات طلبات القروض وتقديمها حسب المبالغ إلى لجان القروض، وتتكون هاته المصلحة من ثلاثة فروع هي :

فرع القروض الفلاحية: وهو متخصص في منح القروض للفلاحين.

فرع القروض التجارية: وهو مكلف بمنح القروض للتجار.

فرع الإحصائيات: وهو يتولى القيام بالإحصائيات السنوية أو الشهرية المتعلقة بالقروض الممنوحة.

3- مصلحة الصندوق: تتولى هذه المصلحة القيام بالمهام التالية :

- فتح الحسابات للعملاء، قبول الودائع، إجراء عمليات السحب على الحسابات، إجراء عمليات الدفع على الحسابات، وتتم عملية الدفع والسحب بشبابيك خاصة، أما عن هذه المصلحة فتضم فرعين هما:

• فرع الحافظة : ويتولى القيام بالمهام التالية :

- خصم الأوراق التجارية للعملاء : حيث يقوم البنك من خلال تقديم الأوراق إلى البنك المركزي لخصمها، ويتقاضى البنك عمولة معينة مقابل ذلك تتمثل في الفرق بين سعر الخصم وسعر إعادة الخصم.

- عملية المقاصة: وتتم هذه العملية في غرفة المقاصة بالبنك المركزي، أين تتم عملية التقاص بين شبكات مختلف البنوك.

• فرع التحويلات: يعمل هذا الفرع على التحويلات المختلفة من حساب لآخر لصالح عملاء البنك.

5- مصلحة العمليات الأجنبية : تختص هذه المصلحة بالعمليات التالية :

- القيام بتمويل عمليات التجارة الخارجية عن طريق الدفع عن المصدر أو المستورد من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو خطابات الاعتماد.

- القيام بعمليات التوطين المصرفي.

- التحويلات المختلفة للأموال من وإلى الخارج.

- إجراء الإحصائيات المختلفة المتعلقة بالعمليات الأجنبية إضافة إلى المراجعة وتصفية الحسابات.

6- مصلحة المنازعات: تقوم هذه الخلية بمتابعة الحالات المتنازع فيها لصالح

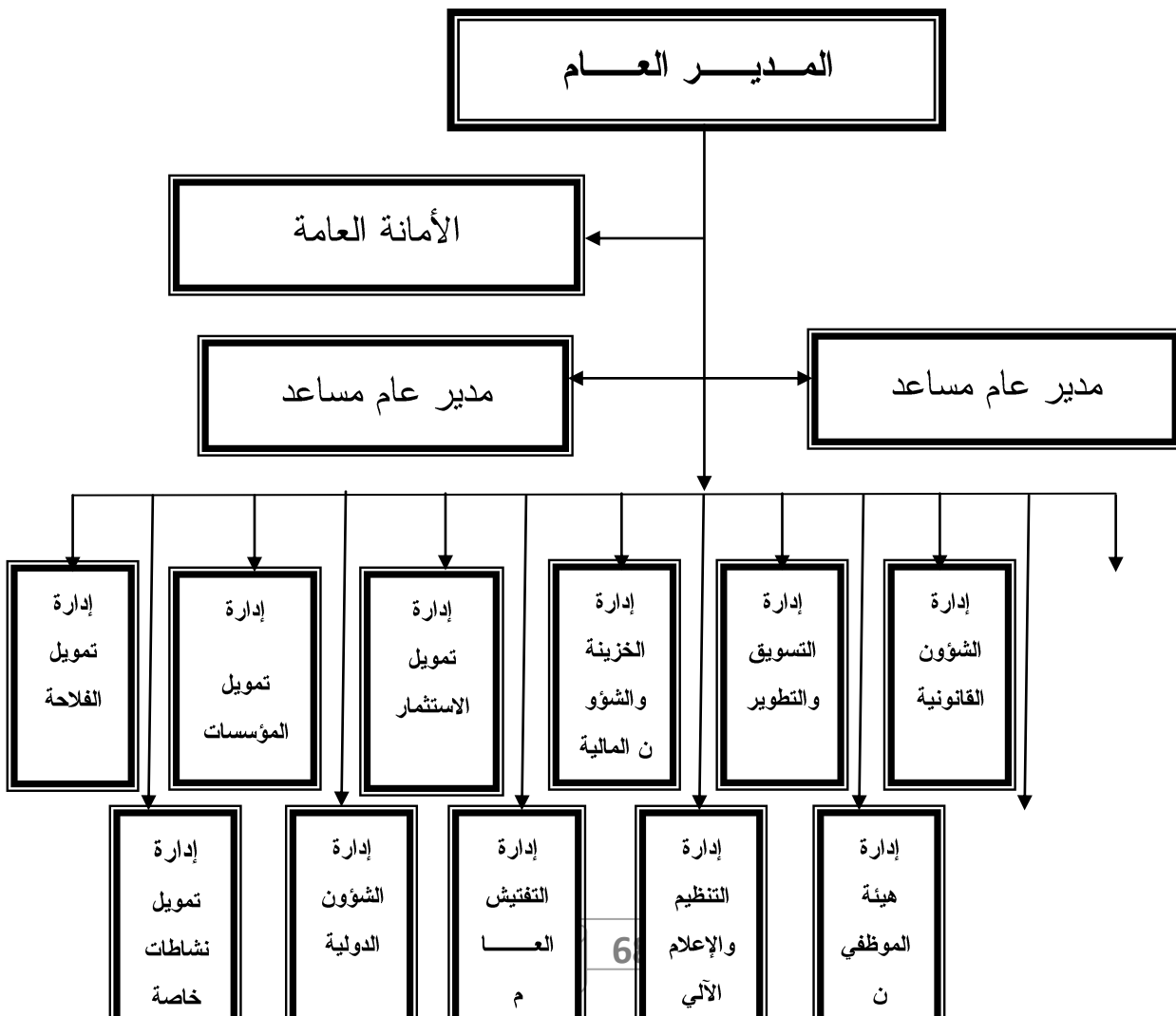
الفرع، وكذا دراسة الشكاوي وإعطاء وجهة النظر فيها، ودراسة طلبات تحصيل الحقوق، واقتراح إجراءات استردادها، ودراسة إعطاء الاقتراحات حول طلبات التسديد

بطريقة ودية للحقوق المتنازع فيها، واقتراح استدعاء المحامين إن اقتضت الضرورة لذلك، للمحافظة على مصالح المؤسسة والحرص على تسديد تكاليف المحامين عن طريق الوكالات ومراقبة صلاحية الأوراق، كما تعمل على حسن التسيير، ومتابعة كل أنواع المعارضات.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمية

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة بـ (BADR) سابقا

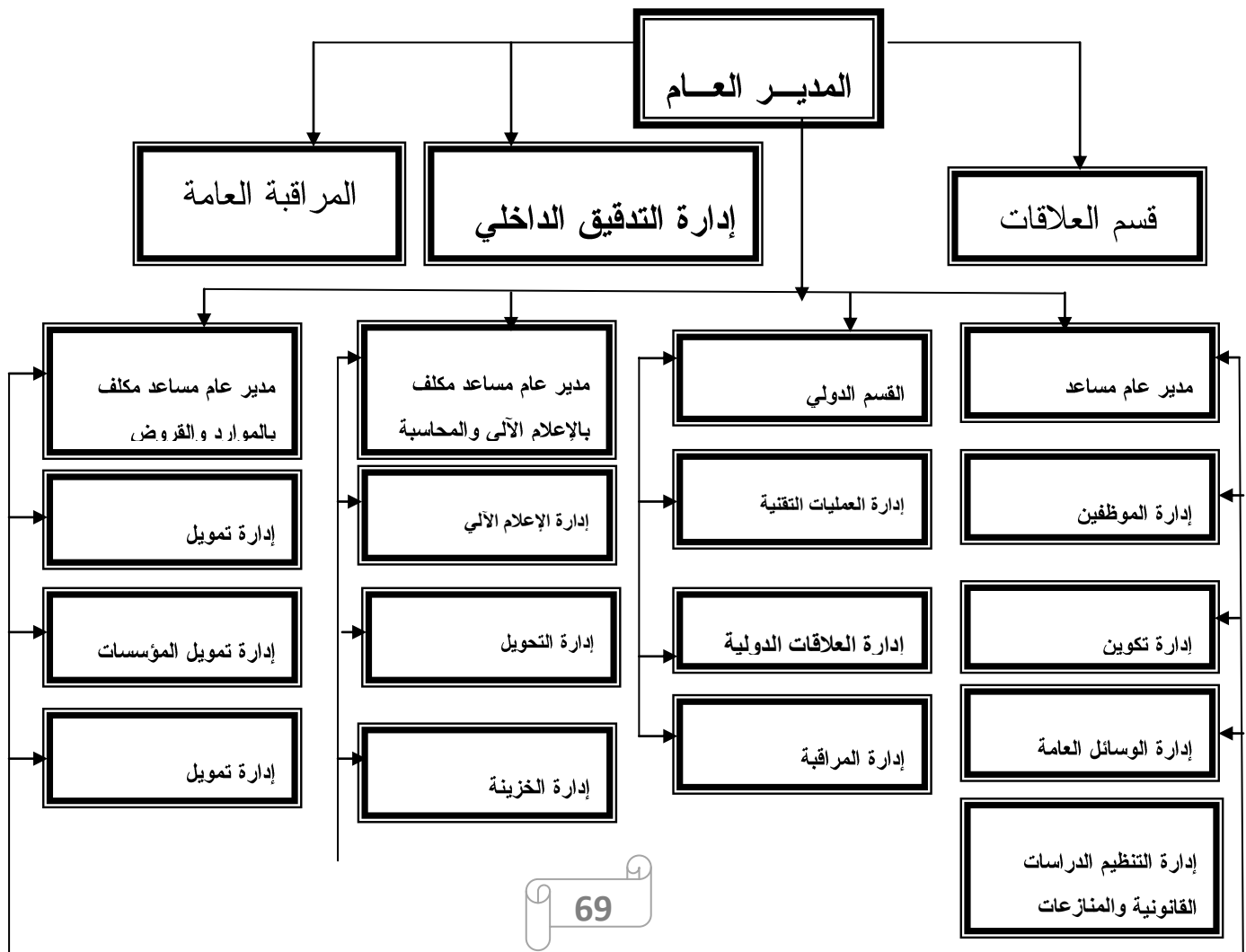
الشكل رقم (08): الهيكل التنظيمي السابق للمديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.



المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على وثائق لدى المجمع الجهوي ببرج بوعريريج التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة بـ (BADR) حاليا

الشكل رقم (09) : الهيكل التنظيمي الجديد للمديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

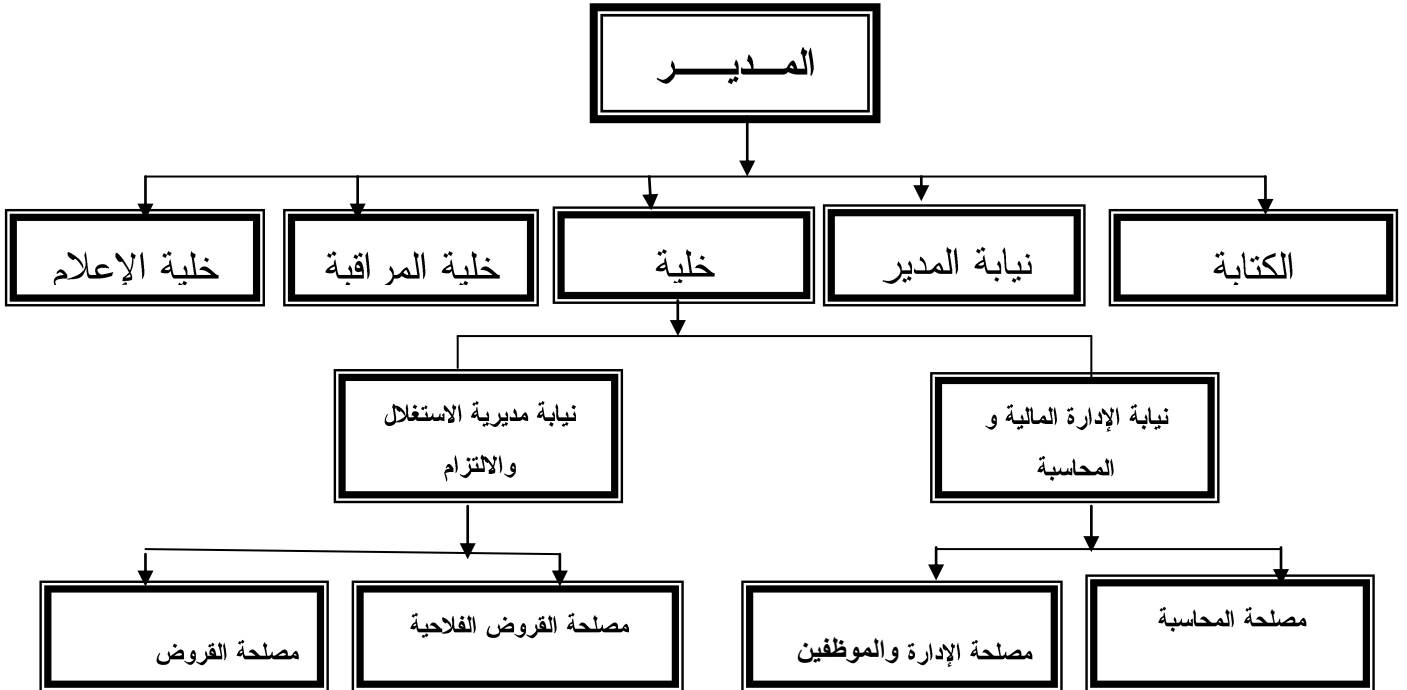




المصدر: وثائق لدى المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية .

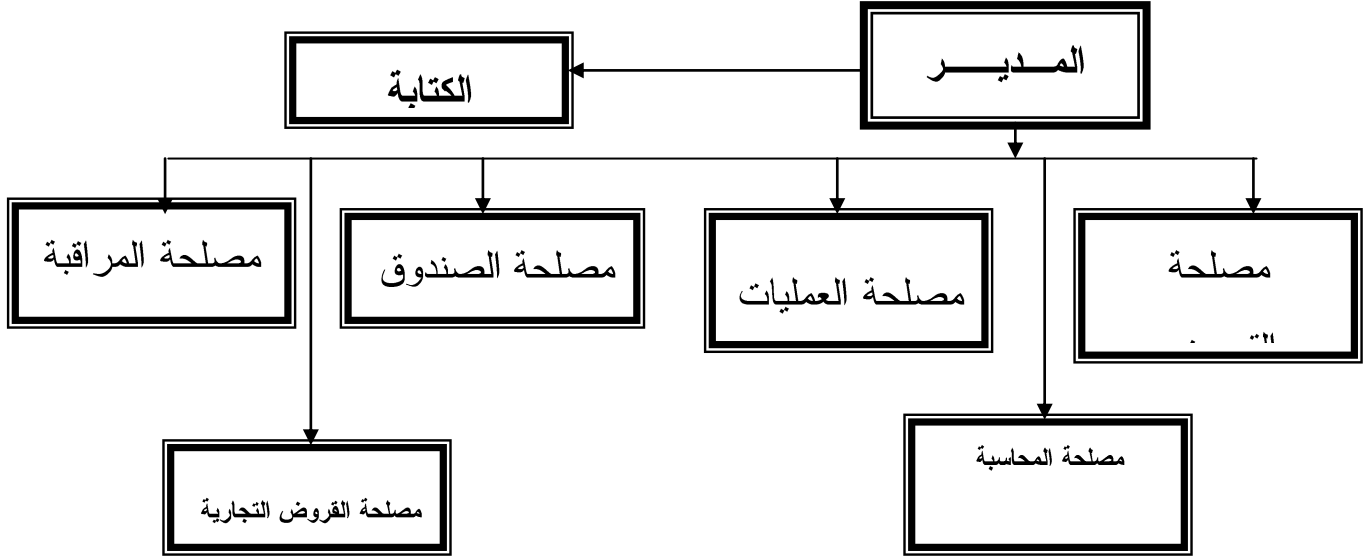
الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي ببرج بوعريريج

الشكل رقم (10) : الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي ببرج بوعريريج .



الفرع الرابع : الهيكل التنظيمي لوكالة ببرج بوعريريج B.A.D.R.

الشكل رقم(11) : الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج -B.A.D.R-



المصدر : وثائق لدى المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ببرج بوعريريج.

المبحث الثاني: القوائم المالية للمؤسسة محل الدراسة

المطلب الأول: الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).

تتكون الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من :

أولاً: الأصول .

1- الخزينة العامة للبنك المركزي+الصندوق +الحسابات الجارية البريدية.

2- أصول المالية.

3- أصول مالية متوفرة للبيع.

4- قروض وديون المؤسسة المالية

5- قروض وديون للزبائن.

6- أصول مالية (أخرى).

7- ضرائب جارية (أصول).

8- ضرائب مؤقتة (أصول).

9- أصول أخرى.

10- حسابات التسوية.

11- المساهمات في فروع أخرى.

12- استثمارات أو أصول مادية.

13- استثمارات أو أصول معنوية.

14- فارق الشراء.

يمكن توضيح الأصول الخاصة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 في الجدول التالي:

الجدول رقم: (03) الأصول الخاصة بالميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010.

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان/السنوات	2010
الخزينة العامة للبنك المركزي +الصندوق+الحسابات الجارية البريدية.	132 046 941 781,64
أصول المالية	-
أصول مالية متوفرة للبيع.	80 797 515 147,40
قروض وديون المؤسسة المالية	279 968 384 598,19
قروض وديون للزبائن.	254 170 259 110,16
أصول مالية (أخرى).	14 407 619 683,95

4 758 447 048,83	ضرائب جارية (أصول).
875 712 730,12	ضرائب مؤقتة (أصول).
16 184 314 922,60	أصول أخرى.
6 330 089 159,02	حسابات التسوية.
7 915 009 899,18	المساهمات في فروع أخرى
13 840 943 113,24	استثمارات أو أصول مادية.
25 761 475,73	استثمارات أو أصول معنوية.
	فارق الشراء
811 320 998 670,06	المجموع

المصدر: ترجمة الطالبة بالاعتماد على الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنظر الملحق رقم (01).

ثانيا: الخصوم.

- 1- خزينة البنك المركزي.
- 2- ديون اتجاه مؤسسة أخرى.
- 3- ديون اتجاه الزبائن.
- 4- ديون مقدمة على شكل سندات.
- 5- ضرائب جارية (خصوم).
- 6- ضرائب مؤقتة (خصوم).
- 7- خصوم أخرى.
- 8- حسابات التسوية.
- 9- مؤونة الخسائر والمصاريف.

- 10- دعم التجهيزات (الاستثمارات).
 - 11- أموال مخصصة للأخطار التي تواجه البنك.
 - 12- ديون معلقة.
 - 13- رأس المال.
 - 14- علاوات متعلقة برأس المال.
 - 15- احتياطات.
 - 16- فارق إعادة التقييم.
 - 17- فارق التقييم.
 - 18- الترحيل من جديد.
 - 19- نتيجة الاستغلال.
- يمكن توضيح الخصوم الخاصة بالميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2010 في الجدول التالي.

الجدول رقم: (04) الخصوم الخاصة بالميزانية الختامية لبنك (BADR) لسنة 2010
الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان/السنوات	2010
1- خزينة البنك المركزي.	-
ديون اتجاه مؤسسة أخرى.	17 829 529 282,10
ديون اتجاه الزبائن.	679 201 385 544,47
ديون مقدمة على شكل سندات.	14 191 945 017,61
ضرائب جارية(خصوم).	551 241 194,43
ضرائب مؤقتة(خصوم).	192 226 147,57

22 354 653 208,57	خصوم أخرى
9 722 702 172,38	حسابات التسوية.
7 249 360 713,09	مؤونة الخسائر والمصاريف.
-	دعم التجهيزات (الاستثمارات).
7 910 977 929,68	أموال مخصصة للأخطار (البنك)
17 919 319 113,32	ديون معلقة.
33 000 000 000,00	رأس المال.
-	علاوات متعلقة برأس المال.
1 274 306 291,98	احتياطات.
537 677 813,41	فارق إعادة التقييم
8 336 333 753,04	فارق التقييم.
(19 806 418 602,15)	الترحيل من جديد.
10 855 759 090,56	نتيجة الاستغلال
811 320 998 670,06	المجموع

المصدر: ترجمة الطالبة بالاعتماد على الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنظر الملحق رقم (01).

المطلب الثاني: جدول حسابات النتائج لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)

أولاً: النواتج البنكية الصافية

يتشكل مؤشر النواتج البنكية الصافية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من أرصدة

الحسابات التالية :

- فوائد ومنتجات مماثلة.

- فوائد ومصاريف مماثلة.

- عمولات (نواتج).

- عمولات (مصاريف).

- أرباح وخسائر صافية على الأصول المالية.
 - أرباح وخسائر الأصول المالية المتوفرة للبيع.
 - نواتج الأصول الأخرى.
 - أعباء الأصول الأخرى.
- والجدول التالي يعرض قيمة النواتج البنكية للمؤسسة خلال الفترة 2010.

الجدول رقم (05): نواتج بنكية صافية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الفترة
2010 .

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان / السنوات	2010
فوائد ومنتجات مماثلة.	16 712 460 622,05
فوائد ومصاريف مماثلة.	(6 074 137 280,87)
عمولات (نواتج).	3 920 643 660,44

عمولات (مصاريف).	(95 927 826,58)
أرباح وخسائر صافية على الأصول المالية.	-
أرباح وخسائر الأصول المالية المتوفرة للبيع.	164 448 991,69
نواتج الأصول الأخرى.	5 602 073 007,77
أعباء الأصول الأخرى.	(1 705 517 689,34)
المجموع	18 524 043 485,16

المصدر : ترجمة الطالبة باعتماد على جدول حساب النتائج

أنظر الملحق رقم (02)

ثانيا: النتيجة الخام للاستغلال.

يتشكل مؤشر النتيجة الخام للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من أرصدة الحسابات التالية :

- أعباء عامة للاستغلال.

- مخصصات إهلاك وخسائر القيمة على الاستثمارات المادية والمعنوية.

• النتيجة الخام للاستغلال = النواتج البنكية الصافية - أعباء عامة للاستغلال -

مخصصات إهلاك وخسائر القيمة على الاستثمارات المادية والمعنوية.

والجدول التالي يعرض قيمة النتيجة الخام للاستغلال للمؤسسة خلال الفترة 2010.

الجدول رقم (06): مؤشر النتيجة الخام للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال

الفترة 2010 .

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان / السنوات	2010
النواتج البنكية الصافية.	4 674 351 956,47

أعباء عامة للاستغلال.	(12 282 274 528,92)
مخصصات إهلاك وخسائر القيمة على الاستثمارات المادية والمعنوية	(1 567 416 999,77)
المجموع	4 674 351 956,47

المصدر : ترجمة الطالبة باعتماد على جدول حساب النتائج

أنظر الملحق رقم (02).

ثالثا: نتيجة الاستغلال.

يتشكل مؤشر نتيجة الاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من أرصدة الحسابات التالية :

- مخصصات المؤونة لخسائر القيمة (العملاء).

- مؤونة مسترجعة.

• نتيجة الاستغلال = النتيجة الخام للاستغلال - مخصصات المؤونة لخسائر القيمة

(العملاء) + مؤونة مسترجعة.

والجدول التالي يوضح أكثر ما يتعلق بمؤشر قيمة نتيجة الاستغلال للمؤسسة خلال سنة

2010.

الجدول رقم (07): نتيجة الاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال سنة 2010 .

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان / السنوات	2010
النتيجة الخام للاستغلال.	4 674 351 956,47

مخصصات المؤونة لخسائر القيمة (العملاء).	(59 825 156 712,76)
- مؤونة مسترجعة.	65 619 160 873,80
المجموع	10 468 356 117,51

المصدر : ترجمة الطالبة بللاعتاد على جدول حساب النتائج

أنظر الملحق رقم (02).

رابعاً: نتيجة قبل الضرائب.

يتشكل مؤشر نتيجة قبل الضرائب لبنك الفلاحة والتنمية الريفية من أرصدة الحسابات التالية:

- أرباح وخسائر صافية على الأصول.

- عناصر استثنائية (غير عادية ح/79).

- عناصر استثنائية (مصاريف ح/69).

• نتيجة قبل الضرائب = نتيجة الاستغلال + أرباح وخسائر صافية على الأصول +

عناصر استثنائية (غير عادية) - عناصر استثنائية (مصاريف)

والجدول التالي يوضح أكثر ما يتعلق بمؤشر قيمة النتيجة قبل الضرائب للمؤسسة خلال سنة 2010.

الجدول رقم (08): مؤشر النتيجة قبل الضرائب بـ BADR خلال سنة 2010 .

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان / السنوات	2010
نتيجة الاستغلال	10 468 356 117,51
أرباح وخسائر صافية على الأصول	28 846 229,41
عناصر استثنائية (غير عادية)	1 917 738 711,07
عناصر استثنائية (مصاريف)	(1 429 046 042,20)
المجموع	10 985 895 015,79

المصدر : من إعداد الباحثة باعتماد على جدول حساب النتائج

أنظر الملحق رقم (02).

خامسا: النتيجة الصافية للاستغلال.

يتحدد رصيد مؤشر النتيجة الصافية للاستغلال من خلال العلاقة التالية:

• النتيجة الصافية للاستغلال = نتيجة قبل الضرائب - ضرائب على النتيجة

والجدول التالي يوضح أكثر ما يتعلق بمؤشر قيمة النتيجة قبل الضرائب للمؤسسة خلال سنة 2010.

الجدول رقم (09): مؤشر النتيجة الصافية للاستغلال بينك الفلاحة والتنمية الريفية خلال سنة 2010.

الوحدة: بالدينار جزائري.

البيان / السنوات	2010
نتيجة قبل الضرائب	10 985 895 015,79
ضرائب على النتيجة	(130 135 925,23)
المجموع	10 855 759 090,56

المصدر : من إعداد الباحثة باعتماد على جدول حساب النتائج

أنظر الملحق رقم (02).

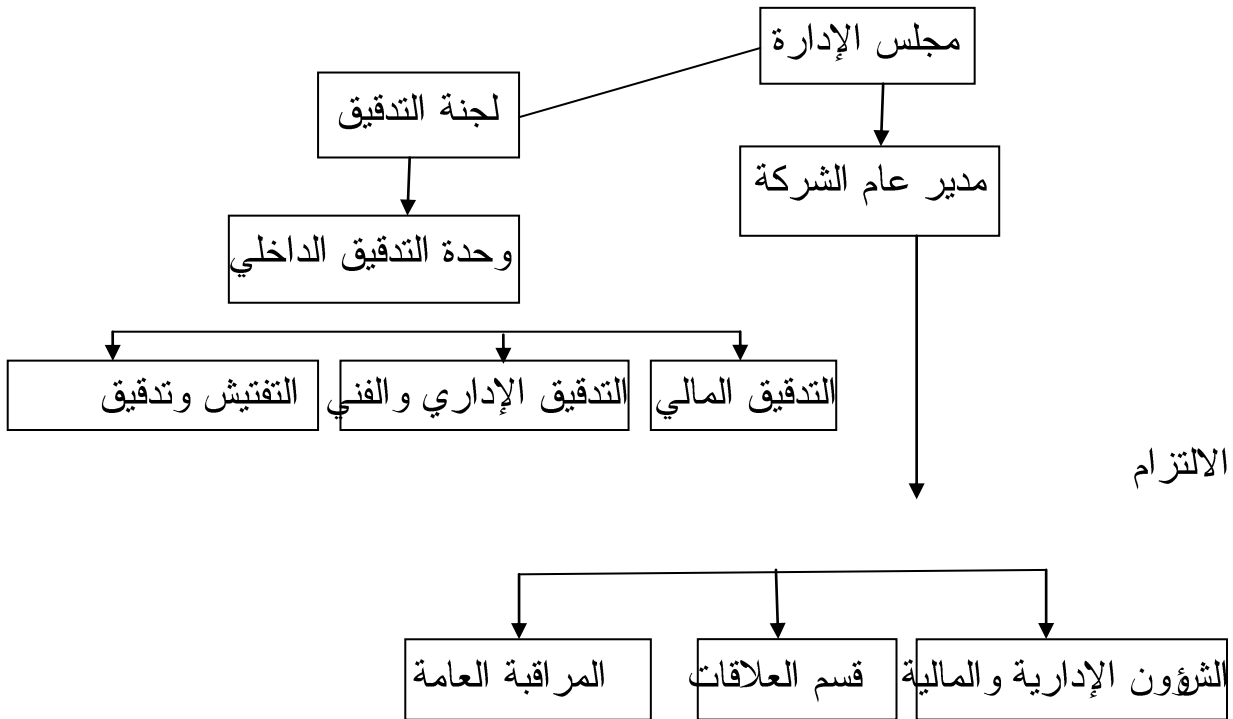
المبحث الثالث: الأخطاء الموجودة في مختلف مصالح المجمع والحلول الممكنة

في هذا المبحث يمكن التعرف على بعض الأخطاء التي تم اكتشافها من طرف المدقق الداخلي في مختلف المصالح ببنك الفلاحة والتنمية الريفية ببرج بوعريريج.

المطلب الأول: المدقق الداخلي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).

يؤثر الموقع التنظيمي للمدقق الداخلي في المؤسسة في قدرته على تحقيق الاستقلالية والموضوعية في عمله ويختلف الوضع التنظيمي لإدارة التدقيق الداخلي في بيئة الرقابة من مؤسسة إلى أخرى وذلك تبعاً للتطور الذي بلغته هذه المؤسسة والشكل التالي يوضح الوضع التنظيمي الأمثل لوحدة التدقيق الداخلي.

الشكل رقم : (12) الوضع التنظيمي الأمثل لوحدة التدقيق الداخلي .



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المدقق الداخلي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

كل المجمعات الجهوي التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لديها مدقق داخلي يقوم بمهمة التدقيق في كل العمليات المالية التي تحصل داخل المجمع والوكالات التابعة لذلك المجمع الجهوي، ويشمل هذا التدقيق مختلف المصالح الموجودة داخل الوكالات منها مصلحة المحاسبة، مصلحة القروض، مصلحة المنازعات... الخ.

فنجند في ولاية برج بوعريريج المجمع الجهوي للاستغلال التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، به مدقق داخلي يدقق في كل الأعمال التي تقوم بها الوكالات الثلاث (وكالة برج بوعريريج، وكالة رأس الوادي، وكالة مجانية).

في نهاية كل يوم يقوم المسؤولون عن الوكالات بجمع كل العمليات والأعمال التي أنجزت في ذلك اليوم، ثم يقومون بإرسالها إلى المجمع الجهوي، الذي هو بدوره يقدمها إلى المدقق الداخلي من أجل التدقيق فيها والمصادقة عليها.

وبعد قيام المدقق بالتدقيق في كل الأعمال يقوم بإعداد تقارير عن كل الأعمال التي قام بمراقبتها.

في حالة وجود أخطاء يبلغ المدقق الداخلي عنها، وذلك عن طريق كتابة تقرير يوضح فيه مجموعة الأخطاء التي حصلت في ذلك اليوم، ويرسلها إلى الوكالة التي صدر منها الخطأ والتي هي بدورها تبلغ الشخص الذي قام بمسك المحاسبة في ذلك اليوم، وصدر منه الخطأ من أجل استدراك أخطائه والقيام بتصحيحها، مع تنبيهه على عدم الوقوع في مثل تلك الأخطاء مرة أخرى.

المطلب الثاني : الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة المحاسبة
من خلال التقارير التي قام بإعدادها المدقق الداخلي والمتعلقة ببعض الأخطاء في اليومية المحاسبية للوكالات الثلاث التابع للمجمع الجهوي بمصلحة المحاسبة.
- بعد إرسال وكالة مجانية التابعة للمجمع الجهوي ببرج بوعريرج اليومية المحاسبية ليوم: 30-12-2010 ووصولها إلى المجمع الجهوي للاستغلال، قام المدقق الداخلي للمجمع بالتدقيق في اليومية فاستطاع اكتشاف خطأين متعلقين بالميزانية، ومن أجل تصحيح هذه الأخطاء قام المدقق بإرسال التقرير التالي إلى وكالة مجانية:
المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريرج (034) في 05-01-2011
بمصلحة المحاسبة
الوكالة المحلية للاستغلال مجانية
"704"

الموضوع : ملاحظة حسابات مدينة

بعد مراقبة الميزانية الموقفة بتاريخ 30-12-2010 تمكن من ملاحظة ما يلي:
- حسابين "حساب الشيك" 200 مدينة ب 283.74 دج.
- حساب جاري رقم 300 مدين بمبلغ 157,540,11 دج موضوع في السلسلة "98".
- حساب مدين بمبلغ 243 دج موضوع في السلسلة "822".
- أربعة (04) حسابات مدينة بمبلغ 24,902,81 دج موضوع في سلسلة الحسابات "201".

أمام هذه الوضعية لاحظ المدقق عدم احترام المادة رقم: 83/10 من قانون التسيير المحاسبي "DCG" بتاريخ 23-11-2010 وخاصة النقطة ALENEA IV (تحليل ومعالجة حسابات الزبائن).
ولهذا الغرض طلب المدقق القيام بتصحيح هذه الأخطاء المذكورة سابقا.
لنقص من هذه الأخطاء .

أنظر الملحق رقم (03).

- في يوم : 26-02-2009 قامت وكالة مجانية بإرسال اليومية المحاسبية إلى المجمع الجهوي للاستغلال وبعد استلامهم لليومية قام المدقق بالتدقيق فيها فوجد عدة أخطاء تخص الشخص الذي قام بمسك اليومية المحاسبية في يوم: 26-02-2009. وعلى ذلك قام بإرسال التقرير التالي:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريريج (034)

شارع الشيخ محمد المقراني ببرج بوعريريج 34000

هاتف فاكس

برج بوعريريج بتاريخ : 01-01-2011

09

الوكالة المحلية للاستغلال مجانية "704"

الموضوع : مراقبة اليومية المحاسبية

- القرارات التنظيمية الخاصة بالمادة رقم 23/09 بتاريخ 26-02-2009.

- قانون المادة رقم: 1640 بتاريخ 14-10-2009.

عند مراقبة اليومية المحاسبية تم ظهور غياب اسم وإمضاء صاحب العملية (أي الذي قام بالعملية) على قائمة العمليات mot de passe خلال اليومية.

تبعا لقانون القرارات التنظيمية وخاصة المادة رقم: " 05 " التي تمثل طرق إنشاء وإرسال اليومية المحاسبية من جهة .

وتبعا لقانون المادة رقم : 1640 بتاريخ 14-10-2009. التي تلزم إسم ولقب مراقب اليومية المحاسبية المخصص لهذه المهمة.

وأخيرا يوصيهم بوجوب الإنتباه في المستقبل مع احترام وإتباع النصوص الهيكلية التي تنص في هذا السياق.

أنظر الملحق رقم (04)

- بعد إرسال اليومية المحاسبية من وكالة مجانية إلى المجمع الجهوي للاستغلال قام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي بالتدقيق في اليومية المحاسبية المرسلّة من طرف وكالة مجانية وذلك يوم: 03-02-2011، استطاع اكتشاف أخطاء خلال عملية التدقيق، فقام بإرسال التقرير التالي:

المجمع الجهوي ببرج بوعريرج (034)
برج بوعريرج في 2011-
02-22.

الوكالة المحلية للاستغلال مجانية (704).

الموضوع: مراقبة اليومية المحاسبية

بعد مراقبة اليومية المحاسبية ليوم 03-02-2011 لوكالة مجانية لاحظ واستخلصنا المدقق أنهم قامو بعمليتي سحب بعملة اليورو، بواسطة بطاقتي تعريف منتهيتي
الصلاحية :

بطاقة التعريف الأولى منتهية الصلاحية بتاريخ : 21-11-2000.

بطاقة التعريف الثانية منتهية الصلاحية بتاريخ : 13-01-2001.

ولذلك طلب المدقق من مراقب اليومية المحاسبية للوكالة بأن يولي اهتماما وانتباها أكثر
لمثل هذه الأخطاء من جهة .

ومن جهة أخرى، طلب منهم إرفاق الوثائق الأصلية . بدلا من النسخ أي (الصور طبق الأصل) وهذا وفقا لما ينص عليه الإشعار الدولي (vr3) (عند التعامل بالعملات الأجنبية يطبق هذا الإشعار).

أنظر الملحق رقم (05)

- بعد مراقبة المدقق الداخلي للمجمع الجهوي اليومية المحاسبية المرسله من طرف وكالة مجانية استطاع اكتشاف بعض الأخطاء فقام بكتابة التقرير التالي:

المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريرج (034) برج بوعريرج في -2011
12-25

مصلحة المحاسبة
الوكالة المحلية للاستغلال رأس
الواد(698)

الموضوع : مراقبة اليومية المحاسبية

إن مراقبة اليومية المحاسبية المذكورة أسفله سمحت للمدقق باكتشاف النقاط التالية:

- اليومية المحاسبية بتاريخ 09-11-2011 تم السحب عن طريق شيك بنكي تحت رقم 130299 بمبلغ 400.000.00 دج صاحب الشيك السيد(X) حساب رقم (XX).

مع أن تاريخ استلام هذا الشيك هو 09-11-2001 لهذا يجب أخذ الانتباه في المستقبل خاصة لهذا النوع من الأخطاء في اليومية المحاسبية.

- اليومية المحاسبية ليوم 07-12-2011 رصيد مدين بمبلغ 55695,00 دج رقم الحساب (XX) صاحب الحساب(X).

رصيد في يوم: 07-12-2011 بمبلغ مدين - 55695,00 دج.

رصد في يوم: 06-12-2011 بمبلغ دائن + 12129,00 دج.

بعد مراجعة تغيرات الحساب الجاري (300) المذكورة أعلاه سمح للمدقق بملاحظة

سحب مبلغ قدره 11.000.00 دج برمز عملية غير مطابق الذي هو " DF1"(الشخص

المعني). مع أن وضعية هذا الحساب لا تسمح بالقيام بهذه العملية(رصيد غير كاف) هذا

من جهة، ومن جهة أخرى المجمع الجهوي للاستغلال لم يتم بالتزخيص أو السماح لهذا الحساب.

ولهذا في الأخير نطلب منهم تفسير هذه العمليات.

أنظر الملحق رقم (06)

- بعد مراقبة اليومية المرسلة من طرف الوكالة المحلية للاستغلال استطاع المدقق

اكتشاف بعض الأخطاء ومن خلال ذلك قام بكتابة التقرير التالي:

المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريرج (034) في 2012-07-06

مصلحة المحاسبة الوكالة المحلية للاستغلال BBA (696)

الموضوع: مراقبة اليومية

في إطار مراقبة اليومية المحاسبية بتاريخ: 2013-07-17 لاحظ المدقق غياب ختم المراقبة والمعلومات الخاصة ببطاقة التعريف الوطني على بعض الصكوك وهذه العمليات مجرات من طرف السيد (X).

في هذا الإطار طلب منهم التقيد بالإجراءات السارية المفعول في هذا الشأن.

أنظر الملحق رقم (07)

- عند إرسال وكالة رأس الوادي اليومية الخاصة بها إلى المجمع الجهوي قام المدقق

الداخلي بالتدقيق فيها، وعلى إثر ذلك التدقيق قام المدقق باكتشاف بعض الأخطاء فقام

بكتابة تقرير إلى وكالة رأس الوادي من أجل إعادة تصحيح الأخطاء الموجودة في

اليومية.

المجمع الجهوي للاستغلال برج بوعريريج (034) في -06-2013

23

مصلحة المحاسبة
الوكالة المحلية للاستغلال رأس
الواد(698)

الموضوع : مراقبة اليومية المحاسبية بتاريخ: 27-05-2013

إن مراقبة اليومية المحاسبية المذكورة أعلاه استطاع المدقق ملاحظة ما يلي:

- العملية رقم (293) بتاريخ: 27-05-2013 تحت رمز DF2 (سحب بالوكالة)، قام بسحب مبلغ بعملة اليورو عن طريق الوكيل مبلغ السحب 550 يورو عن طريق شهادة الحياة المنتهية الصلاحية .

- العملية رقم: 0037 بتاريخ: 27-05-2013 تحت رمز DF2 (سحب بالوكالة)، سحب مبلغ بقيمة 300 يورو، سحب الوكيل عن طريق نسخة مطابقة عن شهادة الحياة بدلا من شهادة الحياة الأصلية وهذا خلافا للتعليمات .

أنظر الملحق رقم (08)

- بعد مراقبة اليوميات المحاسبية المقدمة من طرف وكالة برج بوعريريج قام المدقق بكتابة تقرير على الأخطاء الموجودة في اليوميتين.

المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريريج (034) في -07-2013

01

مصلحة المحاسبة
الوكالة المحلية للاستغلال BBA (696)

الموضوع :مراقبة اليوميتين المحاسبيتين 16-18 جوان 2013

بعد مراقبة اليوميتين المحاسبيتين المذكورتين أعلاه استطاع المدقق ملاحظة ما يلي:

- اليومية بتاريخ: 16-06-2013 عدم وجود الرقم السري للأنسة (x) على يومية العمليات.

- العملية رقم: 0031 بتاريخ 16-06-2013 مبلغ السحب 100 يورو تحت رمز DF1 (الشخص المعني أي ليس الوكيل) عدم وجود إمضاء صاحب الشيك على ورقة السحب .

- اليومتين 16-18 جوان 2013 عدم وجود إمضاء مدير الوكالة على قائمة العمليات المتعلقة بعملية المقاصة البنكية .

لهذا طلب المدقق منهم إرسال الرقم السري وتصحيح الأخطاء المذكورة أعلاه.

أنظر الملحق رقم (09)

- بعدما قيام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي بمراقبة اليومية المحاسبية المرسلّة من طرف وكالة مجانية وعلى إثر مجموعة الأخطاء الموجودة في اليومية قام بكتابة التقرير التالي :

المجمع الجهوي ببرج بوعريرج (034) في 11-11-2013 .24

مصلحة المحاسبة الوكالة المحلية للاستغلال مجانية (704).

الموضوع: اليومية المحاسبية بتاريخ 06-11-2013

- بعد مراقبة اليومية المحاسبية المذكورة أعلاه لاحظ المدقق الداخلي للمجمع عدم وجود ختم على يومية العمليات للأنسة (x) التي قامت بمسك اليومية في التاريخ المذكور أعلاه.
- العملية رقم: 0080 بتاريخ 06-11-2013، مبلغ العملية 280.000.00 دج رمز العملية PCG تاريخ بطاقة التعريف منتهية الصلاحية.
- العملية رقم: 0091 بتاريخ 06-11-2013 مبلغ السحب 2600.00 يورو عدم وجود رقم بطاقة التعريف على ورقة السحب.
- العملية رقم: 0200 بتاريخ 06-11-2013 مبلغ العملية 895.888.39 دج عدم وجود الإمضاء والختم على ورقة العملية .

أنظر الملحق رقم (10)

- عند مراقبة المدقق لليوميات المحاسبية المرسلة من طرف وكالة رأس الوادي قام المدقق باكتشاف الأخطاء التالية وعلى إثرها قام بكتابة التقرير التالي:
- المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريريج (034) في 12-12-2013

16

الوكالة المحلية للاستغلال رأس الوادي

مصلحة المحاسبة

(698)

الموضوع: مراقبة اليومية المحاسبية ليوم 28-10-2013 ويوم 06-11-2013

بعد مراقبة اليوميتين المذكورتين لاحظ ما يلي:

- سحب عن طريق: DF2 (السحب بالوكالة) بواسطة السيد (x) لرقم الحساب (xx) مع عدم وجود شهادة الحياة.

- سحب عن طريق رمز PCG رقم الحساب (xx) عن طريق بطاقة التعريف منتهية الصلاحية منذ: 28-12-1992.

- CA30 (استمارة دفع) سوء ملاء استمارة الدفع مع عدم وجود نقود .
الرجاء منكم معالجة هذه الأخطاء.

أنظر الملحق رقم (11)

- عند مراقبة المدقق الداخلي للمجمع الجهوي اليومية المحاسبية الخاصة بوكالة رأس

الوادي استطاع اكتشاف العديد من الأخطاء وعلى إثر هذه الأخطاء قام بكتابة وإرسال التقرير التالي إلى وكالة رأس الوادي.

المجمع الجهوي للاستغلال ببرج بوعريريج (034) في 2014-04-27

27

مصلحة المحاسبة الوكالة المحلية للاستغلال رأس

الوادي(698)

الموضوع :اليومية المحاسبية

عند مراقبة اليومية المحاسبية بتاريخ: 2014-04-27 لاحظ المدقق استعمال خطأ في

رمز العملية أي استعمال رمز عملية متعلق بسحب الشخص لنفسه مكان رمز سحب

الوكيل. (DF1) بدلا من كتابة رمز (DF2).

لهذا طلب منهم احترام استعمال رمز العملية .

الملحق رقم (12)

المطلب الثالث: الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة القروض

بعد قيام المدقق الداخلي بالتدقيق في اليوميات الخاصة بمصلحة القروض استطاع اكتشاف بعض النقائص في الملفات المقدمة من أجل الحصول على القروض وعلى أثر ذلك قام برفض تلك الملفات، وذلك عن طريق كتابة تقرير عن كل النقائص الموجودة في الملفات. نأخذ بعض التقارير التي قام بإعدادها المدقق الداخلي.

- عند مراقبة المدقق الداخلي للمجمع الجهوي للاستغلال بولاية برج بوعريريج للملفات المقدمة من أجل الاستفادة من القروض اكتشف أن هناك شخص لم يكن ملفه كاملاً فقام بالتبليغ عن النقص الموجود في الملف عن طريق كتابة التقرير التالي إلى مدير الصندوق الوطني لتدعيم البطالة :

المجمع الجهوي للاستغلال BBA (034) في 2012-10-08

إلى السيد مدير الصندوق الوطني
لتدعيم البطالة ببرج بوعريريج.
برج بوعريريج cp : 34000.

الموضوع : ملف القرض CNAC

مع تأسف المدقق لإرجاعه ملف العميل (X) المذكور في الموضوع وهذا للسبب التالي:
- غياب الاعتماد الصحي (الاتفاق الصحي) الموقع من طرف المفتشية البيطرية للقطاع الفلاحي بالولاية .

لهذا طلب منهم إعادة إرسال الملف للشخص المعني من أجل تصحيحه وإرجاع الملف بعد تسوية وضعيته.

أنظر الملحق رقم (13)

- بعدما قام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي للاستغلال بالتدقيق في ملفات القروض التي تمنح للأشخاص من أجل القضاء على البطالة استطاع أن يكشف عن وجود نقائص في أحد الملفات المقدمة للبنك من أجل الاستفادة من قرض لتربية الدواجن وعلى إثر ذلك قام المدقق بكتابة التقرير التالي إلى مدير الصندوق الوطني من أجل تصحيح الخطأ.

المجمع الجهوي للاستغلال BBA (034) في 14-02-2013

إلى السيد مدير الصندوق الوطني

وصلت رسالتكم المكتوبة تحت رقم...

لتدعيم البطالة ببرج بوعريريج.

برج بوعريريج cp : 34000.

الموضوع : ملف القرض CNAC

مع تأسف المدقق لإرجاع ملف العميل (X) المذكور في الموضوع وهذا للسبب التالي:

- عدم وجود أو بالأحرى غياب الالتزام بدعم الضريبة على القيمة المضافة على (الدجاجة الصغيرة) ممضية من طرف العميل وممضية من طرف مصالح CNAC LA.

لهذا طلب إعادة إرسال الملف للشخص المعني من أجل تصحيحه وإرجاع الملف بعد تسوية وضعيته.

أنظر الملحق رقم (14)

- استطاع المدقق الداخلي اكتشاف خطأ كان في ملف أحد الزبائن وعلى إثر ذلك قام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي للاستغلال بكتابة هذه الأخطاء في تقرير وقدمه إلى مصلحة القروض لتعديل الخطأ ثم إرجاع الملف من أجل دراسته مرة أخرى.

المجمع الجهوي للاستغلال BBA (034) في 19-05-2014

إلى السيد مدير الصندوق الوطني

لتدعيم البطالة ببرج بوعرييرج.

برج بوعرييرج cp : 34000.

الموضوع : ملف القرض ANSEJ

العميل (X)

السيد (Y)

مع تأسف المدقق لإرجاع ملف العميل (X) المذكور في الموضوع وهذا للسبب التالي:

- عدم وجود محضر الزيارة قبل تمويل الميزانية المسبقة لموقع المشروع من قبل مصالحكم.

- التناقض بين اسم مقدم الاقتراح أي المروج صاحب القرض المذكور في عقد الازدياد والوثائق المكونة للملف .

لهذا طلب منهم إعادة إرسال الملف للشخص المعني من أجل تصحيحه وإرجاع الملف بعد تسوية وضعيته.

أنظر الملحق رقم (15)

- بعد مراقبة المدقق الداخلي لملفات القروض اكتشف أن هناك بعض الأخطاء في

ملف احد الزبائن فقام بكتاب التقرير التالي:

المجمع الجهوي للاستغلال BBA (034) في 19-05-2014

إلى السيد مدير الصندوق الوطني وصلت رسالتكم المكتوبة تحت رقم...

لتدعيم البطالة ببرج بوعريريج.

برج بوعريريج cp : 34000.

الموضوع : ملف القرض ANSEJ

العميل (X)

السيد (Y)

مع تأسف المدقق لإرجاع ملف العميل (X) المذكور في الموضوع وهذا للسبب التالي:

- عدم وجود الصورة الأصلية لشهادة الأهلية والدراسات التقنية والاقتصادية للمشروع الذي أنجز من طرف مصالحكم.

لهذا طلب إعادة إرسال الملف للشخص المعني من أجل تصحيحه وإرجاع الملف مرة أخرى بعد تسوية وضعيته.

أنظر الملحق رقم (16)

المطلب الرابع: الأخطاء المكتشفة من طرف المدقق الداخلي في مصلحة المنازعات
هناك العديد من الملفات الموجودة داخل مصلحة المنازعات والتي قام المدقق الداخلي بالتدقيق فيها ومن خلال تدقيقه في هذه الملفات استطاع اكتشاف بعض الأخطاء الموجودة في الملفات ومن خلال ذلك قام بكتابة العديد من التقارير منها:
- قام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي بالتدقيق في الملفات المقدمة من طرف وكالة رأس الوادي وعلى إثر ذلك اكتشف المدقق خطأ في ملف السيد X، ولهذا قام المدقق برفض الملف مع كتابة هذا التقرير لمصلحة المنازعات بوكالة رأس الوادي من أجل تصحيح الخطأ أو الاستغناء على الملف.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية BBA في 05-2013

21

المجمع الجهوي للاستغلال BBA(034).

الوكالة المحلية للاستغلال

رأس الواد (698)

الموضوع: المصادقة على الضمانات

العميل : X

قام المدقق بإعادة إرسال الوثيقة الأصلية للعقد والالتزام تحت رقم :

3401130082/013.

وكالة تدعيم الشباب المتعلقة بالعميل X المذكور في الموضوع لتصحيح مدة القرض ثمانية

سنوات (08) بدلا من ثلاث سنوات (03) وفقا للترخيص بالالتزام.

لهذا طلب إعادة إرسال الوثيقة المقصودة في العقد بعد إجراء التعديلات اللازمة.

أنظر الملحق رقم (17).

- عندما قام المدقق الداخلي للمجمع الجهوي للاستغلال التابع لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بالتدقيق في الملفات المقدمة من طرف وكالة رأس الوادي اكتشف أن أحد الأشخاص قد قدم ملفا من أجل الحصول على الدعم من البنك لكن أوراق المعلومات التي قدمها عن إمكانياته لم تكن صحيحة وعلى إثر ذلك قام المدقق بالتحقق من الإمكانيات التي يملكها وجدها لا تتوافق مع الإمكانيات التي وصفها، و لذلك قام بكتابة التقرير التالي:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية BBA في 08-2013

21

المجمع الجهوي للاستغلال BBA(034). الوكالة المحلية للاستغلال

راس الواد (698)

الموضوع: المصادقة على الضمانات

العميل : X

بعد دراسة المدقق لعقد إيجار أراضي الرعي الصادرة بتاريخ 09-05-2011 تحت رقم

: 315/11

أمام العميل: X .

الضمانات المتعلقة بالعميل المذكور في الموضوع (أعلاه) اتضح للمدقق أن مساحة الأرض هي 01 هكتار، غير مروية وغير كافية لتربية 05 أبقار خلافا للمساحة المحددة في الملف بتاريخ : 30-09-2011. تحت رقم 11/02 .

لهذا طلب إرسال عقد المعني والمذكور سابقا مع توفير المساحة الموافقة للنشاط.

أنظر الملحق رقم (18).

- بعد التدقيق في ملفات وكالة برج بوعريـريـج اكتشف المدقق أن هناك بعض الملفات لم تقم الوكالة بتقديمها على مصلحة الخدمات القانونية التابعة لها ولهذا قام المدقق بإرجاع الملفات مع كتابة التقرير التالي:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية BBA في 10-2013

03

المجمع الجهوي للاستغلال BBA(034). الوكالة المحلية للاستغلال

برج بوعريـريـج (696)

الموضوع: المصادقة على الضمانات

العميل : X

قام بإشعار استلام مراسلتهم المؤرخة في 30-09-2013 التي تنص على الضمانات للعميل المذكور أعلاه .

ولتمكين المدقق من المصادقة على الضمانات المطلوبة في بطاقة الترخيص المؤرخة بتاريخ: 26-05-2013 قام بإرجاع هذه الملفات لهم وطلب منهم إرسالها إلى مصلحة الخدمات القانونية على مستوى وكالتهم لدراسة هذه الملفات قبل قبولها.

أنظر الملحق رقم (19).

- بعد قيام المدقق بالتدقيق في الملفات المقدمة من طرف وكالة برج بوعريـريـج وجد أن ملف السيد (X) به نقص وهو أنه لم يتم دفع القسط كما هو متفق عليه في العقد وعليه قام المدقق بكتابة التقرير التالي إلى وكالة برج بوعريـريـج من أجل تصحيح هذا الخل.
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BBA في 12-2013

22

المجمع الجهوي للاستغلال BBA(034).
الوكالة المحلية للاستغلال

برج بوعريـريـج (696)

الموضوع: المصادقة على الضمانات

العميل : X

تبعاً للمراسلة رقم : 13/1291 بتاريخ: 17-12-2013 المتعلقة بالعميل المذكور أعلاه قام المدقق بإعلامهم بعدم إمكانية المصادقة على ملف المعني وهذا للسبب التالي:
دفع قسط القرض غير مسدد من طرف وكالة تشغيل الشباب منخفض مقارنة مع القسط المحدد في بطاقة الترخيص رقم: 336/013 وذلك بتاريخ: 22-07-2013. والهيكل التمويلي.

لهذا الغرض طلب منهم إيضاح له هذا الخل أو هذا الخطأ.

أنظر الملحق رقم (20).

المبحث الرابع: أسباب الأخطاء والحلول الممكنة

نحاول في هذا المبحث التعرف على الأسباب التي تجعل الوكالات تخطأ في العمليات وإيجاد حلول للتقليل من هذه الأخطاء.

المطلب الأول: أسباب الأخطاء

هناك العديد من الأسباب التي تجعل الموظف يخطأ في عمله، وهذه الأخطاء في معظم الأحيان يكون تأثيرها سلبي على المؤسسة ومن بين هذه الأسباب نجد:

- 01- نقص عاملي التكوين والكفاءة بالنسبة للأشخاص العاملين داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- 02- العدد الهائل للزبائن الذين يتعامل معهم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وذلك من خلال مختلف الخدمات والعروض التي يقدمها.
- 03- نقص عدد العمال داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إذ نجد أن هناك عمال يقومون بعدة أعمال في وقت واحد.
- 04- نقص الإمكانيات والوسائل والعتاد الذي يستخدمه الموظف أثناء تأدية عمله.
- 05- نقص وافتقار الخبرة المهنية لدي الموظفين.

- 06- عدم التوافق من خلال دراسة العمال باللغة العربية في مختلف الأطوار والعمل داخل البنك باللغة الفرنسية.
- 07- نقص دورات التكوين لدى موظفي البنك.
- 08- عدم التركيز في دقة المعلومات المالية من طرف الموظفين.
- 09- عدم إتباع الموظفين للسياسات والخطط والقوانين بدقة.
- 10- عدم إدراك الموظفين للخطر الذي يمكن أن يتسبب فيه الخطأ سواء للمؤسسة أو للموظف في حد ذاته.

المطلب الثاني : الحلول الممكنة

هناك العديد من الحلول التي يمكن أن يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أجل التقليل أو التخلص من هذه الأخطاء التي يرتكبها الموظفون أثناء تأدية مهامهم داخل البنك ويمكننا أن نوجزها فيما يلي :

- 01- ضرورة تزويد الموظفين بالمهارات والخبرات المطلوبة.
- 02- ضرورة توعية الموظفين بخطر الأخطاء .
- 03 - يجب على كل موظف مراقبة عمله عند الانتهاء منه قبل تسليمه إلى المسؤولين.
- 04 - محاولة التقليل من اكتظاظ الزبائن عن طريق فتح وكالات أكثر.
- 05 - العمل على تكوين وتحسين كفاءة الموظفين العاملين ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- 06 - الزيادة في عدد العمال داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.
- 07- زيادة الإمكانات والوسائل والعتاد الذي يستخدمه الموظفون أثناء تأديتهم لعملهم.
- 08- تشغيل الأشخاص ذوي الخبرة المهنية .
- 09- تشغيل الأشخاص الذين يتقنون اللغات الأجنبية خاصة الفرنسية منها.

- 10- زيادة الدورات التكوينية لموظفي البنك.
- 11- التركيز الكبير اتجاه دقة المعلومات المالية من طرف الموظفين.
- 12- محاولة إتباع الموظفين للسياسات والخطط والقوانين بدقة.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال هذا الفصل تم معرفة الواقع التطبيقي للتدقيق الداخلي داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية برج بوعريرج، ومختلف التقارير التي قام المدقق الداخلي بكتابتها عن الأخطاء الموجودة في مختلف المصالح، الموجودة على مستوى الوكالات التابعة للمجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، منها مصلحة المحاسبة، مصلحة القروض، مصلحة المنازعات، وفي الأخير تم توضيح جملة الأسباب التي تؤدي بالموظف أو الموظفين إلى الخطأ، مع الإشارة إلى بعض الحلول الممكنة .

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة :

بعد قيام الجزائر بأعمال الإصلاح تبنت فكرة معايير المحاسبة الدولية (IAS) من خلال مشروع النظام المحاسبي المالي الذي تم إصداره حسب القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، والذي يستجيب لمتطلبات مختلف المتعاملين من مستثمرين ومقترضين وغيرهم، حيث يشكل هذا النظام تغيراً حقيقياً للثقافة المحاسبية المطبقة من طرف المؤسسات الجزائرية محاولة التقارب مع المبادئ والقواعد المحاسبية الدولية، هذه الأخيرة أولت اهتماماً كبيراً لعملية التدقيق الداخلي في المؤسسات، ولذلك يجب أن تتوحد جهود كل العاملين لتضمن أن المعلومات واضحة وتعبر عن الوضع الحقيقي للمؤسسة وأن توفير المعلومات لمتخذي القرارات في الوقت المناسب، ومما لا شك فيه فإن إدارة التدقيق الداخلي تتحمل كثيراً من المسؤوليات اتجاه متخذي القرارات باعتبار أن مسؤولياتها تقع في تحقيق أهداف الرقابة الداخلية والتي تشمل رقابة الكفاءة وفاعلية العمليات، ورقابة التقارير المالية اختبار الفرضيات.

لقد تبين من خلال هذا البحث اختبار صحة الفرضيات المطروحة :

- الفرضية الأولى:

صحة الفرضية التي تقول بأنه لا تؤدي عملية التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية عن التعبير بصورة حقيقية وعادلة عن الوضع الحالي للبيانات المحاسبية .

- الفرضية الثانية :

يوجد أثر لاستخدام الحاسوب في التدقيق الداخلي على زيادة الرقابة على البيانات المالية.

نجد أن معظم الأخطاء التي يرتكبها العامل البشري داخل المؤسسة يقوم الحاسوب باكتشافها ولهذا يمكن القول بأن الحاسوب يسهل على المدقق الداخلي اكتشاف الأخطاء، كما يسهل تطبيق النظام المحاسبي داخل المؤسسة.

- الفرضية الثالثة:

يساهم التدقيق الداخلي في تسهيل عملية التدقيق الخارجي وذلك من خلال إزالة أكبر عدد من الأخطاء الموجودة داخل المؤسسة من قبل المدقق الداخلي، فهذا يسهل ويخفف العبء على عمل المدقق الخارجي.

نتائج البحث :

يستطيع الباحث من خلال تلخيص نتائج الدراسة الميدانية ومقارنة ذلك مع ما تم استعراضه في الدراسة النظرية التي تناولت التدقيق الداخلي والدور المنوط به في تحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي في المؤسسات التوصل إلى النتائج التالية :

- هناك دوراً ملموساً لوظيفة التدقيق الداخلي في تحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي
 - تتوفر درجة من الاستقلالية لوحدة التدقيق الداخلي في المؤسسات ولكن هناك بعض التدخل من جانب الإدارة التنفيذية بعمل المدقق الداخلي.
 - يجمع المشرّعين والعاملين في وحدات التدقيق الداخلي على أن هناك ضرورة لتوسيع نطاق التدقيق الداخلي ليشمل قياس الكفاءة والفعالية في الأداء التشغيلي والفني بالإضافة إلى الشق المالي والرقابي، وأن ذلك يؤدي بالضرورة لتحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي.
 - يستلزم توسيع نطاق التدقيق الداخلي ليشمل تحديد وتقييم المخاطر ودعم إدارة المخاطر عبر التوصيات والتنبيهات لذلك.
 - تقوم وحدات التدقيق الداخلي بدور جيد في تقييم وتقويم نظام الرقابة الداخلية وهذا يؤثر إيجاباً على تحسين النظام المحاسبي .
- التوصيات :**

أولاً : توصيات تتعلق بمحاور البحث .

- ضرورة الانتقال بالتدقيق الداخلي من تدقيق مالي روتيني إلى تدقيق العمليات وسائر أنشطة المؤسسة مما يعود بالفائدة على المؤسسة ويحسن الأداء.
- ضرورة توفير الموارد المالية والبشرية الكافية لوظيفة التدقيق الداخلي في المؤسسات الجزائرية.
- ضرورة عقد الدورات التدريبية للمدققين الداخليين بهدف إكسابهم المعرفة الكافية بمعايير التدقيق الداخلي الصادرة عن معهد المدققين الداخليين ومن ثم العمل على تبنيها بشكل تدريجي في المؤسسات الجزائرية.
- ضرورة تحديد الواجبات المهنية لإدارة التدقيق الداخلي في المؤسسات.
- ضرورة انفصال قسم التدقيق الداخلي عن الإدارة المالية وتبعيته إلى الإدارة العليا أو لجنة التدقيق لإمكانية إسناد تدقيق الكفاءة والفاعلية وتقييم الأداء للمدقق الداخلي.

- تقوية علاقات التنسيق والتعاون بشكل مستمر بين التدقيق الداخلي وتدقيق الجودة الداخلي بحيث يوفر التدقيق الجوانب المحاسبية والإدارية.

ثانياً : توصيات عامة حول موضوع البحث .

- ضرورة أن تتضمن المناهج التعليمية لطلبة البكالوريا في المحاسبة مساقاً يتعلق بالتدقيق الداخلي والرقابة الداخلية ودعم إدارة المخاطر .

- ضرورة أن تهتم المنظمات المهنية الجزائرية بوظيفة التدقيق الداخلي وأن تنشئ وحدات مختصة بأموره، وأن تتصل بمعهد المراجعين الداخليين لما في من منفعة للعاملين في مجال التدقيق الداخلي سواء من يعمل في القطاع الخاص أو في القطاع العام.

آفاق البحث:

توصي الباحثة بإجراء المزيد من البحوث في مجال التدقيق الداخلي في الشركات والمؤسسات الجزائرية وذلك بغرض التعمق بشكل أكبر في هذا المجال ويمكن الاستعانة بالعناوين التالية المقترحة :

- دور التدقيق الداخلي في دعم الحوكمة في المؤسسات الجزائرية .

- دور التدقيق الداخلي في تقييم وإدارة المخاطر في المؤسسات الجزائرية.

- دور التدقيق الداخلي في تقييم وتقويم نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الجزائرية.

- دور التدقيق الداخلي في اكتشاف ومنع التحايل المالي في المؤسسات الجزائرية.

- مدى التزام المدقق الخارجي بالمعيار الدولي للتدقيق رقم 610 في التقييم والاستفادة من عمل التدقيق الداخلي.

- دراسة استطلاعية حول آفاق التعاقد الخارجي للقيام بوظيفة التدقيق الداخلي في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أولاً- الكتب:

أ -الكتب باللغة العربية:

- 01- الوردات خلف عبد الله، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة الوراق للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2006.
- 02- جمعة احمد حلمي، المدخل إلى التدقيق الحديث، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2005.
- 03- جمعه احمد حلمي، الاتجاهات المعاصرة في التدقيق والتأكد، دار صفاء للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2009.
- 04- جمعة احمد حلمي، التدقيق الداخلي والحكومي، دار الصفاء للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2011.
- 05- طويل مصطفى، النظام المحاسبي المالي الجديد، دار الحديث للكتاب، برج الكيفان، الجزائر، 2010.
- 06- سرايا محمد السيد، المراجعة والتدقيق الشامل الإطار النظري المعايير والقواعد مشاكل التطبيق العملي، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2007.
- 07- عطية عبد الرحمان، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي (المخطط المحاسبي الجزائري)، دار النشر جيلطي، برج بوعريرج، الجزائر، 2009.
- 08- صبح داوود يوسف، دليل التدقيق الداخلي وفق المعايير الدولية، الطبعة الثانية، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، 2010.
- 09- صبح داوود يوسف، دليل التدقيق الداخلي، اتحاد المصارف العربية، الأردن، 2007.
- 10- شنوف شعيب، محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، الجزء الثاني، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر، 2009.

ب- المذكرات:

- 11- أمينة بورزوق، إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الجزائرية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012.

- 12- أمال مهاوة، إمكانية تحسين النظام المحاسبي المالي وفق المعيار الدولي للتقارير المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير ،قسم العلوم التجارية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011.
- 13- بوعلام صالح، أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي، مذكرة ماجستير، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2009.
- 14- جميلة بن صحرى، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الإيرادات الضريبية ، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية ،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2012.
- 15- يوسف المدلل يوسف سعيد، دور وظيفة التدقيق الداخلي في ضبط الأداء المالي والإداري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، عمادة الدراسات العليا، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، منشور، غزة، 2008.
- 16- كمال محمد كمال النونو، "مدى تطبيق معايير التدقيق الداخلي المتعارف عليها في البنوك الإسلامية العامة في قطاع غزة" ، رسالة ماجستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009.
- 17- سميحة شرود، المعالجة المحاسبية للمخزونات وفق النظام المحاسبي المالي ، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2012/2013.
- 18- سمية غرس الله، إعداد وتحليل حساب النتائج وفقا للنظام المحاسبي المالي، مذكرة ماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2012.
- 19- عمر إبراهيم محمود الأشقر، "تقويم مدى التزام المراجع الخارجي بفحص أعمال المراجعة الداخلية وفقا للمعيار الدولي للمراجعة رقم 610"، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008.
- 20- فضيلة بوطورة، "دراسة وتقييم فعالية نظام الرقابة الداخلية في البنوك" ، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، منشور، دفعة 2006-2007.

ج- المجالات والملتقيات:

أولا- المجالات:

- 21- مدني بن بلغيث، إشكالية التوحيد المحاسبي (تجربة الجزائر)، مجلة الباحث، العدد الأول، 2002، مجلة تصدر عن الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة.
- 22- عاشور كتوش، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS- IFRS) في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، 2007.
- 23- شعيب شنوف، أهمية التوحيد المحاسبي العالمي بالنسبة للشركات الدولية، مجلة جديد الاقتصاد، العدد 10، مجلة تصدر عن الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، الجزائر 2006.

ثانيا- الملتقيات:

- 24- السعدني مصطفى حسن بسيوني، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الأول حول، التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات، المنعقد في الإمارات العربية المتحدة سبتمبر 2005، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2009.
- 25- براوي سعد، الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري مع الإشارة إلى حالات التقارب مع الإطار الفكري لـ IFRS / IAS، الملتقى الدولي بعنوان النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية (تجارب وتطبيقات وآفاق)، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي 17-18 جانفي 2010.
- 26- جمعة عوام، مدى ملائمة القيمة العادلة للتقرير المالي، ملتقى وطني حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، جامعة عنابة، 2007.
- 27- محمد مراد آيت، أبحري سفيان، النظام المحاسبي المالي الجديد في الجزائر (تحديات وأهداف)، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS - IFRS، جامعة سعد دحلب، البليدة، 13- 15 أكتوبر 2009.
- 28- مراد ناصر، النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي الوطني، الملتقى الدولي بعنوان النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية (تجارب،

تطبيقات، وآفاق)، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010.

29- عبد الكريم خيرى، عباد السعيد، مدى فعالية المراجعة المالية في ظل تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي SCF، الملتقى الدولي الأول بعنوان المحاسبة والمراجعة في ظل بيئة الأعمال الدولية، مخبر الدراسات في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، 04-06 ديسمبر 2012.

30- علي عزوز، ملتوي محمد، متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي، الملتقى الدولي، بعنوان النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل المعايير المحاسبية (تجارب، تطبيقات وآفاق)، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركب الجامعي بالوادي، 17-18 جانفي 2010.

د - المحاضرات:

31- مداني بلغيث، محاضرات مقياس المحاسبة المالية حسب النظام المحاسبي المالي الجديد، سنة أولى، علوم التسيير، جامعة ورقلة 2010.

32- عمران عبد الحكيم، محاضرات مقياس المحاسبة المالية، السنة الأولى علوم تجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2009-2010.

33- لجنة مقياس المحاسبة المالية، محاضرات مقياس المحاسبة المالية، السنة الأولى نظام ل. م. د، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، السنة الجامعية 2010-2011.

هـ - القوانين والمراسيم:

34- القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، الصادر في 25 نوفمبر 2007، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 74.

35- المرسوم التنفيذي رقم: 08-156، المتضمن كفايات تطبيق القانون رقم: 07-11، المؤرخ في 26 ماي 2008، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 27.

36- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، المتضمن قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 19.

37- وزارة المالية، تعليمية وزارية رقم 02، مؤرخة في 29 أكتوبر 2009، تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010.

38- الجريدة الرسمية، العدد 19، الموافق ل 25-03-2009، المتضمنة القرار رقم 71 المؤرخ في 26-07-2008، المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى القوائم المالية وعرضها وكذا مدونة وقواعد سير الحسابات .
و- قائمة المراجع باللغة الأجنبية:
أولا- المراجع باللغة الفرنسية:

39- Jacques Renard, Théorie et pratique de l'audit interne, 6eme édition, édition Organisation, Paris, 2007.

40- Jacques Renard, Théorie et pratique de l'audit interne, 7eme édition, édition Organisation Paris, 2010.

41- khayarallah Belaid, L'audit interne et l'approche de la dynamique de groupes, Edition centre de publication universitaire, Tunis, 2005.

42- pierre schick et autres, audit interne et référentiels de risques, édition Dunod, paris, 2010.

ثانيا- المراجع باللغة الإنجليزية:

43-Institute of Internal Auditors IIA, 2004, Code of Ethics and Standard for the Professional Practice of Internal Auditing,
<http://www.theiia.org/>.

قائمة المحتلح

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 2010 .	116
02	جدول حسابات النتائج لبنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 2010	118
03	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 05-01-2011	119
04	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 09-01-2011	120
05	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 22-02-2011	121
06	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 25-12-2011	122
07	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 06-07-2012	123
08	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 23-06-2013	124
09	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 01-07-2013	125
10	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 24-11-2013	126
11	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 16-12-2013	127

128	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المحاسبة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 27-04-2014	12
129	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة القروض ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 08-10-2012	13
130	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة القروض ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 14-02-2013	14
131	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة القروض ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 29-05-2014	15
132	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة القروض ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 19-05-2014	16
133	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المنازعات ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 21-05-2013	17
134	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المنازعات ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 21-08-2013	18
135	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المنازعات ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: 03-10-2013	19
136	تقرير المدقق الداخلي عن الأخطاء الموجودة في مصلحة المنازعات ببنك الفلاحة والتنمية الريفية يوم: -12-2013 22.	20

الملاحق

1. Bilan au 31/12/2010

الميزانية الختامية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية 2009-2010.

ORDRE	ACTIF	NOTE	31/12/2010	31/12/2009 SCF Proforma
1	CAISSE, BANQUE CENTRALE, TRÉSOR PUBLIC, CENTRE DES CHÈQUES POSTAUX	2.1	132 046 941 781,64	114 475 976 285,59
2	ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS À DES FINS DE TRANSACTION		-	-
3	ACTIFS FINANCIERS DISPONIBLES À LA VENTE	2.2	80 797 515 147,40	71 088 287 836,52
4	PRÊTS ET CRÉANCES SUR LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES	2.3	279 968 384 598,19	252 327 320 592,59
5	PRÊTS ET CRÉANCES SUR LA CLIENTÈLE	2.4	254 170 259 110,16	313 863 327 944,61
6	ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS JUSQU'À L'ÉCHÉANCE	2.5	14 407 619 683,95	15 720 787 502,62
7	IMPÔTS COURANTS - ACTIF	2.6	4 758 447 048,83	5 414 584 701,07
8	IMPÔTS DIFFÉRÉS - ACTIF	2.7	875 712 730,12	1 239 977 483,90
9	AUTRES ACTIFS	2.8	16 184 314 922,60	20 305 223 296,98
10	COMPTE DE RÉGULARISATION	2.9	6 330 089 159,02	15 645 889 347,51
11	PARTICIPATION DANS LES FILIALES, LES CO-ENTREPRISES OU LES ENTITÉES ASSOCIÉES	2.10	7 915 009 899,18	7 667 018 018,87
12	IMMEUBLES DE PLACEMENT		-	-
13	IMMOBILISATIONS CORPORELLES	2.11	13 840 943 113,24	14 889 189 704,24
14	IMMOBILISATIONS INCORPORELLES	2.12	25 761 475,73	11 995 626,81
15	ÉCART D'ACQUISITION		-	-
TOTAL DE L'ACTIF			811 320 998 670,06	832 649 578 341,31

ORDRE	PASSIF	NOTE	31/12/2010	31/12/2009 SCF Proforma
1	BANQUE CENTRALE		-	-
2	DETTES ENVERS LES INSTITUTIONS FINANCIÈRES	2.13	17 829 529 282,10	16 094 275 062,64
3	DETTES ENVERS LA CLIENTÈLE	2.14	679 201 385 544,47	692 150 202 976,59
4	DETTES REPRÉSENTÉES PAR UN TITRE	2.15	14 191 945 017,61	14 273 395 259,00
5	IMPÔTS COURANTS - PASSIF	2.16	551 241 194,43	1 356 152 733,26
6	IMPÔTS DIFFÉRÉS - PASSIF	2.17	192 226 147,57	30 654 206,93
7	AUTRES PASSIFS	2.18	22 354 653 208,57	33 225 787 541,67
8	COMPTES DE RÉGULARISATION	2.19	9 722 702 172,38	17 215 391 984,78
9	PROVISIONS POUR RISQUES ET CHARGES	2.20	7 249 360 713,09	7 640 215 148,74
10	SUBVENTIONS D'ÉQUIPEMENT - AUTRES SUBVENTIONS D'INVESTISSEMENTS		-	-
11	FONDS POUR RISQUES BANCAIRES GÉNÉRAUX	2.21	7 910 977 929,68	8 239 255 697,43
12	DETTES SUBORDONNÉES	2.22	17 919 319 113,32	20 118 491 384,66
13	CAPITAL	2.23	33 000 000 000,00	33 000 000 000,00
14	PRIMES LIÉES AU CAPITAL		-	-
15	RÉSERVES	2.24	1 274 306 291,98	1 274 306 291,98
16	ECART D'ÉVALUATION	2.25	537 677 813,41	(498 465 097,27)
17	ECART DE RÉÉVALUATION	2.26	8 336 333 753,04	8 336 333 753,04
18	REPORT À NOUVEAU (+/-)	2.27	(19 806 418 602,15)	(23 679 040 036,71)
19	RÉSULTAT DE L'EXERCICE (+/-)	2.28	10 855 759 090,56	3 872 621 434,57
TOTAL DU PASSIF			811 320 998 670,06	832 649 578 341,31

يمثل جدول حسابات النتائج ل BADR 2009 - 2010

2. Tableau des comptes de résultats au 31/12/2010

ORDRE	COMPTES DE RESULTATS	NOTE	31/12/2010	31/12/2009 Proforma	SCF
1	(+) INTÉRÊTS ET PRODUITS ASSIMILÉS	4.1	16 712 460 622,05	17 076 480 030,40	
2	(-) INTÉRÊTS ET CHARGES ASSIMILÉES	4.2	(6 074 137 280,87)	(6 496 352 988,04)	
3	(+) COMMISSIONS (PRODUITS)	4.3	3 920 643 660,44	3 749 105 733,83	
4	(-) COMMISSIONS (CHARGES)	4.4	(95 927 826,58)	(10 696 987,07)	
5	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR ACTIFS FINANCIERS DÉTENUS À DES FINS DE TRANSACTION		-	-	
6	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR ACTIFS FINANCIERS DISPONIBLES À LA VENTE	4.5	164 448 991,69	186 976 769,81	
7	(+) PRODUITS DES AUTRES ACTIVITÉS	4.6	5 602 073 007,77	3 145 448 430,03	
8	(-) CHARGES DES AUTRES ACTIVITÉS	4.7	(1 705 517 689,34)	(23 430 756,30)	
9	PRODUIT NET BANCAIRE	4.8	18 524 043 485,16	17 627 530 232,66	
10	(-) CHARGES GÉNÉRALES D'EXPLOITATION	4.9	(12 282 274 528,92)	(11 698 254 563,15)	
11	(-) DOTATIONS AUX AMORTISSEMENTS ET AUX PERTES DE VALEUR SUR IMMOBILISATIONS INCORPORABLES ET CORPORELLES	4.10	(1 567 416 999,77)	(1 316 760 375,37)	
12	RÉSULTAT BRUT D'EXPLOITATION	4.11	4 674 351 956,47	4 612 515 294,14	
13	(-) DOTATIONS AUX PROVISIONS, AUX PERTES DE VALEUR ET CRÉANCES IRRÉCOUVRABLES	4.12	(59 825 156 712,76)	(33 438 448 405,06)	
14	(+) REPRISES DE PROVISIONS, DE PERTES DE VALEUR ET RÉCUPÉRATION SUR CRÉANCES AMORTIES	4.13	65 619 160 873,80	33 554 349 203,15	
15	RÉSULTAT D'EXPLOITATION	4.14	10 468 356 117,51	4 728 416 092,23	
16	(+/-) GAINS OU PERTES NETS SUR AUTRES ACTIFS	4.15	28 846 229,41	-	
17	(+) ÉLÉMENTS EXTRAORDINAIRES (PRODUITS)	4.16	1 917 738 711,07	-	
18	(-) ÉLÉMENTS EXTRAORDINAIRES (CHARGES)	4.17	(1 429 046 042,20)	-	
19	RÉSULTAT AVANT IMPÔTS		10 985 895 015,79	4 728 416 092,23	
20	(-) IMPÔTS SUR LES RÉSULTATS ET ASSIMILÉS	4.18	(130 135 925,23)	(855 794 657,66)	
21	RÉSULTAT NET DE L'EXERCICE	4.19	10 855 759 090,56	3 872 621 434,57	

GRE ALBA 034
S.D. COMPTABILITE
S.H. 2011

BSA LE 05.01.2011

ALE MEDJANA "704"
DIRECTION

OBJET: Comptes Anormalement Débiteurs

L'examen de votre bilan arrêté au 30.12.2010 nous a permis de relever ce qui suit:

- deux (02) comptes de cheques débiteurs pour DA : 283.74.
- 98 comptes courants débiteurs pour DA : 157.540.11.
- Comptes débiteur pour DA:234.00 logés dans la serré 822.
- Quater (04) comptes débiteurs pour € : 24.902.81 logés dans la serie «201».

Devant cette situation, nous constatons le non respect de la note service DCG N° 83/10 du 23.11.10 notamment le point IV AL ENFA D (Analyse et régularisation des comptes clients).

Veuillez procéder aux régularisations qui s'imposent pour éliminer ces anomalies, et nous tenir informé du nécessaire fait.

Nous suivons

LE DIRECTEUR DE GRE
S. AYAOU

LE S.D. COMPTABILITE
ABAREK

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DE DEVELOPPEMENT RURAL
GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION BBA « 034 »
AVENUE HADJ MOHAMED EL MOKRANI BBA.34000
TEL N° 035.68.53.89 FAX N° 035.68.57.71

BBA LE 09.01.2011

FAX N° 2011

REF S.H

DESTINATAIRE

ALE MEDJANA "704"

DIRECTION

Objet : Contrôleur de la journée comptable.

- A S DR N° 23/09 DU 26.02.2009
- Note IGA N° 1640 DU 14.10.2009

La vérification de vos journées comptables fait apparaître l'absence du NOM et VISA de l'opérateur sur les relevés édités durant la journée conformément à la DR citée ci-dessus. notamment le point N°05 «constitution et transmission de journée comptable» d'une part. D'autre part en référence la Note IGA N° 1640 du 14.10.2009 il ya lieu de nous communiquer le Nom et Prénom du contrôleur désigné pour cette mission.

Veillez à l'avenir au strict respect des textes organiques régissant en la matière.

Salutations.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA 034

BBA A LE 22.02.2011

S/ DC

A LE MEDJANA « 704 »

Objet: journée comptable

Du 03.02.2011

Lors de la vérification de la journée comptable du 03.02.2011 de votre A LE nous avons constaté que deux opérations de retrait sur compte devises ont été

Opérées sur la base de cartes d'identités dont les dates de validité sont déjà expirées à savoir.

- CIN du 21.11.2000.
- CIN du 13.01.2001.

Nous vous demandons à ce que le contrôleur de journées comptables désigné

Prête plus d'attention.

Par ailleurs il vous est demandé de joindre les originaux des pièces justificatives des mandats Internationaux. au lieu et place des copies code « VR3 ».

Prendre notre à l'avenir.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA 034
S/D Comptabilité
S.H / B.O / 2011

BBA LE 25.12.2011

ALE REO
« 698 »

OBJET : Contrôle des journées comptables

La vérification des journées comptables ci-dessous nous à permis de relever ce qui suit :

1-journée du 09.11.2011 :

Un cheque N°130 299 pour DA : 400 000.00 de Mr compte N° dont la date de délivrance est le : 09.11.2001.

A cet effet, une attention particulière doit être prise en considération à l'avenir..

2-journée du 07.12.2011 :

Solde débiteur du client : compte N° pour DA : 55 695,00

Solde au : 07.12.2011 :D / de DA : - 55 695 ,00

Solde au : 06.12.2011 :C / de DA : + 12 129,00

L'exploitation des mouvements du compte courant de la relation citée ci-dessus nous à permis de constater un retrait pour DA :111 000,00 par code inapproprié (DP1) or que la position du compte à cette date ne permet pas ce genre d'opération(solde insuffisant)d'une part,d'autre parte le GRE n'a pas saisi une autorisation pour ce compte.

De ce fait, veuillez justifier cette opération.

Nous suivons.

P/LE DIRECTEUR DU GRE P/I

P/ LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA 034
S/D Comptabilité
B.E / S.H: N° /2012

BBA LE 06/07/2012

ALE- BBA
«696»

OBJET:

Lors de la vérification de la journée comptable du 17-07-2012, nous avons constaté l'absence du caché de la vérification et les renseignements des pièces d'identités pour certain cheques, sur le mot de passe de Mr :

*A cet effet, nous vous demandons de vous respecter toutes les dispositions concernées de ce dernier
Nous suivons.*

Bonne réception.

P/LE DIRECTEUR DU GRE P/I

P/LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA « 034 »

BBA LE 23/06/2013

S/D Comptabilité

B.E / D.K: N° /2013.

ALE- REO

«698»

Objet : Journée Comptable Du 27.05.2013.

La vérification de la journée comptable citée en objet nous a permis de relever ce qui suit :

- OP DF2 N° 0293 DU 27/05/2013 EUR 550.

Le Certificat de vie présenté est expiré.

- OP DF2 N° 0037 du 27/05/2013 EUR 300.

Une photocopie du certificat de vie joint à votre journée comptable au lieu de l'original conformément aux instructions en vigueur.

LE DIRECTEUR DE GRE

P/ LE S/D COMPTABILITE

ALE BBA
« 696 »

Objet : *Contrôle des journées comptables des 16 et 18.*

En réponse à votre envoi Cité ci-dessus et lors de La vérification des journées comptables à permis de relever ce qui suit :

-Journée du 16.06.2013 :

1- l'absence du mot de passe de Melle DU 16.06.2013.

-Journée du 16.06.2013 :

Opération DFN / N°0031- 100 EUR Du 16.06.2013 n'a pas été signée par le titulaire du compte.

-Journées des 16 et 18 Juin 2013 :

Les listes des opérations de télé- compensation ne sont pas validées par le chef d'agence.

A cet effet, nous vous demandons de nous transmettre le mot de passe et régularise les anomalies Cité ci-dessus.

Nous suivons.

Bonne réception.

LE DIRECTEUR DE GRE

P/ LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA « 034 »

BBA LE 24/11/2013

S/D Comptabilité

B.E / D.K: N° /2013.

ALE- Medjana

«704»

Objet : Journée Comptable Du 06.11.2013.

La vérification de la journée comptable citée en objet nous a permis de relever ce qui suit :

- manque cache sur Mot passe de Melle

- OP PCG N° 0080 DU 06/11/2013 DA 280.000 ,00.

La date de pièce identité N° 821505 présenté est expirée.

- OP DF1 N° 0091 du 06/11/2013 EUR 2.600 ,00

Manque la date de pièce identité N°65910.

- OP XDC N° 0200 du 06/11/2013 DA 895.888 ,39.

Manque de visa de Melle

- OP XML N° 0196 du 06/11/2013 DA 236.412 ,70.

Manque de visa de Melle

- OP V54 N° 0321 du 06/11/2013 EUR 2 0 ,00.

Manque de visa de

- OP C09 N° 0138 du 06/11/2013 DA 150.085 ,00.

Manque de visa de

OP LR1 N° 0112 du 06/11/2013 DA 14.000 ,00.

Manque de visa de

- OP LR1 N° 0139 du 06/11/2013 DA 500.000 ,00.

Manque de cachet de

LE DIRECTEUR DE GRE

P/ LE S/D COMPTABILITE

GRE BBA « 034 »

BBA LE : 16/12/2013

S/D Comptabilité

B.O/ KH.DJ /2013

ALE REO

« 698 »

OBJET : Journées Comptables

Du - 28/10/2013

- 06/11/2013

La vérification des deux journées comptables citées en objet nous a permis de relever ce qui suit :

- Retrait par code DF2 effectué par Mr pour le compte de sous le N° 050778.201 en l'absence de certificat de vie (J.C du 06/11/2013) ;
- Retrait effectué par code PCG, compte client sous le N° :020091, par une pièce d'identité expirée depuis le : 28/12/1992 ;
- CA 30 mal renseignés par la clientèle (absence numéros de billets euros au verso, absence détail de monnaie pour le Dinars).

Veuillez régulariser et nous tenir informé.

Salutations.

LE DIRECTEUR DE GRE

P/A LE S/D COMPTABILITE

S/D Comptabilité

B.E / D.K: N° /2014.

ALE-REO

«698»

Objet : Journée Comptable Du 27-03-2014.

Compte n°704 – de
OP. DF2 N°0703 DU 27-03-2014 Montant 1.300 ,00 EUR

Lors de la vérification de la journée comptable du 27-03-2014, nous avons constaté que le code d'opération est DF1 au lieu DF2 de la relation cite en objet.

A cet effet, nous vous demandons de vous respecter le code d'opération

Bonne réception.

LE DIRECTEUR DE GRE

P/I LE S/D COMPTABILITE

الملحق رقم (13)

Bordj Bouarreridj le : 08.10. 2012

G.R.E de B.B.A « 034 »

Votre Réf : Bordereau d'envoi N° Notre Réf :/2012

DESTINATAIRE :

**Monsieur Le Directeur,
De La CNAC
Antenne de la Wilaya de
Bordj Bouarreridj- CP : 34000.**

Objet : ^{تبرؤ للظالة} DOSSIERS DE CREDIT « C.N.A.C »

Mr:/

ACTIVITE:

Nous avons le regret de vous restituer ci-joint le dossier de promoteur cité en objet, et ce pour le motif suivant :

- Absence de l'agrément sanitaire dûment cosigné par l'inspection vétérinaire de la DSA et de la wilaya.

Veuillez nous retourner les présents dossiers après régularisation.

Cordiales salutations.

LE DIRECTEUR DE G.R.E P/I

Bordj Bou Arreridj le : 14.02.2013

G.R.E de B.B.A « 034 »

Votre Réf : Bordereau d'envoi N°

Notre Réf :/2012

**Monsieur Le Directeur,
De La CNAC
Antenne de la Wilaya de
Bordj Bou Arreridj- CP :
34000.**

Objet : DOSSIERS DE CREDIT « C.N.A.C »

Mr:

ACTIVITE:

Nous avons le regret de vous restituer ci-joint le dossier de promoteur cité en objet, et ce pour les motifs suivants :

- *Absence de l'engagement de supporter la TVA sur la poulette démarrée signé par le promoteur dûment visé par les services de la CNAC.*

Veillez nous retourner les présents dossiers après régularisation.

Cordiales salutations.

LE DIRECTEUR DE G.R.E



**GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
BORDJ BOU ARRERIDJ « 034 »**

BORDJ BOU ARRERIDJ LE 19/05/2014

S/D DE L'EXPLOITATION

Réf : B.CH/MW N°.....2014

V/Envoi / Réf N°

*A Monsieur
Le Directeur de L'ANSEJ
Antenne de la Wilaya de
Bordj Bou Arreridj –CP/34000*

Objet : Dossier de Crédit « ANSEJ »

Mr :

Activité:

Nous avons le regret de vous restituer ci-joint le dossier du promoteur repris en objet, et ce pour le motif suivant :

- ✓ *Absence du PV de visite de préfinancement établie par vos services.*
- ✓ *Discordance entre le nom du promoteur porté sur l'extrait de naissance et tous autres documents constitutifs du dossier.*

Veuillez nous retourner le présent dossier après sa régularisation.

Le DIRECTEUR DU GRE



**GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
BORDJ BOU ARRERIDJ « 034 »**

BORDJ BOU ARRERIDJ LE 19/05/2014

S/D DE L'EXPLOITATION

Réf : B.CH/MW N°.....2014

V/Envoi / Réf N°

*A Monsieur
Le Directeur de L'ANSEJ
Antenne de la Wilaya de
Bordj Bou Arreridj –CP/34000*

Objet : Dossier de Crédit « ANSEJ »

Mr:

Activité:

*Encore une fois nous vous restituons ci-joint le dossier du promoteur cité en
objet, et ce pour le motif suivant :*

- ✓ Absence des copies originaux de l'attestation d'éligibilité ainsi que l'étude technico-économique.*

Veillez nous retourner le présent dossier après sa régularisation.

Le DIRECTEUR DU GRE

**BADR
GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
BORDJ. BOU. ARRERIDJ (034)
CELLULE JURIDIQUE**

B.B.A, le 21 Mai 2013

Réf//N°

**A.L.E DE R.E.O « 698 »
- DIRECTION -**

OBJET : A/S Validation de Garantie Bloquante.

**Mr.
C/C**

Nous vous retournons ci-joint l'original du contrat d'adhésion n° 3401130082/2013 ANSEJ concernant la relation citée en objet, pour rectifier la durée du crédit (08 ans et non 03 ans) selon l'autorisation d'engagement du 22.12.2012 n° 1117/12.

A cet effet, nous vous demandons de nous transmettre le document en question après nécessaire fait.

Nous demeurons dans cette attente.

LE DIRECTEUR DU G.R.E

LE CHARGE DE LA CELLULE JURIDIQUE

**BADR
GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
BORDJ. BOU. ARRERIDJ (034)
CELLULE JURIDIQUE**

B.B.A, le 21 Août 2013

Réf/ L.L /N°

**A.L.E DE R.E.O « 698 »
- DIRECTION -**

OBJET : A/S Validation de Garantie Bloquante.

**Mr.
C/C:**

L'examen du bail de location des terres de pacage établi le 09.05.2011 sous N° 315/11 par devant maître (Garanties Bloquantes), relatif a la relation citée en objet, nous a permis de constater que la superficie de 1 Ha 95Ars 21Cet, non irriguée est insuffisante pour l'élevage de cinq (05) vaches, selon les prévues par la note de service DGA/Engagement du 30.09.2011 sous N° 02/11.

A cet effet, nous vous demandons de nous transmettre l'acte en question avec une superficie conforme à l'activité.

Nous demeurons dans cette attente.

LE DIRECTEUR DU G.R.E P/I

LE CHARGE DE LA CELLULE JURIDIQUE

**BADR
GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
DE B.B. Arréridj « 034 »
CELLULE JURIDIQUE**

B.B.A, le 03 Octobre 2013

Réf / N°

**A.L.E DE B.B.A « 696 »
-DIRECTION-**

OBJET : VALIDATION DES GARANTIES.

Mr

C/C :

Nous accusons réception de votre lettre du 30/09/2013 traitant du volet garantie (Réserves bloquantes), de la relation reprise en marge et pour nous permettre de valider les garanties exigées par l'AUT1 du 26/05/2013 sous n° 212/13, nous vous retournons ci-joint le dossier cité en objet et nous vous demandons de nous transmettre le dossier par le service juridique au niveau de votre agence après contrôle et non par le service crédit.

Nous demeurons dans cette attente.

LE DIRECTEUR DU G.R.E

LE CHARGE DE LA CELLULE JURIDIQUE

BADR

**BADR
GROUPE REGIONAL D'EXPLOITATION
DE B.B. Arréridj « 034 »
CELLULE JURIDIQUE**

B.B.A le, 22 Décembre 2013

Réf / L.L / N°

**A.L.E DE B.B.A « 696 »
-DIRECTION-**

OBJET : VALIDATION DE GARANTIE BLOQUANTE.

Mr.

C/C: .

Suit à votre correspondance du 17.12.2013 Réf 1291/13 relative à la relation citée en objet, nous vous informons que nous ne pouvons valider le dossier en question pour le motif que le versement du prêt non rémunéré (PNR) est en baisse par rapport au ticket d'autorisation Aut1 N°336/13 du 22.07.2013 et la structure de financement.

A cet effet, nous vous demandons de nous éclaircir l'anomalie constater.

Nous demeurons dans cette attente.

LE DIRECTEUR DU G.R.E

LE CHARGE DE LA CELLULE JURIDIQUE

ملخص البحث:

تعتبر وظيفة التدقيق الداخلي من الوظائف الهامة في المؤسسات المالية لما لها من أثر في تصميم وتطوير نظام الرقابة الداخلية، وقياس وتقييم كفاءة استخدام الموارد المتاحة وتدعيم ما يسمى بحوكمة المؤسسة، وكذلك المساهمة في تقييم وإدارة المخاطر، مما يعزز فرص المؤسسات في الاستغلال الأمثل للموارد والوصول إلى الجودة الشاملة، وبالتالي الصمود في وجه المنافسة وقد هدفت هذه الدراسة إلى توضيح دور وظيفة التدقيق الداخلي في تحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي، حيث تم التعريف بالنظام المحاسبي المالي من خلال عرض الإطار النظري لهذا النظام ومختلف القواعد والشروط العامة لإدراج أي عنصر ضمن محاسبة المؤسسة بالإضافة إلى عرض الإطار النظري للتدقيق الداخلي، ومعرفة مختلف أهدافه ومهامه، ومعرفة المنهجية التي يتبعها المدقق الداخلي وأهم المعايير التي يتبعها، وقد تم إجراء دراسة تطبيقية متعلقة بالتدقيق الداخلي على مستوى المجمع الجهوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية بولاية برج بوعريريج وكان من أهم نتائج الدراسة أن وحدات التدقيق الداخلي في المؤسسات المالية تقوم بدور جيد في تحسين كفاءة النظام المحاسبي المالي.

الكلمات المفتاحية: النظام المحاسبي المالي - التدقيق الداخلي - التقارير المالية - بنك الفلاحة والتنمية

LE RESUME EN FRANCAIS

la fonction d'audit interne est'une fonction importante dans les institutions financières en raison de leur impact sur la conception et le développement du système de contrôle interne et la mesure et l'évaluation de l'efficacité de l'utilisation des ressources disponibles et de renforcer la soi-disant gouvernance de l'institution, ainsi que de contribuer à l'évaluation et la gestion des risques, ce qui améliore les chances des institutions dans l'utilisation optimale des ressources et l'accès à la qualité globale, Cette étude visait à préciser le rôle de la fonction de vérification interne afin d'améliorer la l'efficacité du système de comptabilité financière, où il a été défini le système du comptabilité financière grâce à la présentation du cadre théorique de ce système et les diverses règles et conditions générales pour l'inclusion d'un élément dans l'organisation de la comptabilité en plus de montrer le cadre théorique de interne vérification, et la connaissance des différents objectifs et des tâches, et la connaissance de la méthode suivie par le vérificateur interne et les critères les plus importants qui ont suivi, a été la réalisation d'une étude de la demande liée à la vérification interne à l'échelle du composé de la Banque régionale de l'agriculture et du développement rural de BBA, sont les conclusions les plus importantes de l'étude que les unités des institutions financières de la vérification interne joue un bon rôle dans l'amélioration de l'efficacité de bon système de comptabilité financière.

LES MOTS Clés:

système de comptabilité financière - Audit interne - Information financière - Banque de l'agriculture et du développement rural

